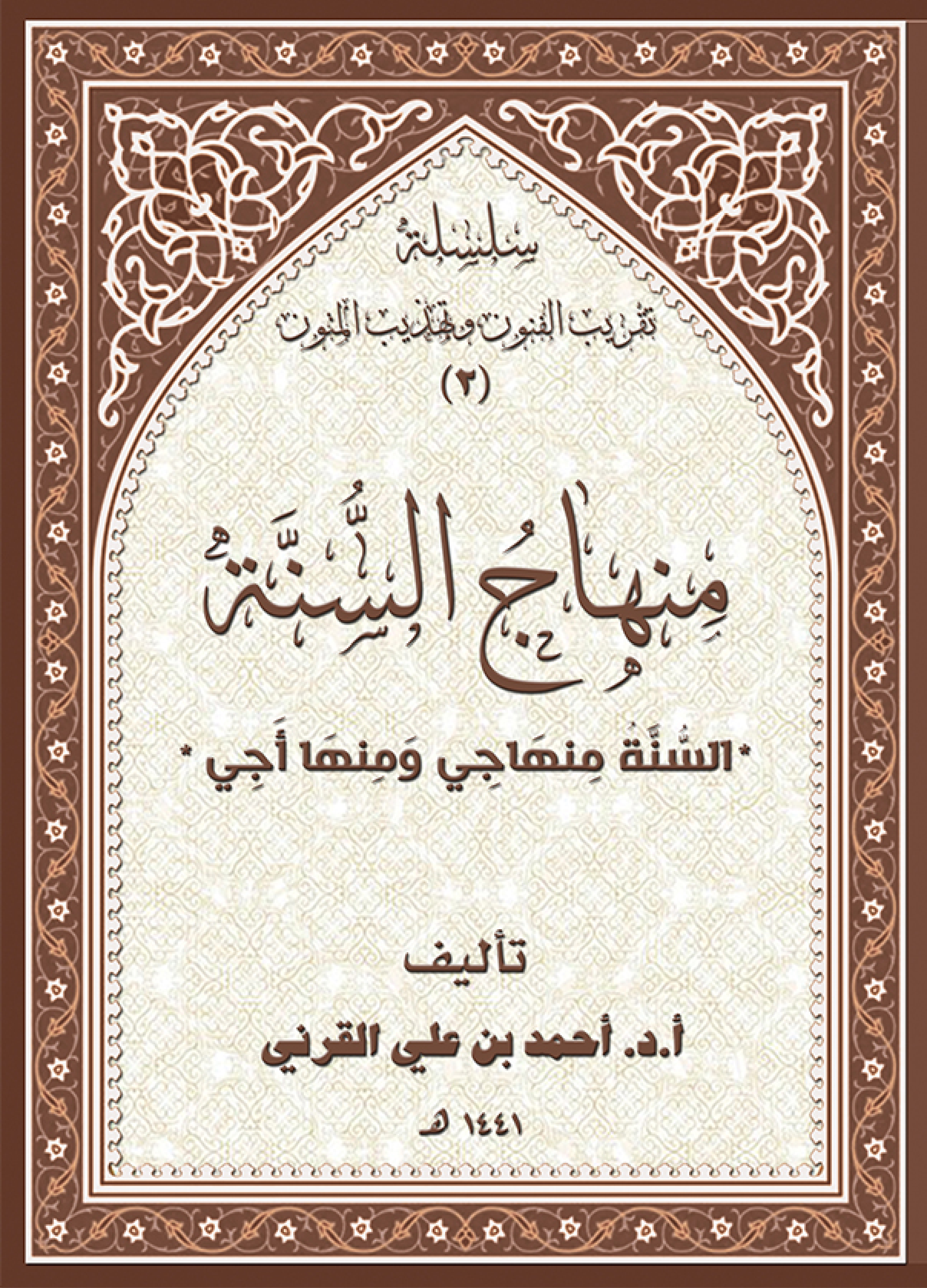
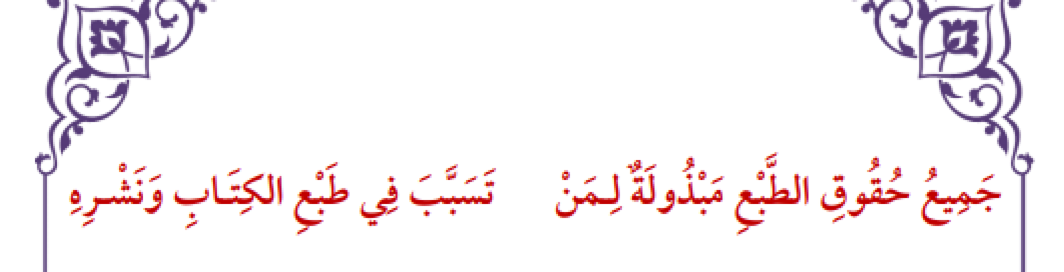


سلسلة
تقريب الفنون وتهذيب المتون
(٢)
مِنهاجُ السُّنَّة
السُّنَّةُ مِنهَاجِي وَمِنهَا أَجِي
تأليف
أ.د. أحمد بن علي القرني
١٤٤١ هـ



النَّشرَةُ الثانيةُ

ذُو الحِجَّة ١٤٤١ هـ

مَزيدةٌ ومُنقَّحةٌ

للتواصلِ معَ المؤلِّف

على البَريدِ الشَّبَكيِّ

DAL1388@gmail.com




إِذَا رُمْـتَ أَنْ تَتَـوَخَّى الـهُدَى وَأَنْ تَـأْتِيَ الحَـقَّ مِـنْ بَابِـهِ

فَـدَعْ كُـلَّ قَـوْلٍ وَمَـنْ قَالَـهُ لِقَـوْلِ النَّبِـيِّ وَأَصْـحَابِهِ

فَلَمْ تَنْجُ مِنْ مُحْدَثاتِ الأُمُورِ بِغَيْـرِ الحَـدِيثِ وَأَرْبَابِـهِ

ابنُ الظَّهِيرِ الإِرْبَلِي





بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

إنّ الحمدَ للهِ، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ منْ شُرورِ أنفسِنا ومنْ سيّئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهدِ اللهُ فَلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلنْ تَجِدَ لهُ وَليًا مُرشدًا. وأشهدُ أن لّا إلهَ إلّا اللهُ وحدَه لا شريكَ لهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، صلى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وصحبِه وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا.

أمَّا بعدُ؛

«فإنّ أَولى ما صُرفتْ إليه العناية، وجرى المتسابقون في ميدانه إلى أفضل غاية، وتنافس فيه المتنافسون، وشمّر إليه العامِلون: العلمَ الموروثَ عن خاتمِ المرسلين، ورسولِ ربِّ العالمين، الذي لا نجاةَ لأحدٍ إلا بهِ، ولا فلاحَ له في دَارَيْهِ إلا بالتعلُّق بسببِه، الذي مَن ظَفِرَ به فقد فاز وغَنِم، ومَن صُرِف عنه فقد خَسِر وحُرِم؛ لأنه قُطْبُ السعادة الذي مدارُها عليه، وآخِيَّةُ الإيمان الذي مرجِعُه إليه، فالوصولُ إلى الله وإلى رضوانه بدونه مُحال، وطلبُ الهُدى من غيره هو عَينُ الضَّلال.

وكيف يُوصَل إلى الله من غير الطريق التي جعلها هو سبحانه مُوصِلةً إليه، ودالَّةً لمن سلك فيها عليه؟! بعث رسولَه بها مُنادِيا، وأقامه على أعلامها داعِيا، وإليها هادِيا، فالبابُ عن السالك في غيرها مَسْدُود، وهو عن طريق هُداهُ وسعادته مَصْدُود، بل كلّما ازداد كَدْحًا واجتهادا، ازداد من الله طَرْدًا وإبعادا؛ ذلك بأنه صَدَفَ عن الصراط المستقيم، وأعرض عن المنهج القويم، ووقف مع آراء الرجال،

ورضي لنفسه بكثرة القيل والقال، وأخلَدَ إلى أرض التقليد، وقَنِعَ أن يكون عِيالًا على أمثاله من العبيد.

لم يَسلُكْ من سُبُل العلم مناهجَها، ولم يَرتقِ في درجاته معارِجَها، ولا تألّقتْ في خَلَده أنوارُ بوارقِه، ولا بات قلبُه يتقلّب بين رياضِه وحدائقِه......

فحَقٌّ على مَن كان في سعادة نفسه ساعيا، وكان قلبُه حيًّا واعيا، أنْ يَرغبَ بنفسه عنْ أنْ يَجعلَ كدَّه وسعيَه في نُصْرة مَن لّا يَملك له ضَرًّا ولا نفعا، وأن لّا يُنزلَها في منازل ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾؛ فإن لله يومًا يَخسَرُ فيه المُبْطِلون، ويَربحُ فيه المُحِقُّون، ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا﴾، ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَٰمِهِمْ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾، فما ظنُّ مَن اتّخذ غيرَ الرسول إمامَه؟ ونبَذَ سُنّتَه وراءَ ظَهرِه وجعل خواطرَ الرجال وآراءَها بين عينيه وأمامَه، فسيعلمُ يومَ العَرْض أيَّ بِضاعةٍ أضاع، وعند الوزن ماذا أحضر من الجواهر أو خُرْثِيّ المتاع»[(١)].

وقد تقرّر عند أهل الإسلام، أنّ السنةَ النبويةَ شقيقةُ القرآن، وأنها المصدرُ الثاني من مصادر التشريع، لذا وجبَ على الأمة العنايةُ بها، وتعظيمُها، وتحكيمُها، وتقديمُها، والتمسُّكُ بها، والدعوةُ إليها، والذَّبُّ

---

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته: لابن القيّم - المطبوع مع عون المعبود - (١/ ١٩ - ٢٣).

عنها، لاسيّما وقد تعرضّتْ - وما زالتْ - إلى حَملَاتٍ كثيرةٍ من التشكيك والطعن والاستهزاء؛ بُغيةَ إسقاطِها وصَرْفِ الناس عنها!

ومِن فضل الله على الأمّة أنْ هيّأ للسنة علماءَ جهابذةً أفذاذًا، قعّدوا القواعدَ الشريفة، وأصَّلوا الأصولَ الـمُنيفة، التي تُبيّنُ أهميةَ السنة، ومكانتَها، وشرفَها، وحُجّيتَها، وضرورةَ التمسُّكِ بها وتبليغِها. وتُحذِّرُ مِن تركِها، والطعنِ فيها، والاستهزاءِ بها.

كما تَصَدَّوْا للحَمَلات الـمُغرِضَة بالكشْفِ والتجْريد، ولشبهاتِها بالدَّحْضِ والتفْنيد، حتى خَمَدَ أُوارُها، وخَفَتَ سُعارُها، وظَهرَ عَوارُها، كلُّ ذلك وَفْقَ منهجٍ عِلميٍّ دقيقٍ، فللّه الحمدُ والمنّة.

لكنّ تلكَ الأصولَ والقواعدَ لم يَجْمعْها كتابٌ، ولم يَحْوِها مُصنَّفٌ - فيما أعلمُ -، بل هي مبثوثةٌ في كتبهم ورسائلهم، وفي الكتب التي ترجمتْ لهم، وفي كتب السنة والعقيدة، وكتب السنن والآثار، وكتب علوم الحديث، وكتب أصول الفقه، وغيرِها من المصادر.

لذا حاولتُ في هذا الكتاب جمعَ ما تناثر من تلك الأصول والقواعد، وإعادةَ سَبْكها في عبارةٍ مَوجزةٍ رَصينةٍ؛ حتى يَسْهُلَ على طلاب العلم حِفْظُها ودَرْسُها.

والهدفُ الأعظمُ من هذا البحثِ وجميعِ بُحوثِ هذه السلسلة، هو: أن يحفظَ طالبُ العلمِ هذه المتونَ - بعدَ دراستِها وفهمِها -؛ لتكونَ زادًا له في طريق الطلب والتحصيل، وسبيلًا إلى الوصول إلى أعلى الرُّتب العِلميّة، والمراتب السَّنِيّة؛ نُصرةً للمِلّة، وحِفظًا للشريعة، وطلبًا

لرضوان الله تعالى ومغفرته وجنّته[١].

كما أردتُ أيضًا، أن تكون مساهمةً يسيرةً في إعادة (تقريب الفنون، وتهذيب المتون) بما يناسب عصرَنا وطلابَنا.

ولقد وجدتُ عَنَتًا ومشقّةً شديدةً في تتبُّع هذه الأصول والقواعد في بطون دواوين العلم أولًا، وفي إعادة بنائها وتأصيلها ثانيًا، ثم في صياغتها وسَبْكها ثالثًا، لكنّني جمعتُ عليها هَمِّي وهِمَّتي، وما زلتُ بها أرُوزُها وأعْجُمُها وأُقلّبُ النظرَ فيها، حتى لانتْ واستقامتْ - فيما أحْسِبُ - بفضل الله، وكريم عَوْنه، وسابغ مَدَدِه[٢].

وقد جعلتُ هذا الكتابَ في مقدّمةٍ، وأربعةَ عشرَ فصلًا:

أمّا المقدّمةُ: فقد ذكرتُ فيها: أهميةَ الموضوع، والخِطّةَ، والمنهج.

وأمّا الفصولُ فهي كالتالي:

الفَصْلُ الأوَّلُ: تَعْرِيفُ السُّنَّةِ.

---

(١) جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ». أخرجه مسلم في صحيحه (٨/ ٧١) رقم (٧٠٢٨).

(٢) **هاهنا نُكْتةٌ أُحبُّ أنْ أُشير إليها**، وهي أنّ بحوثَ هذه السلسلة قد أوصلتْني إلى نتيجةٍ مفادُها: أنّ وضعَ المتون العلميّة - ولا سيّما النثريّةَ منها - هو أشقُّ أنواع التأليف على الإطلاق! وذلك لما تتطلّبُه كتابتُها من دقّةٍ وتأنٍّ، وجَلَدٍ وصبرٍ، وقبلَ ذلك إحاطةٍ بالعلم، وفهمٍ عميقٍ لمسائله.

فَرحِمَ اللهُ أئمّتَنا وعلماءَنا - سلفًا وخلفًا - الذين كتبوا آلافَ المتون العلميّة منثورةً ومنظومةً في جميع العلوم والفنون! تسهيلًا وتيسيرًا على طلّاب العلم، سائلًا المولى جلّ وعزّ، أن يجمعنا بهم في دارِ كرامته، وبَحْبوحَةِ جنّته.

الفَصْلُ الثانِي: حِفْظُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ الثالِثُ: أَحْوَالُ السُّنَّةِ مَعَ القُرْآنِ.

الفَصْلُ الرَّابِعُ: حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ الخامِسُ: تَعْظِيمُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ السادِسُ: التَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ.

الفَصْلُ السابِعُ: ثَمَرَاتُ التَّمَسُّكِ بالسُّنَّةِ.

الفَصْلُ الثامِنُ: تَبْلِيغُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ التاسِعُ: غُرْبَةُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ العاشِرُ: تَرْكُ السُّنَّةِ وَخَطَرُهُ.

الفَصْلُ الحادِي عَشَرَ: أَنْصَارُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ الثانِي عشَرَ: أَعْدَاءُ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ الثالِثَ عشَرَ: الرَّدُّ عَلَى أَعْدَاءِ السُّنَّةِ.

الفَصْلُ الرابِعَ عشَرَ: الاسْتِهْزَاءُ بالسُّنَّةِ، وعُقوبَةُ مَنْ فَعَلَ ذلِكَ.

منهجي في إعداد البحث:

قمتُ بإعدادِ هذا البحث وفقَ المنهج التالي:

١) لخّصتُ معانيَ ما قاله أهلُ العلم في هذه المباحث، ثم سبَكْتُها في عبارةٍ موجزةٍ دقيقةٍ، وربما أوردتُ نصَّ عباراتِهم كما هي - لاسيما عباراتِ السلف الصالح[١] -؛ وذلك حتى يسهل حفظُه ودَرْسه على

(١) وذلك لأن عباراتِ السلف قد اشتملت على معانٍ كثيرةٍ بألفاظٍ قليلةٍ، مع الصِّدْق والعُمْق والبَهَاء والنُّور.

=

طلاب العلم؛ ولئلَّا يطول البحثُ كثيرًا بكثرة النقولات من المصادر والمراجع، مع إثبات جميع تلك النقولات والشواهد مع مصادرها في حواشي البحث.

=

- **قال محمدُ بنُ أحمد الفرّاء:** قيل لحَمدون القصّار: ما بالُ كلام السلَف أنفعُ من كلامنا؟ **قال:** «لأنهم تكلَّموا لعِزِّ الإسلام، ونجاةِ النفوس، ورضا الرحمن، ونحن نتكلَّم لعِزَّةِ النفس، وطلبِ الدنيا، وقَبولِ الخلْق». شعب الإيمان (٣/ ٢٩٩) رقم (١٧٠١).

- **وقال ابن رجب:** «في كلام السلف والأئمة كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق التنبيهُ على مأخذ الفقه ومدارك الأحكام بكلامٍ وجيزٍ مختصرٍ يُفهم به المقصودُ من غير إطالةٍ ولا إسهابٍ. وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألطف إشارةٍ وأحسن عبارةٍ، بحيثُ يُغني ذلك مَنْ فَهِمَه عن إطالة المتكلِّمين في ذلك بعدهم، بل ربما لم يتضمنْ تطويلُ كلامِ مَن بعدَهم من الصواب في ذلك ما تضمّنه كلامُ السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه.

فما سكت مَنْ سكت من كثرة الخصام والجدال من سلف الأمة جهلًا ولا عجزًا، ولكن سكتوا عن علمٍ وخشيةٍ لله. وما تكلّم مَن تكلّم وتوسّع مَن توسّع بعدَهم لاختصاصه بعلمٍ دونهم، ولكن حبًّا للكلام وقلةَ ورعٍ، كما قال الحسن - وسمع قومًا يتجادلون -: «هؤلاءِ قومٌ مَلُّوا العبادةَ، وخفَّ عليهم القولُ، وقلَّ ورعُهم، فتكلَّموا!».

إلى أن قال: «وقد فُتن كثيرٌ من المتأخرين بهذا؛ فظنُّوا أنَّ من كثُر كلامه وجداله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس كذلك، وهذا جهلٌ محضٌ. وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم كأبي بكر وعمر وعلي ومعاذ وابن مسعود وزيد بن ثابت كيف كانوا؟ كلامُهم أقلُّ من كلام ابن عباس، وهم أعلمُ منه. وكذلك كلامُ التابعين أكثرُ من كلام الصحابة، والصحابةُ أعلمُ منهم. وكذلك تابعو التابعين كلامُهم أكثرُ من كلام التابعين، والتابعون أعلمُ منهم. فليس العلم بكثرة الرواية ولا بكثرة المقال، ولكنه نورٌ يُقذَفُ في القلب، يَفهمُ به العبدُ الحقَّ، ويُميّز به بينه وبين الباطل، ويُعبِّر عن ذلك بعباراتٍ وجيزةٍ محصِّلةٍ للمقاصد». فضل علم السلف على علم الخلف (ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي) (٤/ ٦٢ - ٦٤).

تنبيه: أُحبّ أن أُشير هنا إلى أنني لم أُدقِّق كثيرًا في صحة أسانيد بعض الأقوال المنسوبة لبعض السلف؛ اكتفاءً بشهرتِها، وصوابِ معناها، وكثرةِ تناقُلِ المصنِّفين لها في مصنَّفاتهم: كاللّالكائي، وابن بطّة، والآجرِّي، والخطيب البغدادي، وابنَ تيمية، وابن القيم، وغيرهم؛ لذا جرى التنبيه.

وقد طرّزتُ حواشيَ البحث بنفائس النُّقُولات عن السلف ومحقّقي العلماء، بما لا يَكاد يُهتدَى إليه في مَظانّه، ممّا هو بمثابة الشرح لمتن الكتاب(١)، فللّه تعالى الحمدُ والمنّةُ.

٢) أَحلْتُ إلى كل مصدرٍ اقتبستُ منه، لكنني قد أُغيّرُ بعضَ العبارات أو أُقدّمُ أو أُؤخرُ؛ ليتّسق الكلامُ ويتناسب، وربما أشرتُ إلى ذلك بقولي: (يُنظر) أو (انظر) قبل ذكر اسم المصدر.

٣) اكتفيتُ في التوثيق باسم المصدر دون اسم مؤلفه، إلّا إذا كان المصدر غريبًا، أو يلتبس بغيره مما يوافقه في الاسم - كـ «فتح الباري»- فإنني أذكر اسمَ مؤلِّفه.

٤) قمتُ بترقيم فقراتِ المتن؛ تسهيلًا لحفظه، وتيسيرًا لفهمِه واستيعابِه.

٥) قمتُ بعمل فهرسين: فهرسٍ للمصادر والمراجع، وفهرسٍ لموضوعات البحث.

وبعدُ؛ فهذا كتابٌ قد «**حرَّرتُه تحريرًا بالغًا؛ ليصيرَ من يحفظُه من**

---

(١) ولذا؛ فإني أرغب إلى العلماء الفضلاء، والأساتذة النبلاء، أن يتكرّموا بتدريسِ هذا المتن وتفهيمِه الطلّابَ، فقد جنّبتُهم عناءَ التحضير، ووعْثاءَ التحرير والتقرير، بما أودعتُه في حواشيه من نُقُولاتٍ قيّمةٍ وافية، وتقريراتٍ نافعةٍ كافية. راجيًا أن يَحثُّوا الطلّابَ على حفظ متنه، والعناية بشرحه، وهم شُركاءُ في الأجر إن شاء الله تعالى.
كما أرجو من العلماء وطلّاب العلم أنْ يُتْحفوني بما يَظهرُ لهم من ملاحظاتٍ على المتن والشرح، ويُرسلوها على بريدي، حتى أستدركَها في الطبعاتِ اللّاحقة إنْ شاء اللهُ تعالى؛ فإنّ المرءَ قليلٌ بنفسه، كثيرٌ بإخوانه، كما أنّ العلمَ رَحِمٌ بين أهله كما هو معلومٌ.

بين أقرانه نابغًا، ويستعينُ به الطالبُ المبتدي، ولا يَستغني عنه الراغبُ المنتهي».

وسمّيتُه: «مِنْهاجَ السُّنَّة»؛ ليكونَ مِنهاجًا ودليلًا لمراشد الحقِّ والهُدى، ولِيَصِيرَ مَنْ يُحَصِّلُهُ على جانبٍ وَثيقٍ مِنْ فهمِ السنّةِ، وعلى دِرَايَةٍ حَسَنَةٍ بقواعدِ العملِ والاتّباع.

سائلًا المولى تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أنْ يجعلَه مفيدًا مباركًا، وأنْ ينفعَ به جميعَ المسلمين، ويجعلَه سببًا لعودتِهم إلى دينهم، وتمسُّكِهم بسنة نبيّهم، وحُسْنِ تأسِّيهم بها، واتِّباعِهم لها، إنه وليُّ ذلك والقادرُ عليه.

وصلّى اللهُ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

وكتبَ

الفقيرُ إلى عفو ربِّه الغنيّ
أحمدُ بنُ عليّ بنِ أحمدَ القرنيّ
لثلاثٍ خَلوْنَ من شهر رجبَ الأصمّ
من عام تسعةٍ وثلاثينَ وأربع مئةٍ وألفٍ للهجرة
في الروضة النبويّة الشريفة
بطيبةَ المحْبُورة

الفَصْلُ الأَوَّلُ

تَعْرِيفُ السُّنَّةِ

١ – **السُّنَّـةُ فِـي اللُّغَـةِ:** الطَّرِيقَـةُ والعَـادَةُ والسِّـيرَةُ، حَسَـنَةً كانَـتْ أَمْ قَبِيحَةً[١].

---

(١) انظر الصحاح ٥/ ٢١٣٨-٢١٣٩، والنهاية في غريب الحديث والأثر ص٤٤٤، ولسان العرب ١٣/ ٢٢٥.

– ومنهم من خصّ ذلك بالطريقة المستقيمة المحمودة، فيقال: فلانٌ من أهل السنة. أي من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة. مأخوذة من السَنَن وهو الطريق؛ يقال: خُذ على سَنَن الطريق وسُنَنه. انظر تهذيب اللغة ١٢/ ٢١٠ فما بعد، والزاهر في معاني كلمات الناس ٢/ ٣٣٩، ولسان العرب ١٣/ ٢٢٦، وتاج العروس ٣٥/ ٢٣٠.

– وهناك معنى أخصّ من مجرد السيرة، وهو كل من ابتدأ أمرًا عمل به قومٌ بعده، قيل: هو الذي سنّه.

قال شَمِرُ بنُ حَمدويه الهرَوي: «السنّةُ في الأصل سُنّةُ الطريق، وهو طريقٌ سَنّه أوائلُ الناس فصار مسلكًا لمن بعدهم».

وسنَّ فلانٌ طريقًا من الخير يسنّه: إذا ابتدأ أمرًا من البرِّ لم يعرفْه قومُه، فاستنُّوا به وسلكوه.

ومنه قول لبيد:

مِـن مَعْشَـرٍ سَـنَّتْ لهـم آبـاؤُهم ... ولكـلِّ قـومٍ سُـنَّةٌ وإمامُهـا

وقول حسان:

إنّ الـذوائبَ مِـن فِهـرٍ وإخـوتِهم ... قـد بيّنـوا سـنّةً للنـاس تُتّبـع

وقول نُصيب بن رباح:

كـأَنِي سَـنَنْتُ الحُـبَّ أَوَّلَ عاشِـقٍ ... مِنَ الناسِ؛ إِذْ أَحْبَبْتُ مِنْ بَيْنِهم وَحْدِي

انظر تهذيب اللغة ١٢/ ٢١٠ و٢١٥، وجمهرة أشعار العرب ص٢٦٧، والتذكرة الحمدونية ٣/ ٤٢١، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ١٩)، ولسان العرب ١٣/ ٢٢٥، وتاج العروس ٣٥/ ٢٤٣.

٢- وَفِي الاصْطِلَاحِ: الطَّرِيقَةُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الصَّدْرُ الأَوَّلُ، فِي الِاعْتِقَادَاتِ، والعِبَادَاتِ، وسَائِرِ الأَقْوَالِ والأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ والبَاطِنَةِ، السَّالِمَةُ مِنَ الشُّبُهَاتِ والشَّهَوَاتِ[١].

(١) هذا يشمل ما كان عليه النبيُّ ﷺ، وخلفاؤه الراشدون، وصحابتُه الكرامُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وبعضهم يُضيف إليهم التابعين أيضًا. انظر جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٧٦، والمسوّدة (١/ ٦١٤)، وجامع العلوم والحكم ٢/ ١٢٠، والموافقات ٤/ ٤٤٦، ودليل الفالحين ١/ ٤١٤-٤١٥، وفتح الباري ٩/ ١٠٥ و١٣/ ٢٩١، وشرح الكوكب المنير ٢/ ١٦٠.
ولذا قال عمر بن عبد العزيز: «سنَّ رسولُ الله ﷺ وولاةُ الأمر بعده سننًا، الأخذ بها تصديق لكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، واستكمال لطاعته، وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في رأي مَنْ خالفها، فمن اقتدى بما سنوا اهتدى، ومن استبصر بها بَصُر، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولّاه الله عَزَّ وَجَلَّ ما تولّاه وأصلاه جهنم وساءت مصيرًا». أخرجه الآجرّي في الشريعة ص٧٠ (١٣٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/ ٩٤ (١٣٤) واللفظ له، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ٤٣٥-٤٣٦ (٤٥٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٧٦ (٢٣٢٦).
- **وقال صالح بن كيسان:** «اجتمعتُ أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتبُ السننَ، فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: نكتبُ ما جاء عن أصحابه؛ فإنه سنةٌ، فقلت أنا: ليس بسنةٍ فلا نكتبُه، قال: فكتب ولم أكتب، فأنجحَ وضيّعتُ». أخرجه معمر بن راشد في الجامع (١١/ ٢٥٨)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ٣٨٩)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٦٣٧) و(١/ ٦٤١)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير - السفر الثالث - (٢/ ٢٤٥) و(٢/ ٢٩٨)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١٠/ ٤٩)، وأبو زرعة الدمشقي في التاريخ (ص:٤١٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ٣٦١)، والخطيب في تقييد العلم (ص:١٠٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٣٢) و(٢/ ١١٧٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/ ٣٦٨) و(٥٥/ ٣٢٠).
- **وقال أبو داود:** «سمعتُ أحمدَ غيرَ مرةٍ، يُسأل: يقال لِما كان من فعل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي: سنةٌ؟ قال: نعم. وقال مرةً لحديث رسول الله ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**»، فسمَّاها سنةً. قيل لأحمد: فعمرُ بنُ عبد العزيز؟ قال: لا، قيل: أليس
=

وهَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ الكَامِلَةُ[(١)] ....

=

هو إمامٌ؟ قال: بلى. قيل له: تقول لمثل قولِ أبيّ، ومعاذ، وابن مسعود: سنة؟ قال: ما أدفعُه أن أقولَ، وما يُعجبني أن أخالفَ أحَدًا منهم». مسائل الإمام أحمد (ص:٢٧٧).

(١) هذا هو تعريفُ السنة الكاملة الشاملة.

أمَّا تعريفاتُ: الفقهاءِ، والمحدّثينَ، والأصوليينَ، والعَقَديّينَ، وغيرهم من أصحاب الفنون للسنة، فهي تعريفاتٌ جُزئيّة؛ لأنّ كلَّ طائفةٍ منهم نظروا للسنة من جهةٍ خاصةٍ - ليس هذا محلَّ بيانها - فلْتُراجعْ لها مطوَّلاتُ كتبِ أصحابِ تلك الفنون.

ولذا قال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: «لم أرَ أحدًا قطّ أَعلمَ بالسنة، ولا بالحديث الذي يدخل في السنة، من حماد بن زيد». أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١٧٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٢)، واللفظ له.

وقال أيضًا: «الناسُ على وجوهٍ: فمنهم من هو إمامٌ في السنة إمامٌ في الحديث، ومنهم من هو إمامٌ في الحديث، فأما من هو إمامٌ في السنة وإمامٌ في الحديث: فسفيان الثوري». أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١١٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٣)، واللفظ له. وانظر الأنوار الكاشفة (ص:٢٧).

- وقد بيّن العلماءُ هذا المعنى الذي أشرتُ إليه:

- فقال الحافظُ ابنُ رجب بعد أنْ ذكر نحوًا من تعريف السنة السابق: «هذه هي السنّةُ الكاملةُ، ولهذا كان السلفُ قديمًا لا يطلقون اسمَ السنّة إلا على ما يشمل ذلك كلَّه، ورُوي معنى ذلك عن الحسن، والأوزاعي، والفضيل بن عياض». جامع العلوم والحكم (٢/ ١٢٠).

- وقال أيضًا: «مُرادُ الأئمة بالسنّة: طريقةُ النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه، السالمةُ من الشبهات والشهوات... ثم صار في عُرف كثيرٍ من العلماء المتأخِّرين من أهل الحديث وغيرهم: السنةُ عبارةٌ عمّا سَلِمَ من الشبهات في الاعتقادات، خاصةً في مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وكذلك في مسائل القدر وفضائل الصحابة، وصنَّفوا في هذا العلم باسم السنة؛ لأن خطرَه عظيمٌ، والمخالفَ فيه على شفا هلكة.

وأمَّا السنةُ الكاملةُ: فهي الطريقُ السالمةُ من الشبهات والشهوات، كما قال الحسن، ويونس بن عبيد، وسفيان، والفضيل، وغيرُهم». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص:١١) بتصرف.

=

....

=

- **وقال أبو القاسم الأصبهاني:** «قولهم: فلانٌ على السنة ومن أهل السنة، أي هو موافقٌ للتنزيل والأثر في الفعل والقول». الحجة في بيان المحجة ٢/ ٤١١.

- **وقال علماء السلف:** «السنةُ: العملُ بالكتاب والسنة، والاقتداءُ بصالح السلف، واتباعُ الأثر». المصدر نفسه ٢/ ٤٥٩.

- **وقال ابن تيمية:** «السنةُ: هي ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابُه اعتقادًا واقتصادًا، وقولًا وعملًا». مجموع الفتاوى (٥/ ١١١).

- **وقال أيضًا:** «لفظُ السنة في كلام السلف يتناول السنةَ في العبادات وفي الاعتقادات، وإن كان كثيرٌ ممن صنف في السنة يقصدون الكلامَ في الاعتقادات، وهذا كقول ابن مسعود وأبي بن كعب وأبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: اقتصادٌ في سنة خيرٌ من اجتهادٍ في بدعة «وأمثال ذلك». الاستقامة (٢/ ٣١٠).

- **وقال ابنُ القيم:** «السنةُ: هي الطَّرِيقَةُ المتَّبعةُ وجوبًا واستحبابًا؛ لقوله ﷺ: «**مَن رغب عن سنتي فَلَيْسَ مني**». وقوله: «**عَلَيْكُم بسنتي وسنة الْخُلَفَاء الرَّاشِدين من بعدِي**». وقال ابن عباس: «من خَالفَ السّنةَ كفر».

وَتَخْصِيصُ السّنة بما يجوز تَركُه؛ اصطلاحٌ حادثٌ. وَإِلَّا فَالسنةُ مَا سنّه رسولُ الله ﷺ لأمته من واجبٍ ومستحبٍ، فالسنة هي الطريقة، وهي الشريعة والمنهاج والسبيل». تحفة المودود بأحكام المولود (ص:١٧٦).

الفَصْلُ الثَّانِي
حِفْظُ السُّنَّةِ

٣- تَكَفَّلَ اللهُ بِحِفْظِ السُّنَّةِ كَمَا تَكَفَّلَ بِحِفْظِ القُرْآنِ[(١)] بطَرِيقِ اللُّزُومِ؛ لِأَنَّ مِنْ لَازِمِ حِفْظِ القُرْآنِ: **حِفْظَ بَيَانِهِ، وحِفْظَ لِسَانِهِ، وحِفْظَ أَعْوَانِه.**

وَبَيَانُهُ: السُّنَّةُ. **وَلِسَانُهُ:** العَرَبِيَّةُ[(٢)]. **وَأَعْوَانُهُ:** المُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ[(٣)]. فَهِيَ مَحْفُوظَةٌ تَبعًا لِحِفْظِ القُرْآنِ.

٤- وَقَدْ هَيَّأَ اللهُ لِذَلِكَ حُفَّاظًا جَمَعُوا عُلُومًا وَفُهُومَا، حَتَّى صَارُوا مُجْمِعِينَ عَلَى مَا تَلَقَّوْهُ بِالقَبُولِ مِنْهَا إِجمَاعًا مَعْصُومَا[(٤)]. فَهُمْ أُمَنَاءُ اللهِ عَلَى وَحْيِهِ الحَقّ، وَالوَاسِطَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وبَقِيَّةِ الخَلْق. حَفَظَةُ الدِّينِ

---

(١) وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، وهذا الذي عليه أكثرُ العلماء، وهو أنّ المرادَ بالذِّكْر في هذه الآية القرآنُ.
وذهب الإمامُ ابنُ حزم إلى أنّ السنةَ داخلةٌ أيضًا في هذه الآية أصالةً؛ لأنها من جنس الوحي، فهي محفوظةٌ كالقرآن. قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن الله تعالى قد قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ فمضمونٌ عند كل من يؤمن بالله واليوم الآخر أنّ ما تكفل الله ﷻ بحفظه فهو غيرُ ضائع أبدًا، لا يشك في ذلك مسلمٌ، وكلامُ النبي ﷺ كلُّه وحيٌ بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣، ٤]، والوحيُ ذِكرٌ بإجماع الأمة كلها، والذكرُ محفوظٌ بالنصِّ، فكلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ محفوظٌ بحفظ الله ﷻ ضرورةً، منقولٌ كلُّه إلينا، لا بدّ من ذلك». الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ٧١). وانظر الأنوار الكاشفة (ص/ ٣٩).
(٢) انظر الأنوار الكاشفة (ص/ ٣٩).
(٣) انظر تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص/ ٤٠٥).
(٤) انظر قاعدة في توحّد الملّة وتعدّد الشرائع (ضمن مجموعة الرسائل المنيرية) لابن تيمية (٣/ ١٤٢)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٢/ ٣٦١).

وَخَزَنَتُه، وَأَوْعِيَةُ العِلْمِ وَحَمَلَتُه. يُقْبَلُ مِنْهُمْ مَا رَوَوْهُ عَنِ الرَّسُول، وَهُمُ المأمُونُونَ علَيْهِ وَالعُدُول(١).

٥- تَجَرَّدُوا لِلْحَدِيثِ وَطَلَبُوه، وَرَحَلُوا فِيهِ وَكَتَبُوه، وسَأَلُوا عَنْهُ وأَحْكَمُوه، وذَاكَرُوا بِهِ ونَشَرُوه، وتَفَقَّهُوا فيهِ وأَصَّلُوه.

بَيَّنُوا النَّاسِخَ مِنَ المَنْسُوخ، وَالمَرْفُوعَ مِنَ المَوْقُوف، وَالصَّحِيحَ مِنَ المُعَلّ، والمُتَّصِلَ مِنَ المُرْسَل، والمُفَسَّرَ مِنَ المُجْمَل، والمُسْتَعْمَلَ مِنَ المُهْمَل، والعُدُولَ مِنَ المَجْرُوحِين، والمَقْبُولِينَ مِنَ المَتْرُوكِين، حَتَّى حَفِظَ اللهُ بِهِمُ الدِّين، وَصَانَهُ عَنْ ثَلْبِ القَادِحِين(٢).

٦- وَمَا زَالُوا يَحْفَظُونَهُ فِي الصُّدُورِ وَالسُّطُور، ويَنْفُونَ عَنْهُ كَذِبَ الكَذَّابِينَ وَزَيْفَ أَهْلِ الفُجُور، حَتَّى أَوْدَعُوهُ المُصَنَّفَات، وَجَمَعُوهُ فِي المُؤَلَّفَات، فَوَصَلَ إِلَيْنَا - بِحَمْدِ اللهِ - غَضًّا طَرِيًّا كَأَنَّمَا كَانَ الْآن، فَنَسأَلُ اللهَ أَنْ يَجْزِيَهُمْ عَنَّا خَيْرَ الجَزَاءِ وَأَنْ يُعْلِيَ مَرَاتِبَهُمْ فِي الجِنَان.

٧- فَمَنْ تَنَاوَلَهُمْ بِالذَّمِّ وَالسَّبّ، أَوْ أَطْلَقَ لِسَانَهُ فِيهِمْ بِالقَدْحِ وَالثَّلْب، فَقَدْ وَقَعَ فِي حُفْرَةٍ مِنْ حُفَرِ الشِّقَاق، وَهَوَى في شُعْبَةٍ مِنْ شُعَبِ النِّفَاق(٣).

---

(١) شرف أصحاب الحديث (ص/ ٨ – ٩) بتصرف.

(٢) ينظر صحيح ابن حبان (١/ ٨٤).

(٣) قال الحافظُ ابنُ عساكر: «لحوم العلماء – رحمة الله عليهم – مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة؛ لأن الوقيعة فيهم بما هم منه براء أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاق على من اختاره الله منهم لنعش العلم خلق ذميم، والاقتداء بما مدح الله به قول المتبعين من الاستغفار لمن سبقهم وصف كريم، إذ قال مثنيًا عليهم في كتابه وهو بمكارم الأخلاق وضدها عليم: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ =

....

❖ ❖ ❖

=

﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر:١٠] والارتكاب لنهي النبي ﷺ عن الاغتياب وسبّ الأموات جسيم، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم». تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري (ص:٢٩).

- وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية: «الذين يعيبون أهل الحديث ويعدلون عن مذهبهم جهلةٌ زنادقةٌ منافقون بلا ريب. ولهذا لما بلغ الإمامَ أحمدَ عن «ابن أبي قتيلة» أنه ذُكِرَ عنده أهلُ الحديث بمكة فقال: قومُ سوءٍ!! فقام الإمام أحمد - وهو ينفُضُ ثوبَه - ويقول: زنديقٌ، زنديقٌ، زنديقٌ. ودخل بيتَه. فإنه عرف مغزاه. وعيْبُ المنافقين للعلماء بما جاء به الرسول قديمٌ من زمن المنافقين الذين كانوا على عهد النبي ﷺ». مجموع الفتاوى (٤/ ٩٦).

الفَصْلُ الثالِثُ

أَحْوَالُ السُّنَّةِ مَعَ القُرْآنِ

٨- قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَيَانِ القُرْآنِ أَعْظَمَ قِيَامٍ، وَكَانَ بَيَانُهُ لَهُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

أ- بَيَانُ اللَّفْظِ وَالنَّظْمِ: وذَلِكَ بِتَبْلِيغِ القُرآنِ كُلِّهِ، وَعَدَمِ كِتْمَانِ شَيْءٍ مِنْهُ، وَأَدَائِهِ إِلَى الأُمَّةِ كَمَا أُنزِلَ عَلَيْهِ.

ب- بَيَانُ المَعْنَى والحُكْمِ: وَذَلِكَ بِتَوْضِيحِ مَعَانِيهِ، وَتَبْيِينِ أَحْكَامِهِ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٤](١).

٩- والسُّنَّةُ مَعَ القُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ(٢):

الأَوَّلُ: مُؤَكِّدَةٌ لِمَا جاءَ فِي القُرْآنِ، كَالأَمْرِ بِتَوْحِيدِ اللهِ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وصَوْمِ رَمضَانَ، والحَجِّ، ونَحْوِ ذَلِكَ؛ فَيَكُونُ الحُكْمُ قَدْ ثَبَتَ بِدَلِيلَيْنِ: الكِتَابِ والسُّنَّةِ.

والثَّانِي: مُبَيِّنَةٌ لِمَا جَاءَ فِي القُرْآنِ، مِنْ نَحْوِ تَقْيِيدِ مُطْلَقٍ، أَوْ تَخْصِيصِ عَامٍّ، أَوْ تَبيينِ مُجمَلٍ، أَوْ تَوْضِيحِ مُشْكِلٍ(٣)، فَهِيَ بِهَذَا

---

(١) انظر منزلة السنة في الإسلام (ص/ ٥-٦).

(٢) انظر الرسالة (ص/ ٢١-٢٢) و(ص/ ٨٨) فما بعد، وإعلام الموقعين (ص/ ٤٤٧) فما بعد، والطرق الحكمية (ص:٦٥)، وقواعد التحديث (ص/ ١٥٤).

(٣) عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال لرجلٍ: «إنك امرؤٌ أحمقُ، أتجد في كتاب الله الظهرَ أربعًا، لا تجهر فيها بالقراءة «ثم عدّد عليه الصلاةَ، والزكاةَ، ونحوَها؟ ثم قال له: «أتجدُ هذا في كتاب الله مفسَّرا؟ إن كتابَ الله أحكمَ ذلك، وإن السنةَ تفسِّر ذلك». أخرجه =

=
عبد الله بن المبارك في المسند (ص:١٤٣)، وابن بطّة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٣٥)، والآجري في الشريعة (١/ ٤١٧)، والخطيب في الفقيه والمتفقّه (١/ ٢٣٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٢).

- وعن أيوبٍ السَّختياني أنّ رجلًا قال لـمُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير: لا تحدِّثونا إلا بما في القرآن، فقال له مُطرِّف: «إنّا والله ما نريد بالقرآن بدلًا، ولكنّا نريد من هو أعلم بالقرآن منّا!». يعني النبيَّ ﷺ. أخرجه أبو خيثمة في العلم (ص:٩٧) رقم (٩٨)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٢٤٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٣).

- وقال مكحولٌ الدمشقيُّ: «القرآنُ أحوجُ إلى السنة من السنة إلى القرآن». أخرجه حرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص/ ٣٢٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٤).

وكذا قال الأوزاعيُّ، كما في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٣)، والبربهاري كما في شرح السنة (ص/ ٨٠).

- وقال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: «الرجلُ إلى الحديث أحوجُ منه إلى الأكل والشرب؛ لأن الحديثَ يُفسِّر القرآنَ». مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٦٨).

- وقال الإمامُ الشافعيُّ: «ليس يُخالفُ الحديثُ القرآنَ، ولكنْ حديثُ رسول الله ﷺ يبيّن معنى ما أراد، خاصًا وعامًا وناسخًا ومنسوخًا، ثم يُلزِم الناسَ ما سنَّ بفرض الله، فمَن قَبِلَ عن رسول الله ﷺ فعن الله قَبِل، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾». انظر الأم (٧/ ٣٤٠)، ومعرفة السنن والآثار (١/ ١١٨)، وشافي العيّ في شرح مسند الشافعيّ (٥/ ٥٥١).

- وقال الإمام أحمد: «السنةُ تفسِّر القرآنَ، وهي دلائلُ القرآن». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٥٦).

- وقال الألباني تعليقًا على قول جابر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ في حجّة الوداع: «ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزلُ القرآنُ، وهو يعرف تأويلَه، وما عمِلَ به من شيءٍ عمِلنا به»: «فيه إشارةٌ لطيفةٌ إلى أنّ النبيَّ ﷺ هو الذي يبيّن للصحابة ما نَزَلَ عليه من القرآن، وأنه هو وحده الذي يعرف تأويلَه وتفسيرَه حقَّ المعرفة، وأنّ غيرَه - حتى من الصحابة - لا يُمكنه الاستغناءُ عن بيانه ﷺ، ولذلك كان الصحابةُ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ في هذه الحَجة - كغيرها
=

حَاكِمَةٌ وقَاضِيَةٌ عَلَى القُرْآنِ[(١)].

والثَّالِـثُ: مُـنْشِئَةٌ حُكْمًـا جَدِيـدًا مُسْتَـقِلًّا سَـكَتَ عَنْـهُ القُـرْآنُ[(٢)]،

=

من العبادات - يتتبّعون خطاه، فما عمِل به من شيءٍ عمِلوا به». حَجّة النبي (ص:٥٣).

(١) **قال أبو بكر الهذلي**: «قال لي الزهريُّ: أيعجبُك الحديثُ؟ قلتُ: نعم، قال: أمَا إنه يُعجبُ ذُكورَ الرجال ويكرهُه مؤنَّـثُهم! أمّا ذكورُ الرجال فهم الذين يطلبون الحديث والعلم وعرفوا قدرَه، وأما مؤنَّـثُهم فهم هؤلاء الذين يقولون: إيش نعمل بالحديث وندع القرآن؟ أوَما علموا أن السنةَ تقضي على الكتاب؟ أصلحنا اللهُ وإياهم». الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٤٠).

- **وقال يحيى بن أبي كثير**: «السنةُ قاضيةٌ على الكتاب، وليس الكتابُ بقاضٍ على السنة». أخرجه الدارمي في السنن (المقدمة) ١/ ١٥٢ رقم (٥٩٣)، وحرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص:٣٢٣)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٥٧)، والمروزي في السنة (ص:٣٣) رقم (١٠٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥٣و٢٥٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٤).

ومُرادُهم بذلك؛ أن السنة قد جاءت بالمعنى الصحيح المراد من آيات القرآن؛ لأنها مبيّنة ومفسّرة له. وانظر جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٩٤، والموافقات ٤/ ٣١١ فما بعد، ومنزلة السنة في الإسلام ص٩ و١٦.

- **وللإمام أحمد بن حنبل** رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحفُّظٌ على عبارة: (السنةُ قاضيةٌ على الكتاب)، حيث قال: «ما أجسُرُ على هذا أن أقولَه، ولكني أقول: إن السنة تفسّر الكتاب وتبيّنه». جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٩٤. وانظر مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص:٢٧٦)، والطرق الحكميّة لابن القيم (ص:٦٥).

قلتُ: هذا زيادةُ وَرَعٍ من الإمام أحمدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والذي يظهرُ أنه لا ضَيْرَ في استعمال هذه العبارة ما دام معناها صحيحًا؛ ولذا استعملها غيرُه من السلف، والله أعلم.

(٢) هذا القِسْمُ هو الذي ضلّ فيه طوائفُ من أهل البدع، ولذا حذّر النبيُّ ﷺ من الزَّيْغ فيه بقوله: «يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُكَذِّبَنِي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ». أخرجه أحمد في المسند (٢٨/ ٤٢٩) رقم (١٧١٩٤). وهو صحيحٌ.

=

كَتَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وذِي مِـخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ(١)، وتَحـرِيمِ الجَمْعِ بَيْنَ الـمَرْأَةِ وعَمَّتِهَا، وبَيْنَ الـمَرْأَةِ وخَالَتِهَا(٢).

=

قال الخطابيُّ: «يُحذّر بذلك مخالفةَ السنن التي سنّها رسولُ الله ﷺ، مما ليس له في القرآن ذِكْرٌ، على ما ذهبت إليه الخوارجُ والروافضُ، فإنهم تعلّقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضُمِّنت بيانَ الكتاب، فتحيَّروا وضلُّوا». معالم السنن (٤/ ٢٩٨).

- وعن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن رجلٍ من آلِ أبي خالد بن أَسِيد، أنه سأل عبدَ الله بنَ عمرَ فقال: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ، وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللهَ ﷻ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا. فَإِنَّمَا نَفْعَلُ، كَمَا رَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ». الموطأ (١/ ١٤٥) رقم (٧).

- وحدّث سعِيدُ بنُ جُبَير بحَدِيثٍ عن النَّبِي ﷺ، فقال رجلٌ من أهل الْكُوفَة: إِنَّ اللهَ يقول كذا كذا! فَغَضب سَعِيدٌ غَضبًا شَدِيدًا، وقال: «ألا أَرَاك تعَارِض أَحاديثَ رسول الله ﷺ بكتاب الله ﷻ؟! كان رسولُ الله ﷺ أعلمَ بكتاب الله مِنْك». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٢٠)، والإبانة الكبرى (١/ ٢٤٨).

- وقال ابنُ تيمية: «الخوارجُ أصلُ بدعتهم أنهم لا يرون طاعةَ الرسول واتباعَه فيما خالف ظاهرَ القرآن عندهم، وهذا تركُ واجب». مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٤).

- وقال ابنُ القيم في مَعرِضِ رَدِّهِ على من نازع في اعتداد المتوفّى عنها زوجُها في بيتها: «هذا كتابُ الله ليس فيه ما ينبغي وجوب الاعتداد في المنزل حتى تكون السنةُ مخالفةً له، بل غايتُها أن تكون بيانًا لحكمٍ سكت عنه الكتاب، ومثلُ هذا لا تُردّ به السننُ، وهذا الذي حذّر منه رسول الله ﷺ بعينه أن تُترك السنةُ إذا لم يكن نظيرُ حكمها في الكتاب». زاد المعاد (٥/ ٦٩٢).

- وقال الشاطبيُّ: «الاستقراءُ دلَّ على أن في السنة أشياءَ لا تُحصى كثرةً، لم يُنصَّ عليها في القرآن؛ كتحريم نكاح المرأة على عمتها أو على خالتها... وما في معناه مما تقدم ذكره، وهو واضحٌ في أن في السنة ما ليس في القرآن، وهو نحو قول من قال من العلماء: تَرَكَ الكتابُ موضعًا للسنة، وتركت السنةُ موضعًا للقرآن». الموافقات (٤/ ٣٢٣ - ٣٢٥).

(١) حديثُ تحريم كل ذي نابٍ من السباع وذي مخلبٍ من الطير، أخرجه مسلمٌ في صحيحه ٣/ ١٥٣٤ رقم (١٩٣٤) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) حديثُ النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها أخرجه البخاري في صحيحه =

١٠- أَمَّا الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي عَرْضِ السُّنَّةِ عَلَى الْقُرْآنِ، فَهِيَ أَحَادِيثُ بَاطِلَةٌ لَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ[(١)].

=

٥/ ١٩٦٥ رقم (٤٨٢٠)، ومسلم في صحيحه ٢/ ١٠٢٨ رقم (١٤٠٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) أحاديثَ عَرْض السنة على القرآن فإنْ وافقها فهي حجةٌ وإلّا فلا، جاءت من طريق: علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وابن عمر، وثوبان، وعبد الله بن جعفر الهاشمي، والحسن البصري، وكلُّها شديدة الضعف أو موضوعة.

انظر تفصيل ذلك في: الإبانة (١/ ٢٦٥-٢٦٧)، ومجمع الزوائد (١/ ١٧٠)، والسلسلة الضعيفة والموضوعة، الحديث رقم (١٠٨٧) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و(١٤٠٠) و(٥٤٣٩).

وانظر الردَّ على هذه الشبهة في: معرفة السنن والآثار (١٣/ ١٥٩)، وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩١)، والأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة (ص/ ٦٢)، وشبهات حول السنة ودحضها (ص/ ٣٣٤) فما بعد، والسنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام لعماد الشربيني (١/ ٢٢١).

- **قال ابنُ القيم**: «أنكر الإمامُ أحمدُ والشافعيُّ على من ردّ أحاديثَ رسول الله ﷺ، لزعمه أنها تخالف ظاهرَ القرآن، وللإمام أحمد في ذلك كتابٌ مفردٌ سماه كتاب «طاعة الرسول ﷺ»، والذي يجب على كل مسلم اعتقادُه: أنه ليس في سنن رسول الله ﷺ الصحيحة سنةٌ واحدةٌ تخالفُ كتابَ الله». الطرق الحكمية (ص:٦٥).

- **وقال الشيخ محمد حسين الذهبي**: «لقد كان من أثر جمود الخوارج عند ظواهر النصوص القرآنية أنهم لم يلتفتوا إلى ما جاء من الأحاديث النبوية ناسخًا لبعض آيات الكتاب، أو مخصِّصًا لبعض عموماته، أو زائدًا على بعض أحكامه، ويظهر أن هذا المبدأ قد تملَّك قلوبَ الخوارج، وتسلَّط على عقولهم، فنتج عنه أنْ وضع بعضُهم على رسول الله ﷺ هذا الحديث، وهو: «إنكم ستختلفون من بعدي، فما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، وما خالفه فليس عني» فقد قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا حديث: (**ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله**...) إلخ». التفسير والمفسرون (٢/ ٣١٢-٣١٣).

الفَصْلُ الرَّابِعُ

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ

١١- السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ وَحْيٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى كَالقُرْآنِ(١)، نَزَلَ بِهَا جِبْرِيلُ

---

(١) الأدلة على ذلك كثيرةٌ من المنقول والمعقول لا يتسع المقام لذكرها في هذا الكتاب الوجيز، فانظرها في: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ٩٧) فما بعد، والأنوار الكاشفة (ص:٢٨)، وحجية السنة (ص:٤٨٥) فما بعد ، وتدوين السنة النبوية نشأته وتطوره (ص:١٩)، والسنة النبوية وحيٌ (ص:١٩) فما بعد.

- قال ابنُ القيم: «إن الله سبحانه وتعالى أنزل على رسوله وَحيين، وأوجب على عباده الإيمانَ بهما، والعملَ بما فيهما، وهما الكتابُ والحكمةُ، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِ﴾.

والكتابُ هو القرآنُ، والحكمةُ هي السنةُ، باتفاق السلف. وما أخبر به الرسولُ عن الله فهو في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به الربُّ تعالى على لسان رسوله، هذا أصلٌ متفقٌ عليه بين أهل الإسلام، لا ينكره إلا من ليس منهم، وقد قال النبي: «إني أُوتيتُ الكتابَ ومثلَه معَه»». الروح (ص:٧٥).

- وقال الشيخُ عبدُ الغني عبد الخالق: «السنة مع الكتاب في مرتبة واحدة من حيث الاعتبار والاحتجاج بهما على الأحكام الشرعية. ولبيان ذلك نقول: من المعلوم أنه لا نزاع في أن الكتاب يمتاز عن السُنَّة ويفضُل عنها: بأن لفظه منزَّل من عند الله، متعبَّدٌ بتلاوته، معجِزٌ للبشر أن يأتوا بمثله. بخلافها ، فهي متأخِّرة عنه في الفضل من هذه النواحي.

ولكنّ ذلك لا يُوجب التفضيلَ بينهما من حيث الحجِّيَّة: بأن تكون مرتبتُها التأخُّر عن الكتاب في الاعتبار والاحتجاج؛ فتُهدرَ ويُعملَ به وحده لو حصل بينهما التعارض.

وإنما كان الأمرُ كذلك: لأن حُجِّيَّة الكتاب إنما جاءت من ناحية أنه وحيٌ من عند الله... والسنَّةُ مساويةٌ للقرآن من هذه الناحية: فإنها وحيٌ مثلُه، فيجب القولُ بعدم تأخُّرها عنه في الاعتبار». حجية السنة (ص:٤٨٥).

=

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَمَا نَزَلَ بِالقُرْآنِ(١). لِذَا؛ فَهِيَ حُجَّةٌ كُلُّهَا(٢)، وَمَصْدَرٌ

=

ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ الشُّبَه التي تعلَّق بها من يقول بتأخر السنَّة عن الكتاب في الاعتبار، وردَّها بردودٍ دقيقة.

- وقد أخرج الإمام البيهقي بسنده إلى سعيد بن المغيرة قال: سمعت عامر بن يساف يقول: سمعت الأوزاعيَّ يقول: «إذا بلغك عن رسول الله ﷺ، فإياك يا عامرُ أن تقولَ بغيره؛ فإن رسول الله ﷺ كان مبلِّغا عن الله تبارك وتعالى». المدخل إلى السنن الكبرى (ص:٢٠٠)، وانظر مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٤٨).

وقال نحوَ ذلك لمخلد بن الحسين كما في الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٣٨٧).

(١) قال حسان بن عطية: «كان جبريل ينزل بالسنة على رسول الله ﷺ كما ينزل عليه بالقرآن، يعلِّمُه إياها كما يعلِّمُه القرآن». أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٢/ ٢٣)، وأبو داود في المراسيل (ص:٣٦١)، والدارمي في السنن (١/ ٤٧٤)، وحرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص:٣٢٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥٤ – ٢٥٥) و (٣٤٥ - ٣٤٦)،، والمروزي في السنة (ص:٣٣) و (١١١)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٦٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٨٣ - ٨٤)، والخطيب في الكفاية (ص:١٢)، وفي الفقيه والمتفقه (١/ ١٣٤)، وأبو يعلى في جزء فيه ستة مجالس من أماليه (ص:٨٠)، كلهم من طرقٍ عن الأوزاعي عنه به، وهو أثرٌ صحيحٌ. وقد صحَّح إسنادَه الحافظُ ابنُ حجر في فتح الباري (١٣/ ٢٩١).

وحسانُ هذا: هو حسان بن عطية المحاربي مولاهم الدمشقي، كان فقيهًا عابدًا، من ثقات التابعين ومشاهيرهم، رُمي بالقدر، ولا يصحّ؛ فقد قال لغيلان القدري: «أما والله لئن أعطيتَ لسانًا لم نُعطَه، إنا لنعرف باطلَ ما تأتي به». مات بعد العشرين ومائة وربما بقي إلى حدود سنة ثلاثين ومائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٦/ ٧٢-٧٩)، وميزان الاعتدال (١/ ٤٧٩)، وتهذيب التهذيب (١/ ٣٨٢)، وتقريب التهذيب (ص:٢٣٣) رقم (١٢١٤).

(٢) قال عبدُ القاهر البغدادي: «مَن ردَّ حجةَ القرآن والسنة فهو الكافرُ». أصول الدين (ص:١٦٣).

وانظر للتوسُّع: شبهات حول السنة ودحضها (ص/ ٣٣٨ – ٣٩٤).

مُسْتَقِلٌّ لِلتَّشْرِيعِ(١)، يَلْزَمُ الأُمَّةَ قَبُولُهَا وَالعَمَلُ بِهَا فِي العَقَائِدِ وَالآدَابِ وَالأَحْكَامِ(٢)، وَالرَّدُّ إِلَيْهَا عِنْدَ التَّنَازُعِ والاخْتِلَافِ والخِصَامِ(٣).

١٢- كَمَا يَلْزَمُ الأُمَّةَ اعْتِقَادُ عِصْمَتِهَا(٤) وَعِصْمَةِ صَاحِبِهَا ﷺ، وَتَوْحِيدُهُ بِالتَّحْكِيمِ وَالتَّقْدِيمِ، والانْقِيَادِ وَالتَّسْلِيمِ(٥). وَتَلَقِّي سُنَّتِهِ بِالقَبُولِ

---

(١) قال الإمام الشافعي: «حديثُ النبي ﷺ مستغنٍ بنفسه، وإن كان يُروى عمّن دون رسول الله حديثٌ يخالفه لم ألتفت إلى ما خالفه، وحديثُ رسول الله أولى أن يُؤخذ به». الأم (٨/ ٥١٤). وانظر ذم الكلام وأهله للهروي (٢/ ١٧٥)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص:١٠٤).

- وقال الخطابي: «مهما ثبت عن رسول الله ﷺ شيءٌ كان حجةً بنفسه». عون المعبود (١٢/ ٢٣٢). وانظر علم أصول الفقه (ص:٣٧)، والسنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي (ص:٣٥) فما بعد.

(٢) انظر تقرير ذلك في: الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، ووجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد على شبه المخالفين كلاهما للألباني، وحجية الحديث النبوي للسلفي، وحجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام للمدخلي.

(٣) جاء عن ميمون بن مهران، وعطاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء:٥٩] أنّ الردَّ إلى الله، هو الردُّ إلى كتابه، والردُّ إلى الرسول: هو الردُّ إليه ما دام حيا، فإذا قُبض فإلى سنته. الإبانة لابن بطة (١/ ٢١٧) و(١/ ٢٥٢)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٨٠) بتصرّف.

- وقال ابنُ القيم: «اتّفق السلفُ والخلفُ على أن الردَّ إلى الله هو الردُّ إلى كتابه، والردَّ إلى الرسول هو الردُّ إليه في حياته، والردُّ إلى سنته بعد وفاته». الرسالة التبوكية (ص/ ٤٣).

(٤) انظر السنة وحي من رب العالمين (ص:١١).

(٥) قال الإمام أحمد بن حنبل: نظرتُ في المصحف فوجدتُ فيه طاعةَ رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعًا، ثم جعل يتلو: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣] وجعل يكررها، ويقول: وما الفتنةُ؟ الشركُ، لعله أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيزيغَ قلبُه فيُهلكَه، وجعل يتلو هذه الآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا =

وَالتَّعْظِيْم، وَالإِذْعَانِ والتَّكْرِيْم[١]، دُونَ أَنْ تُعَارَضَ بِرَأْيٍ عَاطِلٍ، أَوْ خَيَالٍ بَاطِلٍ[٢]، بَلْ يُتَوَاضَعُ لَهَا، ....

=

يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء:٦٥]، الإبانة (١/ ٢٦٠).

- وقال أبو القاسم الأصبهاني: «ليس لنا مع سنة رسول الله ﷺ من الأمر شيءٌ إلا الاتباع والتسليم، ولا يُعرضُ على قياسٍ ولا غيره، وكلُّ ما سواها من قول الآدميين تبعٌ لها». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤٢٦).

- وتجريدُ المتابعة للنبي ﷺ، وتمامُ التسليم، والتحكيمُ المحض للسنة، من صفات النفس المطمئنة، بخلاف الأمّارة بالسوءِ التي تخلد إلى تحكيم آراء الرجال وأقوالهم على الوحي! انظر تفصيلَ ذلك في كتاب الروح لابن القيم (ص:٣٠٩).

(١) قال ابنُ القيم: «أمّا الأدبُ مع الرسول ﷺ: فالقرآنُ مملوءٌ به.

فرأس الأدب معه: كمالُ التسليم له، والانقيادُ لأمره. وتلقِّي خبره بالقبول والتصديق، دون أن يحمِّله معارضةَ خيالٍ باطلٍ، يسمّيه معقولا. أو يحمِّله شبهةً أو شكًّا، أو يقدِّم عليه آراءَ الرجال، وزبالاتِ أذهانِهم، فيوحِّده بالتحكيم والتسليم، والانقياد والإذعان. كما وحَّد المرسِل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالعبادة والخضوع والذلّ والإنابة والتوكل». مدارج السالكين (٢/ ٣٦٥). وانظر شرح الطحاوية لابن أبي العزّ (١/ ٢٢٨).

- وقال أيضًا: «نحن ننتصرُ لحديث رسول الله ونبيّنُ موافقتَه للصحيح من تلك الوجوه، وأما الباطلُ فيكفينا بطلانُه من معارضته للحديث الصحيح الصريح الذي لا تُغمز قناتُه، ولا سبيل إلى مقابلته إلا بالسمع والطاعة والإذعان والقبول، وليس لنا بعده الخِيَرة، بل الخِيَرَةُ كلُّ الخيرة في التسليم له، والقول به، ولو خالفه مَنْ بين المشرق والمغرب» الروح (ص:١٣٦).

(٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنّ رسولَ الله ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهْيَ حَامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمُ يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ لاَ شَرِبَ وَلاَ أَكَلَ، وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ». أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ١٧٥) رقم (٥٧٥٨).

- وعن معاذة العدويّة، قالت: سألتُ عائشة فقلتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا

=

=

تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ». أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٢٦٥) رقم (٣٣٥).

قال النووي عن الحرورية: هي نسبة إلى حَرُوراء، وهي قريةٌ بقرب الكوفة، قال السمعاني: هو موضعٌ على ميلين من الكوفة، كان أول اجتماع الخوارج به. قال الهروي: تعاقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها. فمعنى قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنّ طائفةً من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو خلاف إجماع المسلمين، وهذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكار، أي هذه طريقة الحرورية وبئست الطريقة. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/ ٢٧). وانظر فتح الباري لابن رجب (٢/ ١٣٢).

– وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: «سألتُ سعيدَ بنَ المسيب: كم في إصبع المرأة؟ قال: عشرٌ من الإبل، فقلت: كم في إصبعين؟ قال: عشرون من الإبل، قلت: كم في ثلاثة أصابع؟ قال: ثلاثون من الإبل، فقلت: كم في أربع أصابع؟ قال: عشرون من الإبل، قلت: حين عَظُم جُرْحُها، واشتدّت مصيبتُها، نقص عَقْلُها؟! فقال سعيدٌ: أعراقيٌّ أنتَ؟ فقلتُ: بل عالمٌ متثبِّتٌ، أو جاهلٌ متعلِّمٌ، فقال سعيد: هي السنةُ يا ابنَ أخي». موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢/ ٢٣٦) رقم (٢٢٧٨).

قال القنازعيُّ عن قوله: (أعراقيٌّ أنتَ): «إنما قال له ذلك من أجل أن السنة الثابتة عند أهل المدينة لا اعتراضَ فيها، وإنما يفعل هذا أهلُ العراق». تفسير الموطأ (٢/ ٦٨٧).

وقال الزرقاني: تأخذُ بالقياس المخالف للنص! شرح الزرقاني على الموطأ (٤/ ٢٩٦). وانظر المنتقى شرح الموطأ للباجي (٧/ ٩٢).

– وقال ابنُ بطّة: «إذا سمع أحدكم حديثًا عن رسول الله ﷺ رواه العلماء، واحتج به الأئمة العقلاء، فلا يعارضه برأيه، وهوى نفسه، فيصيبه ما توعّده الله ﷻ به، فإنه قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، وهل تدري ما الفتنةُ هاهنا؟ هي والله الشركُ بالله العظيم، والكفرُ بعد الإيمان، فإن الله ﷻ قال: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة:١٩٣] يقول: حتى لا يكون شركٌ؛ فإنه قال تعالى: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة:١٩١] يقول: الشركُ بالله أشدُّ من قتلكم لهم، ثم قال ﷻ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ

=

.... وَيُوقَفُ عِنْدَهَا[١]. فَمَنْ قَدَّمَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللهِ وَهَدْيِهِ وطَرِيقِهِ قَوْلَ غَيْرِهِ وَهَدْيَهُ وَطَرِيقَهُ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ[٢].

=

﴿ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥] أعاذنا الله وإياكم من هذه الأهوال، ووفقنا وإياكم لصالح الأعمال» الإبانة ١/ ٢٦٨.

(١) ذكر ابنُ القيم درجاتِ التواضع، وأشار إلى أن أولَ درجاته: التواضعُ للدين. قال: وهو الانقياد لما جاء به الرسول ﷺ، والاستسلام له، والإذعان. وذلك بثلاثة أشياء:

الأول: أن لا يُعارِض شيئا مما جاء به بشيءٍ من المعارضات الأربعة السارية في العالم، المسماة: بالمعقول، والقياس، والذوق، والسياسة......... ثم ذكر أصحابَها.

الثاني: أن لّا يَتّهم دليلًا من أدلة الدين، بحيث يظنُّه فاسدَ الدلالة، أو ناقصَ الدلالة، أو قاصرَها، أو أنّ غيره كان أولى منه. ومتى عرض له شيءٌ من ذلك فليتّهِم فهمَه، وليعلمْ أن الآفةَ منه، والبليةَ فيه، كما قيل:

وكم من عائبٍ قولًا صحيحًا ... وآفتُه من الفهم السقيم

ولكنْ تأخذ الأذهانُ منه ... على قدر القرائح والفهوم

وهكذا الواقع في الواقع حقيقة: أنه ما اتهم أحدٌ دليلًا للدين إلا وكان المتّهِم هو الفاسد الذهن. المأفون في عقله وذهنه. فالآفة من الذهن العليل. لا في نفس الدليل.

وإذا رأيت من أدلة الدين ما يشكل عليك، وينبو فهمك عنه فاعلم أنه لعظمته وشرفه استعصى عليك، وأن تحته كنزًا من كنوز العلم. ولم تؤت مفتاحه بعد..........

الثالث: أن لّا يجد إلى خلاف النص سبيلًا البتّة. لا بباطنه، ولا بلسانه ولا بفعله. ولا بحاله. بل إذا أحسَّ بشيءٍ من الخلاف: فهو كخلاف الـمُقْدِم على الزنا، وشرب الخمر، وقتل النفس. بل هذا الخلاف أعظم عند الله من ذلك. وهو داع إلى النفاق. وهو الذي خافه الكبارُ والأئمةُ على نفوسهم...... مدارج السالكين (٢/ ٣١٨).

(٢) قال أحمد بن أبي الحواري: «مَن عمل بلا اتباع سنةٍ فباطلٌ عملُه». مدارج السالكين (٣/ ١١٦).

- وقال ابنُ القيم: «أكثرُ الناس ما عندهم خبرٌ من السيئات التي تُحبط الحسنات، وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ

=

١٣- وَمَنْ أَحَالَكَ عَلَى غَيْرِ (أَخْبَرَنَا) وَ(حَدَّثَنَا)، فَقَدْ أَحَالَكَ إِمَّا: عَلَى خَيَالٍ صُوْفِيّ، أَوْ قِيَاسٍ فَلْسَفِيّ، أَوْ رَأْيٍ نَفْسِيّ. فَلَيْسَ بَعْدَ القُرْآنِ وَ(أَخْبَرَنَا) وَ(حَدَّثَنَا) إِلَّا شُبُهَاتُ المُتَكَلِّمِين، وآرَاءُ المُنْحَرِفِين، وخَيالَاتُ المُتَصَوِّفِين، وقِيَاسُ المُتَفَلْسِفِين[1].

١٤- وَمَنْ فَارَقَ الدَّلِيل، فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيل. وَلَا دَلِيلَ إِلَى اللهِ وَالجَنَّة، سِوَى الكِتَابِ والسُّنَّة. وَكُلُّ طَرِيقٍ لَمْ يَصْحَبْهَا دَلِيلُ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فَهِيَ مِنْ طُرُقِ الجَحِيْم، وَالشَّيْطَانِ الرَّجِيْم. وَالعِلْمُ: مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيل، وَالنَّافِعُ مِنْهُ: مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُوْل[2].

١٥- وجَمِيعُ الأَحَادِيثِ الصَّحِيْحَةِ المُحْكَمَةِ المَحْفُوظَةِ حُجَّةٌ تُوجِبُ العِلْمَ وَالعَمَلَ، حَتَّى وَلَوْ لَمْ تَبْلُغْ دَرَجَةَ التَّوَاتُرِ، هَذَا هُوَ مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ العُلَمَاءِ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ وخَلَفِهَا[3].

= بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات:٢]، فحذّر المؤمنين من حبوط أعمالهم بالجهر لرسول الله ﷺ كما يجهر بعضهم لبعض، وليس هذا بردَّةٍ بل معصيةٌ تُحبط العملَ وصاحبها لا يشعر بها، فما الظنُّ بمن قدّم على قول الرسول ﷺ وهديه وطريقه قولَ غيره وهديَه وطريقَه؟ أليس هذا قد حبط عمله وهو لا يشعر؟». الوابل الصيب من الكلم الطيب (ص:١١).

(١) قال سهل بن عبد الله التستري: «الزمْ السوادَ على البياض - حدثنا وأخبرنا - إن أردت أن تُفلح». مدارج السالكين (٣/ ١١٧). وانظر مجموع الفتاوى (٤/ ٩٤).

- وقال أبو حفص عمرو بن سلم النيسابوري: «مَن لم يزن أحوالَه كلَّ وقتٍ بالكتاب والسنة، ولم يتهمْ خواطرَه، فلا تعُدَّهْ». سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥١٢).

(٢) مِن قوله: «ومَنْ أحالك على غير (أخبرنا) و (حدثنا)....» إلى هنا، كلُّه من كلام ابن القيم ذكره في مدارج السالكين (٢/ ٤٦٨-٤٦٩).

(٣) انظر الرسالة (ص/ ٤٠١) فما بعد، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١٠٨) =

١٦- فَلَا يَجُوزُ رَدُّ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الأَحَادِيثِ بِقَوْلِ مُعَظَّمٍ عِنْدِ الأُمَّةِ[(١)]، ....

=

فما بعد، و (١/ ١١٩) فما بعد، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/ ١٦-١٧، و٤١ و٤٨ و٧٠)، والصواعق المرسلة (٢/ ٢٧٤).

(١) كما يفعل المقلّدون من أتباع المذاهب وغيرهم!

- ولذا قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشك أن تنْزل عليكم حجارةٌ من السماء؛ أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر!!». أخرجه أحمد في المسند (١/ ٣٣٧)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ١٤٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٢٣٩)، وابن حزم في حجة الوداع (ص ٢٦٨- ٢٦٩).

قال في تيسير العزيز الحميد (ص:٤٧٠): «فإذا كان هذا كلامُ ابن عباس لمن عارضه بأبي بكر وعمر وهما هما! فماذا تظنه يقول لمن يعارض سننَ الرسول ﷺ بإمامه وصاحب مذهبه الذي ينتسب إليه، ويجعل قوله عيارًا على الكتاب والسنة، فما وافقه قبله، وما خالفه رده، أو تأوّله؟! فالله المستعان».

- وقال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لمن سأله عن مسألةٍ، وقال له: إن أباك نهى عنها: «أأمْرُ رسول الله ﷺ أَحَقّ أَنْ يُتّبعَ، أَو أَمرُ أَبي؟!» زاد المعاد (٢/ ١٨١).

- وعن سعيد بن بشير، عن قتادة، قال: «حدّث ابنُ سيرين رجلًا بحديثٍ عن النبي ﷺ، فقال رجل: قال فلان: كذا وكذا. فقال ابن سيرين: «أحدّثك عن النبي ﷺ، وتقول: قال فلان وفلان: كذا وكذا، لا أكلِّمُك أبدا». أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٤٠٧)، وقال محقّقه: إسناده حسن من أجل سعيد بن بشير.

- وقال الإمام أحمد: «عجبتُ لقوم عرفوا الإسنادَ وصحتَه، ويذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣] أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك؛ لعله إذا ردَّ بعضَ قوله أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيهلك». كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد (ص:٩٧)، عيون الرسائل والأجوبة على المسائل (٢/ ٨٠٦).

- وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة - الملقب بإمام الأئمة -: «لا قول لأحد مع رسول الله ﷺ إذا صح الخبر عنه». الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق (ص:٣٧٠).

=

.... أَوْ بِالِاسْتِدْلَالِ[(١)]،

=

- وقال شيخُ الإسلام: «ليس لأحدٍ أنْ ينصبَ للأمة شخصًا يدعو إلى طريقته ويوالي ويعادي عليها غيرَ النبي ﷺ، ولا ينصبَ لهم كلامًا يُوالي عليه ويعادي غيرَ كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرِّقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون». مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٦٤).

- وقال ابنُ القيم: «كان السلف يشتدُّ عليهم معارضةُ النصوص بآراء الرجال، ولا يقرُّون المعارضَ على ذلك... ومَن تأمل سيرةَ القوم رأى أنهم كانوا إذا ظهرت لهم السنة لم يكونوا يدعونها لقول أحد كائنًا من كان». الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٦٢)، وإعلام الموقعين (٢/ ٢٣٨) بتصرف.

- وقال أيضًا: «الفرقُ بين تجريد متابعة المعصوم وإهدار أقوال العلماء وإلغائها، أنَّ تجريد المتابعة أن لّا تقدِّم على ما جاء به قولَ أحدٍ ولا رأيَه كائنًا من كان، بل تنظر في صحة الحديث أولًا، فإذا صحَّ لك نظرتَ في معناه ثانيًا، فإذا تبين لك لم تعدِل عنه، ولو خالفك مَنْ بين المشرق المغرب.

ومَعاذَ الله أن تتفق الأمةُ على مخالفة ما جاء به نبيُّها، بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به ولو لم تعلمْه، فلا تجعلْ جهلَك بالقائل به حجةً على الله ورسوله، بل اذهبْ إلى النصّ ولا تضعُفْ، واعلمْ أنه قد قال به قائلٌ قطعًا ولكنْ لم يصل إليك». الروح (ص:٢٦٤).

وسيأتي كلامُ الحافظ ابن رجب عن هذا فيما بعد.

(١) ذكر ابن عقيل الحنبلي أن المحققين من العلماء يمنعون رد الأخبار بالاستدلال. ومثَّل لذلك بردّ خبر القهقهة في الصلاة، استدلالًا بفضل الصحابة المانع من ضحكهم في الصلاة.

وكذا ردُّ عائشة قولَ ابن عباس في حديث الرؤية بقولها: «لقد قَفّ شعري مما قال ابن عباس...» فردت خبره بالاستدلال، فلم يُعوّلْ أهلُ التحقيق على ردِّها....

قال ابن عقيل قبل هذا: «هذا ردٌّ للأخبار بالاستدلال، ولا يجوز ذلك؛ لأن السنن تأتي بالعجائب، وهي من أكبر الدلائل لإثبات الأحكام». انظر الواضح في أصول الفقه (٣/ ٢٧٥-٢٧٦)، والمسودة في أصول الفقه (١/ ٤٧٥-٤٧٦).

قلتُ: حديثُ القهقهة في الصلاة رُوي عن عددٍ من الصحابة مرفوعًا، ولفظه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ ضَحِكَ مِنْكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لِيُعِدِ الصَّلَاةَ». أخرجه

=

أَوْ بِعَمَلِ مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ[(١)]. أَوْ بِدَعْوَى أَنَّهَا وَرَدَتْ: فِي العَقِيدَةِ[(٢)]،

=

الدارقطني في السنن (١/ ٣١٥).

وهو حديثٌ لا يصحُّ بجميع رواياته، كما قال أبو بكر النيسابوري، وابن المنذر، وابنُ الجوزي، والألباني وغيرهم.

تنبيه: وقع اضطرابٌ في الأضواء السنية للأشقر (ص٩٥-٩٦) في نسبة الأقوال أثناء نقل كلام ابن عقيل هذا فليُصحّح فيه.

(١) قال ابن القيم عن عمل أهل المدينة: «هذا أصلٌ قد نازعهم (يعني المالكيّة) فيه الجمهورُ، وقالوا: عمل أهل المدينة كعمل غيرهم من أهل الأمصار، ولا فرق بين عملهم وعمل أهل الحجاز والعراق والشام؛ فمن كانت السنة معهم فهم أهل العمل المتَّبع، وإذا اختلف علماءُ المسلمين لم يكن عملُ بعضهم حجةً على بعض، وإنما الحجةُ اتباعُ السنة، ولا تُترك السنةُ لكون عمل بعض المسلمين على خلافها، أو عَمِل بها غيرُهم، ولو ساغ تركُ السنة لعَمَل بعض الأمة على خلافها لتُركت السنن وصارت تبعًا لغيرها. فإنْ عَمِل بها ذلك الغيرُ عُمل بها وإلا فلا، والسنة هي العيار على العمل، وليس العمل عيارًا على السنة، ولم تُضمنْ لنا العصمةُ قطّ في عمل مصرٍ من الأمصار دون سائرها، والجدران والمساكن والبقاع لا تأثير لها في ترجيح الأقوال، وإنما التأثير لأهلها وسكانها». إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ٢٧٤).

- وقال أيضًا: ولو تُركتْ السننُ للعمل؛ لتعطّلت سننُ رسول الله ﷺ ودرست رسومُها وعفت آثارُها، وكم من عمل قد اطّرد بخلاف السنة الصريحة على تقادم الزمان وإلى الآن، وكل وقتٍ تُترك سنةٌ ويُعمل بخلافها ويستمر عليها العملُ، فتجد يسيرًا من السنة معمولًا به على نوع تقصير.

وخذْ بلا حسابٍ ما شاء الله من سننٍ قد أُهملت وعُطّل العملُ بها جملةً؛ فلو عَمل بها من يعرفُها لقال الناس: تَركتَ السنةَ! المصدر نفسه (٢/ ٢٨٥)، وينظر زاد المعاد (١/ ٢٥٣).

(٢) ذهب عامّة المتكلمين ومن تأثّر بهم من متأخري الأصوليين إلى أن خبر الآحاد لا يؤخذ به في العقائد!

وشبهتهم في ذلك: أن أحاديث الآحاد لا تفيد إلا الظن، والاعتماد على الظن في العقائد لا يسوغ!

وقد ناقش العلماءُ شبهاتِ هؤلاء وبيّنوا فسادَها وبطلانَها في مباحث مطوّلة، بل

=

أَوْ فِي الحُدُودِ(١)، أَوْ فِي الـمَسَائِلِ التِّي تَعُمُّ بِهَا البَلْوَى(٢). أَوْ أَنَّهَا زِيَادَةٌ

=

خصُّوها بمصنفاتٍ مستقلّة، لذا فلا حاجة لإعادة ما قرّروه فيها هنا.
ينظر: الرسالة (ص:٤٠١) فما بعد، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١٠٧) فما بعد، والمسودة (١/ ٤٨١) فما بعد، ومجموع الفتاوى (١٨/ ١٦) فما بعد، والصواعق المرسلة (٢/ ٢٧٤) فما بعد.
ومن خصّه بمؤلَّف مستقلّ جمعٌ من العلماء والباحثين منهم: الألباني، وعبد الله بن جبرين، وعبد العزيز بن راشد، وأحمد بن محمود الشنقيطي، وربيع المدخلي، وعامر بن حسن صبري، ومحمد بن جميل مبارك، وعبد الله الشريف، والأمين الحاج محمد أحمد، وغيرُهم.

(١) ذهب جمهور العلماء إلى قبول خبر الآحاد في إثبات الحدود، وخالف في ذلك أبو الحسن الكرخي الحنفي وأبو عبد الله البصري فلم يريا إثباتها به!!
قال الآمدي: «اتفقت الشافعية والحنابلة وأبو يوسف وأبو بكر الرازي من أصحاب أبي حنيفة، وأكثر الناس على قبول خبر الواحد فيما يوجب الحدَّ، وفي كل ما يسقط بالشبهة، خلافا لأبي عبد الله البصري والكرخي، ودليل ذلك أنه يغلب على الظن، فوجب قبوله لقوله ﷺ: «نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر» ولأنه حكم يجوز إثباته بالظن، بدليل ثبوته بالشهادة، وبظاهر الكتاب، فجاز إثباته بخبر الواحد كسائر الأحكام الظنية، والمسألة ظنية فكان الظن كافيا فيها. وسقوطه بالشبهة لو كان لكان مانعا من الأعمال، والأصل عدم ذلك، وعلى من يدعيه بيانه». الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ١١٧). وينظر المعتمد (٢/ ٩٦)، العدة في أصول الفقه (٣/ ٨٨٦)، التبصرة في أصول الفقه (ص:٤٤١)، المسودة (١/ ٤٧٩-٤٨٠)، روضة الناظر (١/ ٣٧٠).
قلتُ: الحديث الذي ذكره الآمدي «نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر» ليس بحديث، وإنما هو من كلام الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. وقد ثبت عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قولُه: «إن أناسًا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرًا، أمِنّاه، وقرّبناه، وليس إلينا من سريرته شيءٌ، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءًا لم نأمنه، ولم نصدقه، وإن قال: إن سريرته حسنة» أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١٦٩) رقم (٢٦٤١). انظر التلخيص الحبير (٤/ ٣٥٢).

(٢) **خلافًا للحنفية كلهم - وقيل: لبعضهم، وقيل: لأكثرهم - الذين ردّوا خبر الواحد فيما**
=

عَلَى نَصِّ القُرْآنِ(١) ....

=

تعمُّ به البلوى. **واحتجوا**: بأن ما تعمُّ به البلوى يكثر السؤال عنه وإذا كثر السؤال عنه كثر الجواب، وإذا كثر الجواب كثر النقل، فلما رأينا النقل قد قلّ دل على أنه لا أصل له!!

وقد ردّ عليهم العلماءُ قولَهم هذا بأجوبة كثيرة، منها:

- أنّا لا نسلم أنه إذا كثر الجواب كثر النقل، بل يجوز أن يكثر الجواب ولا يكثر النقل. وذلك أن نقل الأخبار على حسب الدواعي؛ ولهذا حج النبي ﷺ في الجمّ الغفير والعدد الكثير وبيّن المناسك بيانًا عامًا ثم لم يروه إلا نفرٌ منهم. كما أن كثيرًا من الصحابة كانوا لا يَرون روايةَ الأخبار. فإذا كان الأمرُ كذلك جاز أن يكثر الجواب ولا يكثر النقل.

- وبأن الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ رجعت إلى حديث عائشة في التقاء الختانين وهو مما تعم به البلوى.

وقال ابن عمر: «كنّا نخابر أربعين سنة ولا نرى بذلك بأسا حتى أتانا رافعُ بنُ خديج فأخبر أن النبي ﷺ نهى عن ذلك فتركناه لقول رافع».

- ولأنه حكمٌ شرعيٌّ يسوغ فيه الاجتهاد، فجاز إثباته بخبر الواحد كغيره من الأحكام.

- ولأن القياس فرعٌ مستنبطٌ من خبر الواحد، فإذا جاز إثباتُ ما تعمُّ به البلوى بالقياس فلَأَنْ يجوز بخبر الواحد الذي هو أصله أولى.

- ولأن وجوب العمل بخبر الواحد ثبت بدليل قاطع وهو إجماع الصحابة فصار كالقرآن المقطوع بصحته، فإذا جاز إثبات ما تعم به البلوى بالقرآن جاز إثباته أيضا بخبر الواحد.

ينظر الفقيه والمتفقه (١/ ٣٥٥)، التبصرة في أصول الفقه (ص:٣١٥)، اللمع في أصول الفقه (ص/ ٧٣)، أصول السرخسي (١/ ٣٦٨)، المستصفى (ص:١٣٥)، المسودة (١/ ٤٧٨)، المنخول (ص:٣٧٨)، تقويم النظر (٢/ ١٨٥)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ١١٢) التقرير والتحبير (٢/ ٢٩٥) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٣/ ٥٤).

(١) هذا القول من أشنع ما رُدّت به الأحاديث الصحيحة، وهو دعوى أن الزيادةَ على نصّ القرآن نسخٌ، لذا فقد ردّ العلماء هذه الدعوى بردود كثيرة مطوّلة؛ نظرًا لخطورتها البالغة على السنة.

=

.... أَوْ بِزَعْمِ مُخَالَفَةِ الرَّاوِي لِمَا رَوَاهُ[١].

=
وممن تصدى لها فأجاد، وبلغ الغاية وزاد، الإمامُ ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث استرسل في ردّها من اثنين وخمسين وجهًا في كتابه إعلام الموقعين (٢/ ٢٢١ - ٢٣٦). وانظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١١٧)، العدة في أصول الفقه (٣/ ٨١٤)، التلخيص في أصول الفقه (٢/ ٥٠١)، قواطع الأدلة (١/ ٤٤٠) المستصفى (ص:٩٤)، المحصول لابن العربي (ص:٩٠) روضة الناظر (١/ ٢٤٢).

(١) عمل الراوي بخلاف ما رواه لا يُردّ به الحديث الصحيح المعصوم؛ لأن مخالفة الراوي له ليست معصومة.

قال ابن القيم: «ترى كثيرًا من الناس إذا جاء الحديث يوافق قول من قلده وقد خالفه راويه يقول: الحجة فيما روى، لا في قوله، فإذا جاء قول الراوي موافقا لقول من قلده والحديث بخلافه قال: لم يكن الراوي يخالف ما رواه إلا وقد صح عنده نسخُه، وإلا كان قدحًا في عدالته! فيجمعون في كلامهم بين هذا وهذا، بل قد رأينا في الباب الواحد، وهذا من أقبح التناقض.

والذي ندين لله به ولا يسعنا غيره - وهو القصد في هذا الباب - أن الحديث إذا صح عن رسول الله ﷺ ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه، أن الفرض علينا وعلى الأمة الأخذ بحديثه وترك كل ما خالفه، ولا نتركه لخلاف أحدٍ من الناس كائنًا من كان لا راويه ولا غيره؛ إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث، أو لا يحضره وقتَ الفتيا، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة، أو يتأوّل فيه تأويلًا مرجوحًا، أو يقوم في ظنه ما يعارضه ولا يكون معارضًا في نفس الأمر، أو يقلِّد غيرَه في فتواه بخلافه؛ لاعتقاده أنه أعلم منه وأنه إنما خالفه لما هو أقوى منه.

ولو قُدّر انتفاءُ ذلك كله، - ولا سبيل إلى العلم بانتفائه ولا ظنه - لم يكن الراوي معصومًا، ولم تُوجب مخالفتُه لما رواه سقوطَ عدالته حتى تغلب سيئاتُه حسناتِه، وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك». إعلام الموقعين (٣/ ٣٨).

- وقال الشوكاني: «لم يأت من قدّم عمل الراوي على روايته بحجة تصلح للاستدلال بها». إرشاد الفحول (١/ ١٥٣).

وانظر تقويم النظر (٢/ ١٨٥)، كشف الأسرار (٣/ ٦٣)، البحر المحيط (٦/ ٢٥٥)، نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص:٢٧٣)، الإبهاج في شرح المنهاج (٢/ ٣٢٦)،
=

أَوْ مُخَالَفَتِهَا: لِلْقِيَاسِ(١)، أَوِ العَقْلِ(٢)، ....

=

إجابة السائل شرح بغية الآمل (ص:٣٣٥).

(١) الحديث الصحيح لا يخالف القياسَ الصحيحَ، قال ابن القيم: «ليس في الشريعة شيءٌ على خلاف القياس، وإن ما يُظنّ مخالفتُه للقياس فأحدُ الأمرين لازمٌ فيه ولا بدّ: إما أن يكون القياس فاسدًا، أو يكون ذلك الحكم لم يثبت بالنص كونُه من الشرع.

وسألت شيخَنا - قدس الله روحَه - عما يقع في كلام كثير من الفقهاء من قولهم: (هذا خلاف القياس) لما ثبت بالنص أو قول الصحابة أو بعضهم، وربما كان مُجمعًا عليه، كقولهم: طهارة الماء إذا وقعت فيه نجاسة على خلاف القياس، وتطهير النجاسة على خلاف القياس، والوضوء من لحوم الإبل، والفطر بالحجامة، والسلم، والإجارة، والحوالة، والكتابة، والمضاربة، والمزارعة، والمساقاة، والقرض، وصحة صوم الآكل الناسي، والمضيّ في الحج الفاسد، كل ذلك على خلاف القياس، فهل ذلك صواب أم لا؟ فقال: ليس في الشريعة ما يخالف القياس» إعلام الموقعين (١/ ٢٨٩).

وانظر أصول السرخسي (١/ ٣٣٩)، المسودة (١/ ٤٨٠)، التحبير شرح التحرير (٤/ ١٨٣٨)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٦٧)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي (٢/ ١٦٢) تيسير التحرير (٣/ ٥٢).

(٢) من القواعد المقرّرة عند العلماء: أن النقل الصحيح لا يعارض العقل الصريح. وعليه فإن من ردّ شيئًا من الأحاديث الثابتة بدعوى مخالفتها للعقل فقد أخطأ؛ وذلك لأن الله خلق العقل ليعقل عنه مرادَه، ويُسلِم له قيادَه، لا أن يُعارِض خبرَه، وينازعَه أمرَه.

- قال الإمامُ ابنُ خزيمة: باب كراهة معارضة خبر النبي ﷺ بالقياس والرأي، والدليل على أن أمرَ النبي ﷺ يجب قبوله إذا علم المرءُ به، وإن لم يدرك ذلك عقلُه ورأيُه، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب:٣٦].

نا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، نا عمي، أخبرني ابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل الحضرمي، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ أَوْ أَيْنَ طَافَتْ يَدُهُ». فقال له رجلٌ: أرأيتَ إن كان حوضًا؟ قال: فحَصَبَه ابنُ عمر وقال: أُخبرك عن رسول الله ﷺ، وتقول: أرأيتَ إن كان حوضًا؟!

=

=

قال أبو بكر (ابن خزيمة): ابنُ لهيعة ليس ممن أُخرج حديثَه في هذا الكتاب إذا تفرّد برواية، وإنما أخرجتُ هذا الخبر؛ لأن جابر بن إسماعيل معه في الإسناد. صحيح ابن خزيمة (١/ ٧٥).

قال الألباني: التحقيق العلمي يقتضي أن ابنَ لهيعة صحيحُ الحديث إذا كان الراوي عنه أحدُ العبادلة، ومنهم عبد الله بن وهب، وهذا من روايته عنه كما ترى، وله شاهد مضى. المصدر نفسه.

- وقال ابنُ القيم: «فصلٌ في الطاغوت الثاني: وهو قولهم: إنْ تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل؛ لأنه لا يمكن الجمع بينهما، ولا إبطالهما، ولا تقديم النقل؛ لأن العقل أصل النقل، فلو قدمنا عليه النقل لبطل العقل، وهو أصل النقل، فلزم بطلان النقل، فيلزم من تقديم النقل بطلان العقل والنقل، فتعين القسم الرابع وهو تقديم العقل! فهذا الطاغوت أخو ذلك القانون فهو مبني على ثلاث مقدِّمات:

الأولى: ثبوت التعارض بين العقل والنقل.

الثانية: انحصار التقسيم في الأقسام الأربعة التي ذُكرت فيه.

الثالثة: بطلان الأقسام الثلاثة ليتعين ثبوت الرابع.

وقد أشفى شيخ الإسلام في هذا الباب بما لا مزيد عليه وبيّن بطلان هذه الشبهة وكسر هذا الطاغوت في كتابه الكبير (يعني درء تعارض العقل والنقل) ونحن نشير إلى كلمات يسيرة هي قطرة من بحره يتضمن كسره ودحضه وذلك يظهر من وجوه». ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ مئتين وواحدًا وأربعين وجهًا في كسره وإبطاله! انظر الصواعق المرسلة (٣/ ٧٩٦) فما بعد.

- وقال أبو محمد المقدسي: «يجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ وصح به النقل عنه فيما شاهدناه، أو غاب عنا، نعلم أنه حقٌّ وصِدقٌ، وسواءٌ في ذلك ما عقلناه وجهلناه، ولم نطلع على حقيقة معناه». لمعة الاعتقاد (ص:٢٨).

- وقال الطوفي: «تقرر أن الأصل ورود الشرع على وفق العقل». شرح مختصر الروضة (٣/ ٣٠٩).

- وقال علاء الدين البخاري: «من المشروع ما يخالف المعقولَ، أي القياسَ الظاهرَ والدليلَ الظاهرَ الذي عُرف أصلًا في الشرع، ولم يَرِد أنه يخالف دليلَ العقل على معنى أن العقل يقتضي خلاف ذلك؛ لأن الشرع والعقل من حجج الله سبحانه فلا يجوز أن

=

.... أَوِ الذَّوْقِ[١]، أَوْ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ[٢].

١٧- وَكُلُّ مَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ فَهُوَ مِنْ كِتَابِ اللهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ

=

يتناقضا بوجهٍ. وذلك مثل: بقاء الصوم مع الأكل والشرب ناسيًا، وبقاء الصلاة مع السلام في القعدة ساهيًا، وبقاء الطهارة مع سلس البول وأشباهها، وإذا كان كذلك لا يمكن معرفته بالرأي فيكون العمل فيه بالرأي عملًا بالجهالة لا بالعلم، فلا يمكن إعمال الرأي فيه». كشف الأسرار (٣/ ٤٠٣) بتصرف يسير.

- وقال ابن الملقِّن: «السنةُ إذا وردتْ لا يُعترض عليها بالمعقول». الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٧/ ٧٠).

وانظر منهاج السنة النبوية (٥/ ٤٤١)، ومجموع الفتاوى (٣/ ٣٣٩)، والفصول في الأصول (٣/ ١٢١).

(١) كما هو حال ضُلّال الصوفية الذين قدّموا الذوقَ والوَجْدَ على النصّ! وقد تقدَّمتْ الإشارةُ إلى مسلكهم المعوجّ في المتن والحاشية.

(٢) قال عبد الله بن إسحاق الجعفري: «كان عبد الله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة. قال: فتذاكروا يومًا السنن، فقال رجلٌ كان في المجلس: ليس العمل على هذا!! فقال عبد الله: أرأيت إن كثر الجهّالُ حتى يكونوا هم الحكّام، أَفَهُم الحجةُ على السنة؟! قال ربيعة: أشهد أن هذا كلام أبناء الأنبياء». أخرجه ثعلب في مجالسه (ص/ ٥٣٣)، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٣٨٠) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧/ ٣٧٢).

وقد ذكر الشاطبي هذا الأثر ثم عقّب عليه: «إلا أني لا أقول: الجهّال، بل أقول: أرأيت إن كثر المقلدون، ثم أحدثوا بآرائهم فحكموا بها، أَفَهُم الحجة على السنة؟ لا، ولا كرامة!». الاعتصام (٢/ ٢٧٢).

وقد نقل قبل ذلك عن بعض شيوخه - في الردّ على من سوّغ إحدى البدع بحجة عمل الناس بها - قولَه: «وأما احتجاج مُنكِرِ ذلك بأن هذا لم يزل الناس يفعلونه، فلم يأت بشيء؛ لأن الناس الذين يُقتدى بهم ثبت أنهم لم يكونوا يفعلونه. قال: ولما كثرت البدع والمخالفات، وتواطأ الناس عليها؛ صار الجاهل يقول: لو كان هذا منكرًا لما فعله الناس. ثم حكى أثر «الموطأ»: «ما أعرف شيئا مما أدركتُ عليه الناس إلا النداء بالصلاة». قال: فإذا كان هذا في عهد التابعين يقول: كثرتْ الإحداثات، فكيف بزماننا؟! المصدر نفسه (٢/ ٢٧١).

ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧][١]، وقَوْلِهِ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠]، ولِقَوْلِهِ ﷺ لَمَّا قَضَى بِجَلْدِ الزَّانِي مِئَةً وتَغْرِيبِهِ عَامًا: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ»[٢]، والتَّغْرِيبُ

---

(١) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: (لعن اللهُ الواشمات والمتوشّمات والمتنمِّصات والمتفلِّجات للحسن، المغيِّرات خلقَ الله) فبلغ ذلك امرأةً من بني أسدٍ يُقال لها أمُّ يعقوب، فجاءت، فقالت: إنه بلغني أنك لعنتَ كيتَ وكيتَ!
فقال: وما لي لا ألعن مَن لعن رسولُ الله ﷺ، ومَن هو في كتاب الله؟ فقالتْ: لقد قرأتُ ما بين اللوحين فما وجدتُ فيه ما تقول، قال: لئن كنتِ قرأتِيه لقد وجدتِيه، أما قرأتِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾؟ قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه، قالت: فإني أرى أهلكَ يفعلونَه! قال: فاذهبي فانظري، فذهبتْ فنظرتْ فلم تر من حاجتها شيئًا، فقال: لو كانت كذلك ما جامَعَتْنَا». أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٦٠٤)، ومسلم في صحيحه رقم (٢١٢٥).
- وعن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: لقي عبدُ الله (بن مسعود) رجلًا محرمًا عليه ثيابُه، فقال: انزعْ عنك هذا، فقال الرجلُ: تقرأ عَليَّ بهذا آيةً من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ؟ قال: نعم، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ فقال الرجلُ: لقد أكثروا على رسول الله ﷺ!! ذم الكلام وأهله (٢/ ٨٨).
ورُوي نحوُ هذا الأثر عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، كما في الإبانة الكبرى (١/ ٢٤٩).
- وقال الإمامُ الشافعيُّ: «ما أحلّ رسولُ الله ﷺ شيئًا قطُّ لله فيه حكمٌ إلا بما أحلّه الله، وكذلك ما حرّم شيئًا قطُّ لله فيه حكمٌ إلا بما حرّم، وبذلك أُمِرَ، وكذلك افتُرِضَ عليه، قال الله جل ثناؤه: ﴿فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الزخرف:٤٣]، فَفَرَضَ عليه الاستمساكَ بما أُوحي إليه، وشهدَ له بأنه على صراطٍ مستقيمٍ». معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٣/ ١٥٨).
- وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: «لا شكّ أن القرآن فيه بيانُ كل شيءٍ، والسنةُ كلُّها تدخل في آيةٍ واحدةٍ منه؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾». أضواء البيان (٢/ ٤٢٧).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ١٨٤ (٢٦٩٥)، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٢٤ (١٦٩٧) من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

لَيْسَ فِي القُرْآنِ[١].

١٨- فَمَنْ أَنْكَرَ السُّنَّةَ، أَوْ أَنْكَرَ حُجِّيَّتَهَا، أَوِ ادَّعَى الِاسْتِغْنَاءَ عَنْهَا - وَلَوْ بالقُرْآنِ -[٢]، أَوْ كَفَّرَ نَقَلَتَهَا، ....

---

(١) **قال أبو جعفر الطحاوي عن هذا الحديث:** «يعني بكتاب الله - والله أعلم - حُكْمَ الله، وإنْ كان ليس منصوصًا في كتاب الله؛ لأنّا إنما قبلنا حُكمَ رسول الله ﷺ بكتاب الله؛ لأن الله تعالى قال لنا فيه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾، فإذا كان بكتاب الله وجب قبولُ حكمه؛ فإنّ كلّ حكم حَكَمَهُ فهو بكتاب الله، وإن كان ذلك الحكم ليس منصوصًا في كتاب الله». ذم الكلام وأهله للهروي (٢/ ١٧٦).

- **وقد عقد العلّامةُ الكتانيُّ في كتابه التراتيب الإدارية (٢/ ١٤٠) بابًا سمّاه:** بابٌ في أن السنةَ بنتُ القرآن، وأنّ الحديث الصحيح يُتطلَّب لفظُه أو بعضُه أو معناه في القرآن.

ثم قال: **قال سعيدُ بنُ جبير:** «ما بلغني حديثٌ عن رسول الله ﷺ إلا وجدتُ مصداقَه في كتاب الله». **وقال ابنُ مسعود:** «إذا حدّثتُكم بحديثٍ أنبأتُكم بتصديقه من كتاب الله». أخرجها ابن أبي حاتم.

وقال ابن بَرهان: «ما قال النبيُّ ﷺ من شيء إلا وهو في القرآن، أو فيه أصلُه، قَرُبَ أو بَعُدَ، فَهِمَه مَن فَهِمَه، وعَمِيَ عنه مَن عَمِيَ. وكذا كلُّ ما حكم به أو قضى به، وإنما يُدرِك الطالبُ من ذلك بمقدار اجتهاده، وبذْل وسعه، ومقدار فهمه». إلخ ما نقل في هذا الباب، فراجعْه فإنه نفيسٌ.

(٢) **قال ابن حزم:** «لو أن امرأً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن، لكان كافرًا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعةٌ ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقلّ ما يقع عليه اسمُ صلاةٍ ولا حدّ للأكثر في ذلك. وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال. وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم». الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/ ٨٠).

- **وقال السيوطي:** «اعلموا - رحمكم الله - أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولًا كان أو فعلًا بشرطه المعروف في الأصول حجةً، كَفَرَ وخَرَجَ عن دائرة الإسلام، وحُشر مع اليهود والنصارى، أو مع مَن شاء اللهُ من فِرَق الكفرة.

روى الإمامُ الشافعيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يومًا حديثًا وقال: إنه صحيحٌ، فقال له قائلٌ: أتقول به يا أبا عبد الله؟! فاضطرب، وقال: «يا هذا أرأيتني نصرانيًا؟ أرأيتني خارجًا من كنيسة؟

=

.... أَوْ ضَلَّلَهُمْ(١)، فَإِنَّهُ زِنْدِيقٌ، يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ

= أرأيت في وسطي زَنّارًا؟ أروي حديثا عن رسول الله ﷺ ولا أقول به!!».
وأصلُ هذا الرأي الفاسد أن الزنادقةَ وطائفةً من غُلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار على القرآن». مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:١٥ - ١٦).
وانظر رسالة «وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكُفْر من أنكرها» للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
وسيأتي مزيدُ بيانٍ لهذا في الفصل الثاني عشر: أعداء السنة.

(١) **قال الإمام مالك عن الرافضة:** «إنما هؤلاء أقوامٌ أرادوا القدحَ في النبي ﷺ فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يقال: رجلُ سوءٍ، ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابُه صالحين!». انظر الصارم المسلول على شاتم الرسول، (ص:٥٨٥)، منهاج السنة النبوية (٧/ ٤٥٩)، مجموع الفتاوى (٤/ ٤٢٩) الصواعق المرسلة (٤/ ١٤٠٥).

- **وقال أيضًا:** «مَن لزِم السنةَ، وسلِم منه أصحابُ رسول الله ﷺ، ثم مات، كان مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وإن كان له تقصيرٌ في العمل». شرح السنة للبربهاري (ص:١٣٦).

- **وقال أيضًا:** «مَن شتم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ: أبا بكر، أو عمر، أو عثمان، أو معاوية، أو عمرو بن العاص، فإنْ قال: كانوا على ضلالٍ وكفرٍ قُتِل، وإنْ شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نُكِّلَ نكالًا شديدًا». الشِّفا (٢/ ٣٠٨)، ومناقب مالك للزواوي (ص:٨٣).

- **وقال الإمام أحمد:** «مَن سبّ أصحابَ رسول الله ﷺ أو أحدًا منهم فهو مبتدعٌ رافضيٌّ خبيثٌ مخالفٌ، لا يقبل اللهُ منه صرفًا ولا عدلًا، بل حبُّهم سنةٌ، والدعاءُ لهم قُربةٌ، والاقتداءُ بهم وسيلةٌ، والأخذُ بآثارهم فضيلةٌ». انظر رسالة السنة (ص:٧٧، ٧٨).

- **وقال أيضًا:** «إذا رأيتَ الرجلَ يذكر أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ بسوء، فاتّهِمْه على الإسلام». ذكره ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد (ص:٢٠٩)، وابن تيمية في الصارم المسلول (ص:٥٦٨).

- **وقال أبو زُرْعة:** «إذا رأيتَ الرجلَ ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديقٌ، وذلك أن رسولَ الله ﷺ عندنا حقٌّ، والقرآنَ حقٌّ، وإنما أدّى إلينا هذا القرآنَ والسننَ أصحابُ رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يَجرحوا شهودَنا؛ ليُبطلوا الكتابَ والسنةَ، والجرحُ بهم أولى، وهم زنادقةٌ» أخرجه الخطيب بسنده في الكفاية (ص:٤٩). =

=

- وقال البربهاري: «اعلمْ أنه من تناول أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه إنما أراد محمدًا ﷺ، وقد آذاه في قبره». شرح السنة (ص:٥٤).

- وقال أبو حفص عمر بن شاهين: «أصحابُ رسول الله ﷺ كلُّهم أخيارٌ أبرارٌ، وإني أدين الله بمحبتهم كلهم، وأبرأ ممن سبّهم، أو لعنهم، أو ضلّلهم، أو خوّنهم، أو كفّرهم». الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة (ص:٢٥١-٢٥٢).

- وقال الطحاوي: «نحبُّ أصحابَ رسول الله ﷺ ولا نفرّط في حبّ أحدٍ منهم، ولا نتبرأ من أحدٍ منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ، وبغضُهم كفرٌ ونفاقٌ وطغيانٌ». العقيدة الطحاوية (ص:٢٩).

* وقد كان بعضُ السلفِ يُهاجِرون من البلد التي يُشتمُ فيها الصحابةُ، حتى قال الإمامُ مالك: «لا ينبغي الإقامةُ بأرضٍ يكونُ العملُ فيها بغير الحقِّ والسبُّ للسلَف». الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر (ص:٣٦).

فمِن ذلك:

- ما قاله ابنُ حبان عن جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَكَنَ الكوفةَ، فلمّا وقعت الفتنُ، خرج من الكوفة هو، وعدي بن حاتم، وحنظلة الكاتب، وقالوا: لا نُقيم ببلدةٍ يُشتَمُ فيها عثمانُ، فخرجوا إلى قرقيسيا وسكنوها». الثقات (٣/ ٥٥) و(٣/ ٩٢). وانظر مشاهير علماء الأمصار (ص:٧٦)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧/ ١٢٦١ و١٢٦٥).

- وباع محمد بن عبد العزيز التيمي دارَه، وقال: «لا أُقيم بالكوفة، بلدةٍ يُشتم فيها أصحابُ رسول الله ﷺ». تاريخ ابن معين - رواية الدارمي - (ص:٢١٨)، والجرح والتعديل (٨/ ٦)، وتاريخ الإسلام (١٠/ ٤٥٠).

- وخرج أبو القاسم الخِرَقِي (ت ٣٣٤ هـ) صاحب المختصر المشهور في الفقه الحنبلي من بغداد، لَمَّا ظَهَرَ فيها سبُّ الصحابة في عصره. انظر طبقات الحنابلة (٢/ ٧٥)، والبداية والنهاية (١١/ ٢٢٧).

- وخرج محمدُ بنُ نظيف البزاز الأفريقي (ت ٣٥٥ هـ) من إفريقية (تونس) هربًا من الرياسة، ولِمَا ظهر فيها من سبِّ السلف. الديباج المذهب لابن فرحون (٢/ ٣١٠).

- وخرج أحمدُ بنُ إسماعيل الطالقاني القزويني (ت ٥٩٠ هـ) من بغداد لما أظهر ابنُ الصاحب الرفضَ بها.

قال أبو أحمد بنُ سكينة: «جاءني القزويني ليلًا فودَّعني وذكر أنه متوجِّهٌ إلى بلاده، فقلت: إنك ههنا طيبٌ، وتنفع الناسَ، فقال: معاذ الله أن أقيم ببلدةٍ يُجهرُ فيها بسبِّ أصحاب رسول الله ﷺ». طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٦/ ١١).

=

.... كَافِرًا مُرْتَدًّا.

=

- **لطيفة:** قال القاضي عمرُ بنُ حبيب العدوي: حضرتُ مجلسَ الرشيد، فجَرَتْ (مسألةُ المُصرَّاة) فتنازع الخصومُ فيها وعَلَتْ أصواتُهم، فاحتجَّ بعضُهم بالحديث الذي رواه أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النبي ﷺ، فردَّ بعضُهم الحديثَ، وقال: أبو هريرة مُتّهمٌ فيما يرويه! ونحا نحوَه الرشيدُ ونَصَرَ قولَه!

فقلتُ: أما الحديثُ فصحيحٌ، وأبو هريرة رضي الله تعالى عنه صحيحُ النقل فيما يرويه عن النبي ﷺ. فنظر إليّ الرشيدُ نظرَ مُغضَبٍ، فقمتُ من المجلس إلى منزلي، فلم يستقرَّ بي الجلوسُ حتى قيل: صاحبُ الشرطة بالباب. فدخل إليّ فقال: أجِبْ أميرَ المؤمنين إجابةَ مقتولٍ، وتحنَّطْ، وتكفَّنْ! فقلتُ: اللهم إنك تعلم أني قد دافعتُ عن صاحب نبيك محمد ﷺ، وأجللتُ نبيَّك أن يُطعَنَ على أصحابه، فسلِّمْني منه.

قال: فأُدخلتُ على الرشيد، فإذا هو جالسٌ على كرسيٍّ من ذهبٍ، حاسرٌ عن ذراعيه، وبيده السيف، وبين يده النِّطْع، فلمّا رآني قال: يا ابنَ حبيب، ما تلَقَّاني أحدٌ بالردِّ ودَفْعِ قولي مثلَما تلقّيتَني به! فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، إنّ الذي حاولتَ عليه فيه إزراءٌ على رسول الله ﷺ، وعلى ما جاء به. فقال: كيف ويحك؟ قلتُ: لأنه إذا كان أصحابُه كذَّابين، فالشريعةُ باطلةٌ، والفرائضُ والأحكامُ من الصلاة والصيام والحج والنكاح والطلاق والحدود، كلُّها مردودةٌ غيرُ مقبولة؛ لأنهم رواتُها، ولا تُعرف إلا بواسطتهم.

فرجع الرشيدُ إلى نفسه، وقال: الآن أحييتني يا ابنَ حبيب أحياك الله! ثم أمر لي بعشرة آلاف درهم». انظر القصة في تاريخ بغداد (١١/ ١٩٧)، وتاريخ دمشق (٦٧/ ٣٦١)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢)، وتهذيب الكمال (٢١/ ٢٩٤)، والوافي بالوفيات (٢٢/ ٢٧٦)، وحياة الحيوان الكبرى (١/ ٣٩٥).

وعدّها السَّفيريُّ في «المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية» (١/ ٣٥٥) من كرامات أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ التي ظهرتْ بعد موته.

قلتُ: إنْ صحّت القصّةُ فقد ذَهِلَ الخليفةُ الرشيدُ الراشدُ عن هذا الملْمَح الذي نبّهه عليه القاضي الفقيهُ فرجع إلى قوله، وإلا فهارونُ الرشيدُ من أشدّ الناس تعظيمًا للسنة ونَقَلَتها كما سيأتي في قصته مع عمِّه المهدي، في الفصل العاشر.

الفَصْلُ الخَامِسُ
تَعْظِيمُ السُّنَّةِ

١٩- **تَعْظِيمُ السُّنَّةِ** أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الدِّين، وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ بِخَاتَمِ النَّبِيِّين. يَعْصِمُ المُسْلِمَ مِنَ الزَّلَل، وَيَحْفَظُهُ مِنَ الزَّيْغِ فِي القَوْلِ وَالعَمَل. وَهُوَ أَعْظَمُ دَلِيل وبُرْهَان، عَلَى مَتَانَةِ الدِّينِ وَصَلَابَةِ الإِيمَان.

٢٠- **وتَعْظِيمُ السُّنَّةِ يَكُونُ بِقَوْلِ اللِّسَان:** فَيَلْهَجُ بِمَا فِيهِ تَعْظِيمٌ لِلسُّنَّةِ، وَنُصْرَةٌ لَهَا، وَذَبٌّ عَنْهَا، ودَعْوَةٌ إِلَيْهَا(١)، وَتَرْغِيبٌ فِي التَّسلِيم

(١) **قال مقاتل بن محمد، سمعت وكيعًا يقول:** «إني لأرجو أن يرفعَ الله لشعبة درجاتٍ في الجنة بذَبِّه عن رسول الله ﷺ». ذم الكلام وأهله (٥/ ١٨٨) رقم (٩٨٢).

- **وقال ابنُ حبان:** «كان الدارميُّ من الحفّاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين ممّن حفظ وجمع، وتفقّه، وصنّف وحدّث، وأظهر السنة ببلده، ودعا إليها، وذبَّ عن حريمها، وقمع مَن خالفها». سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٢٧).

- **وكان وهب بن جرير يقول:** «جزى اللهُ إسحاقَ بنَ راهويه، وصدقةَ بنَ الفضل، ويَعْمَرَ، عن الإسلام خيرًا، أحيَوْا السنةَ بالمشرق». المصدر نفسه (١١/ ٣٦٤).

- **وقال ابنُ الحداد: قال لي ابن سنان:** «رُبما سمعتُ بهلولًا (هو ابنُ راشد القيرواني) في داركم، وهو يَهْدِرُ ويقول السنةَ، ويُلِحُّ بها». ترتيب المدارك (٣/ ٩٧).

- **وقال خليفة بن خياط عن الخليفة العباسي المتوكّل:** «استُخلف المتوكِّلُ، فأظهر السنةَ، وتكلّم بها في مجلسه، وكتب إلى الآفاق برفع المحنة، وبسْط السنة، ونصْر أهلها». سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣١).

حتى قال عنه قاضي البصرة؛ إبراهيمُ بنُ محمد التيمي: «الخلفاءُ ثلاثةٌ: أبو بكر يوم الردّة، وعمر بن عبد العزيز في ردّ المظالم من بني أمية، والمتوكّل في محو البدع وإظهار السنة». المصدر نفسه (١٢/ ٣٢).

- **وقال الذهبيُّ عن سعيد بن محمد بن صبيح المغربي المشهور بابن الحدّاد:** «كان من رؤوس السنة. قال ابنُ حارث: له مقامات كريمة، ومواقف محمودة في الدفع عن =

لَهَا وَالِاتِّبَاعِ[(١)]، وتَرْهِيبٌ عَمَّا يُضَادُّهَا مِنَ الـمُخَالَفَةِ وَالِابتِدَاعِ. مَعَ الْتِزَامِ أَلْفَاظِهَا – مَا أَمْكَنَ – فِي الوَعْظِ وَالإِفْتَاءِ، وَالحُكْمِ وَالقَضَاءِ[(٢)].

=

الإسلام، والذبّ عن السنة، ناظر فيها أبا العباس المعجوقي أخا أبي عبد الله الشيعي الداعي إلى دولة عبيد الله، فتكلم ابنُ الحداد ولم يخفْ سَطْوَةَ سلطانهم، حتى قال له ولدُه أبو محمد: يا أبةِ! اتق الله في نفسك ولا تبالغ. قال: حسبي مَنْ له غضبتُ، وعن دينه ذَبَبَتُ». المصدر نفسه (١٤/ ٢٠٦).

(١) قال شيخُ الإسلام: «مِن طريقة أهل السنة والجماعة: اتباعُ آثار رسول الله ﷺ باطنًا وظاهرًا. واتباعُ سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار. واتباعُ وصية رسول الله ﷺ حيث قال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». العقيدة الواسطية (ص:١١٦).

(٢) قال ابن القيم: «يحرم على المفتي أن يفتي بضدّ لفظ النص، وإن وافق مذهبه، ومثاله: أن يُسأل عن رجل صلى من الصبح ركعةً ثم طلعت الشمس، هل يُتمّ صلاته أم لا؟ فيقول: لا يُتمّها، ورسولُ الله ﷺ يقول: «فليُتِمَّ صَلَاتَه».
ومثل أن يُسأل عمّن مات وعليه صيام: هل يصوم عنه وليُّه؟ فيقول: لا يصوم عنه وليُّه، وصاحبُ الشرع ﷺ قال: «مَن ماتَ وعليه صيامٌ صامَ عنه وليُّه».
ومثل أن يُسأل عن رجل باع متاعه ثم أفلس المشتري فوجده بعينه، هل هو أحق به؟ فيقول: ليس أحق به، وصاحب الشرع يقول: «فهو أحقُّ به».
ومثل أن يُسأل عن رجل أكل في رمضان أو شرب ناسيًا، هل يتمّ صومَه؟ فيقول: لا يتمّ صومه، وصاحبُ الشرعِ يقول: «فليتمّ صومَه»..... وذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أمثلةً أخرى كثيرةً، ثم قال:
«وقد كان السلفُ الطيّبُ يشتدُّ نكيرُهم وغضبُهم على من عارض حديثَ رسول الله ﷺ برأيٍ أو قياسٍ أو استحسانٍ أو قول أحدٍ من الناس كائنًا مَن كان، ويهجرون فاعل ذلك، وينكرون على من يضرب له الأمثال، ولا يسوغون غير الانقياد له والتسليم والتلقي بالسمع والطاعة، ولا يخطر بقلوبهم التوقف في قبوله حتى يشهد له عمل أو قياس أو يوافق قول فلان وفلان، بل كانوا عاملين بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب:٣٦]، وبقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا

=

٢١- ويَكُونُ بِاعْتِقَادِ الجَنَان: فَيَعْقِدُ قَلْبَهُ عَلَى مَحَبَّتِهَا وتَعْظِيمِهَا، والفَرَحِ بِهَا وتَقْدِيمِهَا[(١)]، والرُّجُوعِ إِلَيْهَا وتَحْكِيمِهَا.

٢٢- ويَكُونُ بِعَمَلِ الجَوَارِحِ والأَرْكَان: فيَقْتَفِي أَثَرَ السُّنَّةِ فِي كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، ويَعْمَلُ بِهَدْيِ المُصْطَفَى ﷺ فِي كُلِّ جَلِيلٍ وَحَقِيرٍ. فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا يَحُكَّ رَأْسَهُ إِلَّا بِأَثَرٍ فَعَل[(٢)]، وَإِنْ قَدَرَ أَنْ يَجْعَلَ السُّنَّةَ بَيْنَهُ

= ﴿يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥]، وبقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٣] وأمثالها.

فدُفعْنا إلى زمانٍ إذا قيل لأحدهم: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، يقول: من قال بهذا؟! ويجعل هذا دفعًا في صدر الحديث، أو يجعل جهلَه بالقائل به حجةً له في مخالفته وترك العمل به، ولو نصح نفسه لعَلِم أن هذا الكلام من أعظم الباطل، وأنه لا يحلّ له دفعُ سنن رسول الله ﷺ بمثل هذا الجهل. وأقبحُ من ذلك عذرُه في جهله؛ إذ يعتقد أن الإجماعَ منعقدٌ على مخالفة تلك السنة، وهذا سوء ظنٍّ بجماعة المسلمين، إذ ينسبهم إلى اتفاقهم على مخالفة سنة رسول الله ﷺ، وأقبحُ من ذلك عذرُه في دعوى هذا الإجماع، وهو جهلُه وعدمُ علمه بمن قال بالحديث، فعاد الأمرُ إلى تقديم جهله على السنة، والله المستعان». ينظر إعلام الموقعين (٤/ ١٨٤).

(١) عَرَضتْ لابن مسعودٍ قضيّةٌ لم يكن لديه فيها نصٌّ، فقال: سأقول فيها بجُهْد رأيي، إن كان صوابًا فمن الله، وإن كان خطأً فمني، واللهُ ورسولُه منه بريءٌ، أرى أن يُفرض لها كصداق نسائها، ولا وَكْسَ، ولا شَطَط، ولها الميراثُ، وعليها العدةُ أربعةُ أشهرٍ وعشرًا، وذلك بحضرة ناسٍ من أشجع، فقام رجلٌ يقال له: معقل بن سنان الأشجعي، فقال: أشهد أنك قضيتَ بمثل الذي قضى به رسولُ الله ﷺ في امرأةٍ منا، يقال لها: بَروعُ بنتُ واشق، فما رُئي عبدُ الله فَرِح بشيءٍ بعد الإسلام كفرحه بهذه القصّة. صحيح ابن حبان (٩/ ٤١١).

(٢) عن عاصم الأحول، قال: «كان ابنُ عمر إذا رُئي في طريقٍ كأنه - ذكر كلمةً من شدّة اتباعه لأثر رسول الله ﷺ - فإن قيل له: إن النبي ﷺ لصق بالحائط، لصق، وإن قيل له: =

=

قعد، قعد، وإن قيل له: مشى، مشى» أخرجه ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤٣).

- وقال سفيان الثوري: «ينبغي للرجل أن لا يحكّ رأسَه إلا بأثر». ذم الكلام وأهله (٢/ ١٨٠ - ١٨١).

- وقال إبراهيم النخعي: «لو أنّ أصحاب محمدٍ مسحوا على ظُفُرٍ لما غَسَلْتُه؛ التماسَ الفضل في اتباعهم». الطبقات الكبرى (٦/ ٢٧٤)، الإبانة (١/ ٣٦١)، ذم الموسوسين (ص:١٣).

وفي لفظٍ: «لو بلغني أنهم لم يجاوزوا بالوضوء ظُفُرًا لما جاوزتُ، وكفى بنا على قوم إزراءً أن نخالف أعمالَهم». سنن الدارمي (١/ ٢٩٧)، الإبانة (١/ ٣٦١ - ٣٦٢).

- وخرج البهلولُ بنُ راشد القيرواني يومًا على أصحابه وقد غطّى خِنصرَه بيده، وقد كان أهلُه سألوه حاجةً، فربط في خنصره خيطًا ليذكرها، ثم قال: خِفتُ أن أكون ابتدعتُ، فغطّى أصبعَه لئلا يراه أحدٌ فيقتدي به. ثم وجّه بعضَ أصحابه وأسرّ إليه الأمرَ، فسأل ابنَ فروخ وصاحبَه عن ذلك، فجاءه فأخبره عنه أنّ عبدَ الله بنَ عمر كان يفعل ذلك، فنحّى بهلولٌ كفَّه عن خِنصره، وقال: الحمدُ لله الذي لم يجعلني ممّن ابتدع بدعةً في الإسلام! ترتيب المدارك (٣/ ٩٧).

- وكان محمد بن أسلم الطوسي - الذي وصفه الإمام أحمد بأنه السواد الأعظم - لا يأكل البطيخ؛ لأنه لم يُنقل كيفيةُ أكل رسول الله ﷺ له!! المواهب اللّدنيّة (٢/ ١٦٤)، ومنتهى السول على وسائل الوصول (٢/ ٢٢٥). وانظر البداية والنهاية (١٩/ ٣٩).

- وقال الغزالي: «سها أحدُهم فلبس الخُفّ وابتدأ باليسار فكفّر عنه بكُرّ حنطةٍ!! فلا ينبغي أن تتساهل في امتثال ذلك فتقول: هذا مما يتعلق بالعادات فلا معنى للاتباع فيه؛ فإن ذلك يغلق عنك بابًا عظيمًا من أبواب السعادات». المدخل لابن الحاج (١/ ١٤٤).

والكُرُّ: اثنا عشر وَسْقًا، والوَسْقُ: ستون صاعًا، فالمجموع سبعمائة وعشرون صاعًا. والصاع يساوي ٢١٧٥ جرامًا تقريبًا، فيكون الكُرّ - بميزان اليوم - (١٥٦٦) كيلو جرام. انظر مفاتيح العلوم (ص:٣٠)، ومجمع بحار الأنوار (٤/ ٣٩٠)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/ ٥٣٠)، وبحث تحويل الموازين والمكاييل الشرعية الى المقادير المعاصرة (ص:٢٣) للشيخ عبد الله بن منيع.

أي أنه تصدّق تكفيرًا عن هذه المخالفة بـ (١٥٦٦) كيلو جرام من الحنطة!!

- وذكر الشيخُ عبدُ الكريم الخضير في بعض دروسه، أنّ الشيخَ عبدَ العزيز بنَ بازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ

=

وبَيْنَ كُلِّ شَيْءٍ جَعَل، حَتَّى وَإِنْ قَلَّ العَمَل؛ فَإِنَّ الِاقْتِصَادَ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الِاجْتِهَادِ فِي البِدْعَةِ[١].

=

وهو على سرير المرضِ في المستشفى قُبيلَ وفاته بزمنٍ يسيرٍ - أراد لبسَ نعالِه، فألبسوه النعلَ اليسرى أولًا، فأبى، وخلَعَها، وأمرهم أن يبدؤا باليمنى!!

- وقال الشيخُ علي خَشَّان في مقالٍ له عن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والله ما أبصرتْ عينايَ - فيما أعلمُ - أحدًا أحرصَ على السنة، وأشدَّ انتصارًا لها، وأتْبعَ لها من الألباني.

لقد انقلبتْ به السيارةُ ما بين جُدّة والمدينة المنورة، وهَرَعَ الناسُ وهم يقولون: يا ستّار، يا ستّار. فيقول لهم ناصرُ الحديث وهو تحت السيارة المنقلِبَة: قولوا: يا سَتِير، ولا تقولوا: يا ستّار، فليس من أسمائه تعالى الستّار، وفي الحديث: «إنّ اللهَ حَيِيٌّ سَتِيرٌ يحب السَّتْرَ»!!

أرأيتم مَن ينصرُ السنةَ والحديثَ في مثل هذا الموطن في عصرنا هذا؟! اللهم لا، إلّا ما سمعنا عن عمر بن الخطاب، وأحمد بن حنبل، وغيرهما، من سلف هذه الأمة».

- وذكرَ بعضُهم ما حاصلُه، قال: زُرتُ الشيخَ الألبانيَّ في المستشفى قبل وفاته بقليل، وهو على الفراش، وكان معي أخٌ ليبيٌّ، فلما دخلْنا على الشيخ الغرفةَ، كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتألّم من شدّة المرض، فسلّمنا عليه، فردَّ علينا السلام، فقلتُ له: يا شيخ، إذا كان الكلامُ يؤثّر عليك فلا تتكلمْ، فنظر لي بعينيه وظلَّ ساكتًا. وجاء الأخُ الليبيُّ ووضع يدَه في يد الشيخ، وأخذ يقرأ حديثَ النبي ﷺ الذي في أبي داود: «أسألُ اللهَ العظيمَ ربَّ العرش العظيم أنْ يشفيَك» سبعَ مراتٍ، بصوتٍ مسموعٍ للشيخ، وهو ما زال آخذٌ بيده، وأنا واقفٌ بجواره. فنظرتُ إلى يد الشيخ الأخرى وإذْ به يَعُدُّ مع الأخ الليبي تكرارَه الحديث بأصابع يده الأخرى! حتى انتهى الأخُ من القراءة، فقال له الشيخُ: بارك الله فيك. ففهمتُ من حال الشيخ أنه يريد أنْ يَعلمَ؛ هل الأخُ الليبيُّ طبَّق السنةَ على الحقيقة في العَدِّ أم لا؟ فاستغربتُ منه وهو على هذه الحالة يحرص على تطبيق السنة! وليس الخبرُ كالمعاينة.

(١) قال عبدُ الله بنُ مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنَ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ». أخرجه سفيان الثوري في حديثه (ص:١٦٣)، وأحمد في الزهد (ص:٢٩٣)، والدارمي في السنن (١/ ٢٩٦)، والمروزي في السنة (ص:٣٠)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١١/ ٢١٩)، =

=

والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ٢٠٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٨)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٣/ ٧٢)، وابنُ بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٥٨).

- وقال أُبيُّ بنُ كعب: «إنّ اقتصادًا في سبيل وسنةٍ خيرٌ من اجتهادٍ في خلاف سبيل وسنةٍ، فانظروا أعمالَكم، إنْ كان اقتصادًا واجتهادًا فلْتكنْ على منهاج سبيل وسنةٍ». أخرجه ابن المبارك في الزهد - زوائد نعيم بن حماد - (٢/ ٢٢)، وأحمد في الزهد (ص:١٦١) وأبو داود في الزهد (ص:١٨٣) واللفظ له، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٥٢)، والأصبهاني في الحجة (١/ ١٢٢)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص:١٠).

- وقال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنَ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ، إِنَّكَ إِنْ تَتَّبِعْ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَبْتَدِعَ، وَلَنْ تُخْطِئَ الطَّرِيقَ مَا اتَّبَعْتَ الْأَثَرَ». أخرجه المروزي في السنة (ص:٣٢) واللفظ له، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٩٩).

- وقال الشعبيُّ: «اقتصادٌ في سنةٍ خيرٌ من اجتهادٍ في بدعةٍ». أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥/ ٣٧١).

- ورُوي نحوُهُ عن الفضيل بن عياض، ومطر الوراق، كما في الأجوبة المرضيّة للسخاوي (٢/ ٥٦٤).

تنبيه: رُوي هذا الأثرُ مرفوعًا وموقوفًا ومقطوعًا. انظر تفصيلَ ذلك في الأجوبة المرضيّة فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبويّة (٢/ ٥٦١ - ٥٦٤).

- وممّا جاء في إنكار السلف على المستكثرينَ من الطاعات على خِلاف السنةَ:

- ما أخرجه الهرويُّ في ذم الكلام وأهله (٢/ ٣٤٥) بسنده عن ابن شهاب الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه رأى رجلًا يصلي بعد اطّلاع الفجر، وهو يُكثر الصلاةَ! فحَصَبَه ابنُ عمر ونهاه، فقال له الرجلُ: أتَرى اللهَ يعذِّبُني على كثرة الصلاة؟! فقال: لا، ولكنْ يعذِّبُك على خِلاف السنة!».

- وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٥٢) وغيرُه، عن الثوري، عن أبي رباح، عن ابن المسيب، أنه رأى رجلًا يُكرِّر الركوعَ بعد طلوع الفجر فنهاه، فقال: «يا أبا محمد! أيُعذِّبُني اللهُ على الصلاة؟! قال: لا، ولكنْ يعذِّبُك على خلاف السنة!» صحّحه الألباني.

قال الألباني: «هذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو سلاحٌ قويٌّ على

=

٢٣- فَمَنْ قَصَّرَ فِي ذَلِكَ لَمْ يُعظِّمِ السُّنَّة، وَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلزَّيْغ وَالفِتْنَة. قَالَ تَعالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ

=

المبتدعة الذين يستحسنون كثيرًا من البدع باسم أنها ذكرٌ وصلاةٌ، ثم ينكرون على أهل السنة إنكارَ ذلك عليهم، ويتهمونهم بأنهم يُنكرون الذكرَ والصلاةَ!! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافَهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك». إرواء الغليل (٢/ ٢٣٦).

وقال في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥/ ٤٢٨): «ليست العبرةُ بكثرة العمل فقط، وإنما بالعمل الموافق للسنة».

- وقال سفيان بن عيينة: قال رجلٌ لمالك: من أين أُحْرِمُ؟ قال: مِن حيثُ أحْرَمَ رسولُ الله ﷺ، فأعاد عليه مرارًا، قال: فإنْ زِدتُ على ذلك؟ قال: فلا تفعل؛ فإني أخاف عليك الفتنة، قال: وما في هذا من الفتنة؟ إنما هي أميالٌ أزيدُها. قال: إن اللهَ يقول ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ﴾ الآية، قال: وأيُّ فتنةٍ في هذا؟ قال: وأيُّ فتنةٍ أعظمُ من أنْ تَرى أنكَ أصبتَ فضلًا قَصَّرَ عنه رسولُ الله ﷺ؟! أوْ تَرى أنّ اختيارَك لنفسك خيرٌ من اختيار اللهِ واختيار رسول الله ﷺ!!». أخرجها ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٦٠)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٣/ ١١٥)، وأبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص:٢١).

وفي روايةٍ: «فقال: إني أريد أن أُحرمَ من المسجد، فقال: لا تفعل، قال: إني أُريد أن أُحرمَ من المسجد من عند القبر!....». رواها ابنُ العربي بسنده في أحكام القرآن (٣/ ٤٣٢).

- قال ابنُ تيمية: «وَقَعَ في هذا الباب كثيرٌ من الفقهاء والفقراء والعامة ونحوِهم ممّن فيه زهدٌ ودينٌ وصلاحٌ، ولكنْ كلُّ مَن لم يكن عِلمُه وعَمَلُه يرجع إلى العلم الموروث عن الرسول مقيَّدًا بالشريعة النبوية لم يَخْلُص من الأهواء والبدع، بل كلُّه أهواءٌ وبدعٌ، وقد ذكره الخطيب البغدادي.

وقد قال عبدُ الله بنُ مسعود وأُبيُّ بنُ كعب: «اقتصادٌ في سنة خيرٌ من اجتهادٍ في بدعةٍ». فانظروا أعمالَكم إن كانت اقتصادًا أو اجتهادًا أن تكون على منهاج الأنبياء وسنّتهم، وقد قال رسول الله ﷺ: «مَن أحدَثَ في أمرنا هذا مَا ليسَ منه فهو ردٌّ» أخرجاه. وفي روايةٍ: «مَن عمل عملًا ليس على أمرنا فهو ردٌّ».

وقد اتفق المسلمون على أنه ليس لأحدٍ أن يعبدَ اللهَ بما سَنَحَ له وأحبَّه ورآه، بل لا يعبدُه إلا بالعبادة الشرعية». تلخيص كتاب الاستغاثة (ص:٧٤ - ٧٥).

يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣](١).

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصدّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ؛ فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ»(٢).

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَلَيْكُمْ بِلُزُومِ السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهَا لَكَ - بإِذْنِ اللهِ - عِصْمَةٌ، واعْلَمْ أَنَّ مَنْ سَنَّ السُّنَنَ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا مِنَ الخَطَأِ وَالزَّلَلِ والتَّعَمُّقِ والحُمْقِ»(٣).

---

(١) قال ابنُ كثير: «قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ أي: عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتُوزن الأقوالُ والأعمالُ بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قُبِل، وما خالفه فهو مردودٌ على قائله وفاعله، كائنًا ما كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد».
أي: فليحذر وليخش من خالف شريعةَ الرسول باطنًا أو ظاهرًا ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: في قلوبهم، من كفرٍ أو نفاقٍ أو بدعةٍ، ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: في الدنيا، بقتلٍ، أو حدٍّ، أو حبسٍ، أو نحو ذلك». تفسير القرآن العظيم (٦/ ٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٧٩) رقم (٣٠٩٣)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٣٨١) رقم (١٧٥٩).
قال ابن بطّة معلقًا على كلامه: «هذا يا إخواني الصديق الأكبر يتخوف على نفسه الزيغَ إن هو خالف شيئًا من أمر نبيه ﷺ! فماذا عسى أن يكون مِنْ زمانٍ أضحى أهلُه يستهزئون بنبيّهم وبأوامره، ويتباهون بمخالفته، ويسخرون بسنته؟! نسأل الله عصمةً من الزلل، ونجاةً من سوء العمل». الإبانة (١/ ٢٤٦).

(٣) أخرجه أحمد في الزهد ص٢٤٠ (١٧٠٩)، وأبو داود في السنن ٤/ ٢٠٣ (٤٦١٢) ومن طريقه البيهقي في القضاء والقدر ص٣١٩ (٥٣٩)، والفريابي في القدر (ص:٢٤٩)، وابن وضاح في البدع (١/ ٦٦)، وابن بطة في الإبانة ١/ ٣٢١، والآجري في الشريعة ٢/ ٩٣٠ (٥٢٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم (٣٨٥٦).

٢٤- وَلَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يُعَظِّمُونَ السُّنَّةَ أَشَدَّ التَّعْظِيْمِ[(١)]، وَيُقَدِّمُونَ

---

(١) **عن أبي عمرو الشيباني، قال:** كنتُ أجالس ابنَ مسعود حولًا لا يقول: قال رسولُ الله ﷺ، فإذا قال: قال رسولُ الله ﷺ استقبلتْه الرِّعْدَة، ويقول: «هكذا، أو نحو هذا، أو قريبٌ من هذا، أو ما شاء الله!» أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٢٢) رقم (٨٦١٣)، والدارقطني في العلل (١٣/ ٢٦٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣/ ١٦٤).

- **وعن إبراهيم بن نافع:** أن قومًا من أهل البصرة تنازعوا إلى الخليفة المهدي في نهرٍ من أنهار البصرة، فقال: إن الأرض لله في أيدينا للمسلمين، فما لم يقع له ابتياعٌ منها، يعود ثمنه على كافّتهم وفي مصلحتهم، فلا سبيل لأحدٍ عليه. فقال القومُ: هذا النهرُ لنا بحكم رسول الله ﷺ؛ لأنه قال: «**مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ**». وهذه مواتٌ. فوثب المهديُّ عند ذكر النبي ﷺ حتى ألصق خَدَّه بالتراب، وقال: سمعتُ لما قال وأطعتُ، ثم عاد، وقال: بقيَ أن تكون هذه الأرضُ مواتًا حتى لا أَعْرِضَ فيها، وكيف تكون مَواتًا والماءُ محيطٌ بها من جوانبها؟! فإنْ أقاموا البينةَ على هذا سلَّمتُ. تاريخ الخلفاء (ص:٤٤٨) بتصرفٍ يسير.

- **وقال ابنُ جماعة:** محبةُ النبيّ ﷺ وإجلالُه وتعظيمُه واجبٌ، والأدبُ عند سماع اسمِه وذكرِ سنته مطلوبٌ وسنةٌ.

كان مالكٌ رضي الله تعالى عنه إذا ذكر النبيّ ﷺ يتغير لونُه وينحني.

وكان جعفرُ بنُ محمد إذا ذُكر النبي ﷺ عنده اصفرَّ لونُه.

وكان ابنُ القاسم إذا ذكر النبيّ ﷺ يجفُّ لسانُه في فِيه؛ هيبةً لرسول الله ﷺ. تذكرة السامع والمتكلم (ص:٥١) بتصرفٍ يسير.

- **وكان أبو إدريسَ الخَولانِي،** إذا حَدَّثَ بحديث أبي ذرّ القدسي: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي**» جَثَا على رُكبتيْه. صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٤).

- **وقال القاضي عياض:** «اعلم أنّ حُرمةَ النبي ﷺ بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازمٌ كما كان حال حياته، وذلك عند ذكره ﷺ، وذكر حديثه وسنته، وسماع اسمه وسيرته، ومعاملة آله وعترته، وتعظيم أهل بيته وصحابته.

قال أبو إبراهيم التجيبي: واجبٌ على كل مؤمنٍ متى ذَكره أو ذُكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقّر ويسكّن من حركته، ويأخذ في هيبته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسَه لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدّبنا الله به، قال القاضي أبو الفضل: وهذه كانت سيرةُ
=

هَدْيَ المُصْطَفَى ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ غَايَةَ التَّقْدِيم؛ امْتِثَالًا لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات:١] (١).

فَهَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَتَتَبَّعُ أَقْوَالَ النَّبِيِّ ﷺ وأَفْعَالَه، ويَتَلَمَّسُ آثَارَهُ وأَحْوَالَه، ويَهْتَمُّ بِذلِكَ غَايَةَ الِاهْتِمَامِ؛ مُبَالَغَةً مِنْهُ فِي الِاتِّبَاعِ (٢).

= سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ». الشفا بتعريف حقوق المصطفى مع حاشية الشمني (٢/ ٤٠).

وسيأتي مزيدُ بيانٍ لهذا.

(١) قرأ ابن عباس والضحاك ويعقوب: (لا تَقَدَّمُوا) بفتح التاء والدال، من التقدّم، أي لا تتقدّموا، وقرأ الآخرون بضم التاء وكسر الدال، من التقديم، وهو فِعلٌ لازمٌ بمعنى التقدم، مثل بيّن وتبيّن.

وقيل: هو متعدٍّ على ظاهره، والمفعول محذوف، أي: لا تُقدِّموا القولَ والفعلَ بين يدي الله ورسوله. انظر معاني القرآن للزجاج (٣/ ٦٩)، تفسير البغوي (٤/ ٢٥١)، المحرر الوجيز (٥/ ١٤٤)، الدر المصون (١٠/ ٥).

- وقد روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس، في قوله: ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ أنه قال: «يقول: لا تقولوا خلافَ الكتاب والسنة».

- وعنه بسنده قال: «نُهُوا أن يتكلّموا بين يديْ كلامه». جامع البيان (٢٢/ ٢٧٢).

(٢) من ذلك ما ذكره نافع مولاه، قال: «كان ابن عمر يتتبّع آثارَ رسول الله ﷺ فيصلي فيها، حتى إن النبي ﷺ نزل تحت شجرة، فكان ابنُ عمر يصبُّ تحتها الماء، حتى لا تيبس». أخرجه ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤٢).

- وعنه قال: «كان ابنُ عمر إذا مرّ بشجرةٍ بين مكة والمدينة، أناخ عندها، ثم صبّ في أصلها إداوةً من ماءٍ، وإن لم تكن إلا تلك الإداوة قال: وقال نافع: وأُرى أن النبي ﷺ فعله، ففعله». أخرجه ابن عرفة في جزئه (ص:٧٥)، ومن طريقه السبكي في معجم الشيوخ (ص:٣٧٠-٣٧١)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤١)، والأنصاري - المعروف =

=

بقاضي المارِسْتان - في أحاديث الشيوخ الثقات (٣/ ١١٤١).

- **وثبت في الصحيحين أنّ النبيّ ﷺ** انتهى إلى سُباطة قوم فبال قائمًا، فرُوي عن عبدالله بن عمر أنه كان يأتي تلك السُّباطة فيبول إليها قائمًا! نيل الأوطار (١/ ١١٦).

- **وعن مجاهد، قال:** «كنّا مع ابن عمر في سفر، فمرَّ بمكانٍ، فحاد عنه، فسُئل: لم فعلتَ ذلك؟ فقال: إني رأيتُ رسول الله ﷺ فعل هذا ففعلتُ». أخرجه ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤٣).

- **وقد رُوي أنّ ابنَ عمر أدار راحلتَه في الطريق مرتين أو ثلاثًا، فسُئل عن ذلك؟ فقال:** «رأيتُ النبيَّ ﷺ أدار راحلتَه». الحوادث والبدع (ص:١٦١).

- **وقال ابن بطة:** حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: قال الزبير - وأحسبه عني ابنَ بكار - قال: «كان عبد الله بن عمر يحفظ ما يسمع من رسول الله ﷺ، وإذا لم يحضرْ، سأل مَن حضر عما قال رسول الله ﷺ وفعل، وكان يتتبع آثارَ رسول الله ﷺ في كل مسجدٍ صلى فيه، وكان يعترض براحلته في كل طريق مرّ بها رسولُ الله ﷺ فيُقال له في ذلك، فيقول: أتحرّى أن تقع راحلتي على بعض أخفاف راحلة رسول الله ﷺ».

قال ابن بطة: «فللّه درُّ أقوام دقّتْ فِطَنُهم وصفتْ أذهانُهم، وتعالتْ بهم الهممُ في اتباع نبيهم، وتناهتْ بهم المحبةُ، حتى اتبعوه هذا الإتباع، فبمثل هَدْي هؤلاء العقلاء إخواني فاهتدوا، ولآثارهم فاقتفوا؛ ترشدوا وتُنصروا وتُجبروا». الإبانة (١/ ٢٤٤-٢٤٥).

- **وقال الحافظُ الذهبيُّ وهو يتكلّم عن مسألة القنوت في صلاة الفجر:** «قال أَبُو الشعْثَاء، أحدُ أَئِمَّة التَّابِعين: «سَأَلتُ ابنَ عمرَ عنِ القنوتِ فِي الفجرِ، فَقَالَ: مَا شعرتُ أَنّ أحدًا يَفْعَله».

أفيظنُّ عاقلٌ عارفٌ بحالِ ابنِ عمرَ ومتابعتِهِ للرسولِ فِي الدِّقِّ والجِلِّ، وملازمته لَهُ، يخفى عَلَيْهِ أَن النَّبِي ﷺ كان يجهرُ بـ: «**اللهمَّ اهدِنا فِيمنْ هديتَ**». ويُديمُ ذلك فِي الْفجْر جهرًا لو كان يُديم ذلك، وهذا القَوْل من ابْن عمر، مَا شعرتُ أَنّ أحدًا يَفْعَله، من أصحِّ شَيْءٍ يكون.

وَرَوَاهُ سليمانُ، عَن مَنْصُور، عَن إِبْرَاهِيم، عَن أبي الشعْثَاء، فكأنك تسمعُ ابْن عمرَ ينطقُ به». تنقيح التحقيق (١/ ٢٢٤).

- **وعن عمر بن عبد الرحمن بن مظعون، قال:** لما دَفَنَ رسولُ الله ﷺ عثمانَ بن مظعون، وسوّى عليه التراب، كانت صخرةٌ قريبةٌ من القبر، فقال رسول الله ﷺ: «هاتوا

=

وقَالَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ الحِجَازِيُّ[(١)]: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الـمُصْحَفِ[(٢)]، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ،

=

هذه الصخرة» فثقلت على القوم، فقام رسول الله ﷺ فأخرجها بيده، حتى انتهى بها إلى رأس القبر، فأثبتها رسول الله ﷺ. وقال: وكان أهل المدينة يضعون ذلك على قبورهم، حتى كانت إمارة مروان، فإنه أمر بتسوية القبور. قال: فأُزيلت الصخرةُ عن مكانها، فجاء ابنُ عمر مغضبًا، فقال: ويحك يا مروان! أزلتَ شيئًا وضعه رسولُ الله ﷺ بيده؟!». أخرجه ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤٨).

- **وقد بيّن شيخُ الإسلام سببَ صدور ذلك عن ابنِ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فقال:** «لم يكن جمهورُهم (يعني الصحابةَ والتابعين) يَقصِدون الصلاةَ في مكانٍ لم يَقصِد الرسولُ الصلاةَ فيه، بل نزل فيه أو صلى فيه اتّفاقًا، بل كان أئمتُهم كعمر بن الخطاب وغيرِه ينهى عن قَصْد الصلاة في مكانٍ صلى فيه رسولُ الله ﷺ اتّفاقًا لا قَصْدًا، وإنما نُقل عن ابن عمر خاصةً أنه كان يتحرَّى أن يسيرَ حيثُ سار رسولُ الله ﷺ، وينزلَ حيثُ نزل، ويصلّيَ حيثُ صلّى، وإن كان النبيُّ ﷺ لم يقصِد تلك البقعةَ لذلك الفعل، بل حصل اتفاقًا، وكان ابنُ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا رجلًا صالحًا شديدَ الاتّباع، فرأى هذا من الاتّباع.

وأما أبوه وسائرُ الصحابة من الخلفاء الراشدين عثمانَ وعليٍّ وسائرِ العشرة وغيرِهم مثل ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبيّ بن كعب فلم يكونوا يفعلون ما فعل ابنُ عمر.

وقولُ الجمهور أصحُّ؛ وذلك أنّ **المتابعةَ أنْ يفعلَ مثلما فَعَل، على الوجه الذي فَعَل، لأجل أنه فَعَل**. فإذا قصد الصلاةَ والعبادةَ في مكانٍ معيّنٍ كان قصدُ الصلاة والعبادة في ذلك المكان متابعةً له، وأما إذا لم يقصد تلك البقعةَ فإنَّ قصدَها يكون مخالفةً لا متابعةً له». مجموع الفتاوى (١٧/ ٤٦٦ - ٤٦٧).

(١) هو يزيد بن أبي عبيد الحجازي أبو خالد الأسلمي مولى سلمة بن الأكوع.

قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال الآجري عن أبي داود: ثقة. وقال العجلي: حجازي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الواقدي: مات قبل خروج محمد بن عبد الله. وقال أبو بكر بن منجويه: مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة. ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٢٨٠)، الثقات لابن حبان (٥/ ٥٣٥)،تهذيب التهذيب (١١/ ٣٤٩).

(٢) **قال الحافظ ابن حجر:** هذا دالٌّ على أنه كان للمصحف موضعٌ خاصٌّ به، ووقع عند مسلم

=

أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ! قَالَ: «فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا»(١).

وكَانَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ البَصْرَةِ، فَجَاءَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ فجَلَسَ إِلَيْهِ فَتَحَدَّثَا، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يُكَوَّرَانِ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ الحَسَنُ: مَا ذَنْبُهُمَا؟! فَقَالَ: إِنِّي أُحِدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ!! فَسَكَتَ الحَسَنُ(٢).

= بلفظ (يصلي وراء الصندوق) وكأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه. والأسطوانة المذكورة حقّق لنا بعضُ مشايخنا أنها المتوسطة في الروضة المكرّمة، وأنها تعرف بأسطوانة المهاجرين، قال: وروي عن عائشة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام، وإنها أسرّتها إلى ابن الزبير، فكان يكثر الصلاة عندها. ثم وجدتُ ذلك في «تاريخ المدينة» لابن النجار، وزاد أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها، وذكره قبله محمد بن الحسن في «أخبار المدينة». فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٧٧).

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٨٩) (٤٨٠)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٥٩) (١٠٧٠) كلاهما عن يزيد بن أبي عبيد عنه به.

(٢) القصة أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ١٧٠)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٣٩-٢٤٠)، وعبد الغني المقدسي في ذكر النار (ص/ ٨٦). وصحَّحها الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٢٤٢ رقم (١٢٤).

قال الطحاوي: «كان ما كان من الحسن في هذا الحديث إنكارًا على أبي سلمة، إنما كان - والله أعلم - لما وقع في قلبه أنهما يُلقَيَان في النار لِيُعذَّبا بذلك، فلم يكن من أبي سلمة له عن ذلك جواب.

وجوابُنا له في ذلك عن أبي سلمة أن الشمس والقمر إنما يكوَّران في النار ليعذِّبا أهلَ النار لا أن يكونا معذَّبين في النار، وأن يكونا في تعذيب من في النار كسائر ملائكة الله الذين يعذبون أهلها. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا =

وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ تَوَضَّأَ، وَجَلَسَ عَلَى صَدْرِ فِرَاشِهِ، وَسَرَّحَ لِحْيَتَهُ، واسْتَعْمَلَ الطِّيْبَ، وتَمَكَّنَ مِنَ الجُلُوسِ عَلَى وَقَارٍ وَهَيْبَةٍ، ثُمَّ حَدَّثَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أُحِبُّ أَنْ أُعَظِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[١].

=
﴿ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ﴾ أي: من تعذيب أهل النار ﴿وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ [التحريم:٦]، وكذلك الشمس والقمر هما فيها بهذه المنزلة معذِّبان لأهل النار بذنوبهم، لا معذَّبان فيها؛ إذ لا ذنوب لهما». شرح مشكل الآثار (١/ ١٧٠)، وانظر تأويل مختلف الحديث (ص:١٦٥)، وفيض القدير (٤/ ١٧٧).

(١) رُوي عن الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ آثارٌ كثيرةٌ عجيبةٌ، تدلُّ أعظمَ الدلالة على شدّة تعظيمه للسنة، فمن ذلك:

- ما قال مصعب بن عبد الله: كان مالك إذا سئل الحديث توضأ وتهيأ ولبس ثيابه فقيل له في ذلك، فقال: إنه حديث رسول الله ﷺ.
- وعن أبي مصعب قال: كان مالك لا يحدث بحديث رسول الله ﷺ إلا وهو على طهارة؛ إجلالًا لحديث رسول الله ﷺ.
- وقال مطرف بن عبد الله: كان مالك إذا حدث عن رسول الله ﷺ اغتسل، وتطيَّب، ولبس ثيابًا جُدُدًا، ثم يحدِّث.
- وقال أيضًا: كان مالك إذا أتاه الناس خرجتْ إليهم الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخُ: تريدون الحديثَ أو المسائلَ؟ فإن قالوا: المسائل، خرج إليهم فأتاهم. وإن قالوا: الحديث، قال لهم: اجلسوا، ودخل مغتسله، فاغتسل وتطيّب ولبس ثيابًا جُدُدًا ولبس ساجه (الطيلسان) وتعمّم، ووضع على رأسه طويلةً، وتُلقى له المنصّة، فيخرج إليهم وقد لبس وتطيّب وعليه الخشوع، ويوضع عُودٌ، فلا يزال يبخِّر حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ.
- وقال معن بن عيسى: كان مالك بن أنس إذا أراد أن يحدّث، تطهّر وتطيّب وتبخّر، ثم جلس، فإذا أراد أحدٌ أن يرفع صوتَه في مجلسه زجره وقال: قال الله تعالى ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢]، فمَن رفع صوتَه على صوت حديث رسول الله ﷺ؛ فكأنما رفع صوته فوق صوت النبي ﷺ.
=

- **وكان يكره** أن يحدّث في الطريق وهو قائم أو يستعجل، قال: أحبّ أن أتفهّم ما أُحدّث به عن رسول الله ﷺ.

- **وعن إبراهيم بن عبد الله بن قريم الأنصاري قاضي المدينة قال:** مرّ مالك على ابن أبي حازم وهو يحدِّث فجازه، فقيل له، فقال: إني لم أجد موضعًا أجلس فيه، فكرهت أن آخذ حديث رسول الله ﷺ وأنا قائم.

- **وقال عبد الله بن المبارك:** كنت عند مالك وهو يحدثنا، فلدغته عقربٌ ستةَ عشرَ مرةً ومالكٌ يتغيَّر لونُه ويصبرُ ولا يقطعُ حديثَ رسول الله ﷺ! فلما فرغ من المجلس وتفرّق الناس، قلت: يا أبا عبد الله، لقد رأيت منك اليوم عجبًا! قال: إنما صبرت؛ إجلالًا لحديث النبي ﷺ.

- **وقال يحيى بن يحيى الأندلسي:** كنت جالسًا عند مالك، فوقعتْ على رأسه وَزَغَتَان، فمَرّتا على قلنسوته، ثم دنتا إلى عنقه، حتى دخلتا تحت طوقه، حتى خرجتا من تحت ثيابه، وما نَفَضَهما وما حَلّ حَبْوَتَه!!

- **وقال معن بن عيسى:** كان مالكُ بن أنس يتّقي في حديث رسول الله ﷺ الباءَ والتاءَ ونحوَهما.

- **وقال مصعب بن عبد الله:** كان مالك إذا ذكر النبيَّ ﷺ يتغير لونه وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه.

فقيل له يوما في ذلك، فقال: لو رأيتُم ما رأيتُ لما أنكرتُم عليّ ما ترون، ولقد كنتُ أرى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد نسأله عن حديثٍ أبدًا إلا يبكي حتى نرحمه!

ولقد كنتُ أرى جعفر بن محمد، وكان كثير الدعابة والتبسم، فإذا ذُكر عنده النبيُّ ﷺ اصفرّ، وما رأيتُه يحدث عن رسول الله ﷺ إلا على طهارةٍ، ولقد اختلفتُ إليه زمانًا فما كنتُ أراه إلا على ثلاث خصال: إما مصليًا، وإما صامتًا، وإما يقرأ القرآنَ. ولا يتكلم فيما لا يعنيه، وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله عز وجل.

ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبي ﷺ فيُنظر إلى لونه كأنه نُزِف منه الدم، وقد جفّ لسانُه في فمه؛ هيبةً منه لرسول الله ﷺ!

ولقد كنتُ آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فإذا ذُكر عنده النبيُّ ﷺ بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع!

....

=

ولقد رأيتُ الزهريَّ وكان من أهنأ الناس وأقربهم، فإذا ذُكر عنده النبيُّ ﷺ فكأنه ما عرفكَ ولا عرفتَه!

ولقد كنتُ آتي صفوان بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين، فإذا ذُكر النبيُّ ﷺ بكى فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه!

ورُوي عن قتادة أنه كان إذا سمع الحديث أخذه العويلُ والزويلُ!

يُنظر ما تقدّم في: حلية الأولياء (٦/ ٣١٨)، إحياء علوم الدين (١/ ٢٧)، ترتيب المدارك (٢/ ١٤)، الشفا بتعريف حقوق المصطفى مع حاشية الشمني (٢/ ٤١) فما بعد، صفة الصفوة (١/ ٣٩٦)، وفيات الأعيان (٤/ ١٣٥)، مرآة الجنان وعبرة اليقظان (١/ ٢٩١)، البداية والنهاية (١٠/ ١٧٤)، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك للسيوطي (ص:٢٦)، شجرة النور الزكية (١/ ٨١).

- **وممّا يُشبه هذا،** ما نُقل عن الوزير الصالح يحيى بن محمد بن هبيرة (ت ٥٦٠ هـ) أنه كان في مجلسٍ غاصٍّ بولاة الدين والدنيا، والأعيان الأماثل، وابنُ شافع يقرأ عليه الحديث، إذْ فاجأهم من باب السِّتر وراء ظهر الوزير صراخٌ بَشِعٌ، وصياحٌ يرتفع، فاضطرب له المجلسُ، وارتاع الحاضرون، والوزيرُ ساكنٌ ساكتٌ، حتى أنهى ابنُ شافع قراءةَ الإسناد ومتنه.

ثم أشار الوزيرُ إلى الجماعة على رِسْلكم، ثم قام ودخل إلى السِّتر ولم يلبث أن خرج، فجلس وتقدم بالقراءة، فدعا له ابنُ شافع والحاضرون، وقالوا: قد أزعجنا ذلك الصياحُ، فإن رأى مولانا أن يعرِّفنا سببَه، فقال الوزير: حتى ينتهي المجلس! وعاد ابنُ شافع إلى القراءة حتى غابت الشمسُ، وقلوبُ الجماعة متعلِّقةٌ بمعرفة الحال، فعاودوه، فقال: كان لي ابنٌ صغيرٌ مات حين سمعتم الصياح، ولولا تعيُّن الأمر علي بالأمر بالمعروف في الإنكار عليهم ذاك الصياحَ، لما قمتُ عن مجلس رسول الله ﷺ! فعجب الحاضرون من صبره. انظر ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ١٣٩)، وشذرات الذهب (٦/ ٣٢٤).

الفَصْلُ السَّادِسُ

التَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ[١]

٢٥- التَّمَسُّكُ بالسُّنَّةِ والعَضُّ عَلَيْهَا بِالنَّواجِذِ[٢]، مِنْ أُصُولِ الإيمَانِ[٣]؛ لِأَنَّ خَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحمَّدٍ ﷺ[٤]. وَقَدْ تَرَكَنَا عَلَى البَيْضَاءِ،

---

(١) للإمام الذهبي كتابٌ بعنوان: «التمسّك بالسنن»، ذكره ابن تغري بردي، وسبط ابن حجر، وابن العماد.
قال الدكتور بشار عوّاد معروف: لا نعرف منه نسخةً. انظر الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام (ص/ ٢١٢).

(٢) هذا منطوقُ حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه قال ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ». أخرجه أحمد في المسند (٢٨/ ٣٧٥) رقم (١٧١٤٥) وغيرُه، وهو صحيحٌ.
قال الخطّابي: «النواجذُ: آخرُ الأضراس، واحدُها ناجذٌ، وإنما أراد بذلك الجِدَّ في لزوم السنة، فِعْلَ مَن أمسك الشيءَ بين أضراسه، وعَضَّ عليه؛ منعًا له أن يُنتزع، وذلك أشدُّ ما يكون من التمسّك بالشيء، إذْ كان ما يمسكه بمقاديم فمه أقربُ تناولًا وأسهلُ انتزاعًا.
وقد يكون معناه أيضًا الأمرُ بالصبر على ما يُصيبه من المضَض في ذات الله، كما يفعله المتألمُ بالوجع يُصيبُه». معالم السنن (٤/ ٣٠١).

(٣) قال حربُ الكرماني في عقيدته التي نقلها عن أئمة أهل السنة والجماعة: «الإيمانُ: قولٌ، وعملٌ، ونيّةٌ، وتمسُّكٌ بالسنة». كتاب السنة من مسائل الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني (ص:٢٨).

(٤) أخرج مسلم في صحيحه (٢/ ٥٩٢) رقم (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خطب احمرَّتْ عيناه، وعلا صوتُه، واشتدَّ غضبُه، حتى كأنه منذرُ جيشٍ يقول: «صبَّحكم ومسَّاكم»، ويقول: «بُعثت أنا والساعة كهاتين»، ويَقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: «أمَّا بعد، فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وخيرَ الهُدَى هُدَى محمدٍ...» الحديث.
قال النووي في قوله: (خير الهدي هدي محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما، وبفتح الهاء وإسكان الدال أيضًا، ضبطناه بالوجهين. وكذا ذكره جماعةٌ بالوجهين. وقال القاضي =

لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ(١). وَمَا مَاتَ ﷺ حَتَّى دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَـهُمْ، وَأَنْذَرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَـهُمْ(٢). وَمَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَهُ ﷺ أَتَمَّ البَيَانِ وَأَوْفَاهُ(٣).

= عياض: رُوِّيناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح. وبالفتح ذكره الهروي، وفسَّره الهرويُّ على رواية الفتح بالطريق، أي أحسنُ الطرق طريقُ محمد، يقال: فلانٌ حسنُ الهدْي أي الطريقة والمذهب، «اهتدوا بهدْي عمار». وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والإرشاد. المنهاج شرح صحيح مسلم (٦/ ١٥٤). وانظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٢٦٩).
والمرادُ هنا الوجهُ الأول، وهو الطريقةُ والمذهبُ.

- وقال سعيدُ بنُ جبير في قوله تعالى: ﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه:٨٢] قال: «لزم السنة». أخرجه ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٤٦-٢٤٧ و٣١٤).

- وقال شيخُ الإسلام عن منهج أهل السنة والجماعة: «ويَعلمون أنّ أصدقَ الكلام كلامُ الله، وخيرَ الهدْي هَدْيُ محمدٍ ﷺ. ويُؤْثرون كلامَ الله على غيره من كلام أصناف الناس. ويقدِّمون هَدْيَ محمدٍ ﷺ على هَدْيِ كلِّ أحدٍ. ولهذا سُمُّوا: أهلَ الكتاب والسنة». العقيدة الواسطية (ص:١١٧).

(١) عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: «قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك...» الحديث. أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ١٦) رقم (٤٣)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٣٣) و(٤٨) و(٥٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٢٤٧) رقم (٦١٩)، وفي مسند الشاميين رقم (٢٠١٧)، والآجري في الشريعة (ص/ ٤٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٩٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (ص/ ٤٨٢) وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

(٢) قال ﷺ: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًا عليه أن يدلّ أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم». أخرجه مسلم (٣/ ١٤٧٢) رقم (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هذا معنى حديثٍ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢/ ١٥٥ رقم (١٦٤٧) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
=

٢٦- وَقَدْ قَرَنَ اللهُ ﷻ طَاعَةَ رَسُولِهِ ﷺ بطَاعَتِه، وَجَعَلَ أَمْرَهُ كَأَمْرِه، وَحَذَّرَ بِالوَعِيدِ الشَّدِيْد، وَالزَّجْرِ وَالتَّهْدِيْد، مَنْ حَادَ عَنْ شِرْعَتِه، أَوْ خَرَجَ عَنْ طَاعَتِه، أَوِ ابْتَدَعَ فِي سُنَّتِه، أَوْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ حَرَجًا مِنْ قَضِيَّتِه(١).

٢٧- ومِنْ عَلَامَةِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَابَعَتُهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِه، وحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِه، حَتَّى فِي هَيْئَةِ نَوْمِهِ وَقِيَامِه، وَصَمْتِهِ وكَلَامِه(٢).

=

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٢٦٣: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وهو ثقة.

(١) من كلام ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٢١) بتصرف.

- وقال ابنُ تيمية: «كلُّ مَن خرج عن سنة رسول الله ﷺ وشريعته، فقد أقسم الله بنفسه المقدَّسة أنه لا يؤمنُ حتى يرضى بحكم رسول الله ﷺ في جميع ما يشجر بينهم من أمور الدين والدنيا، وحتى لا يبقى في قلوبهم حرجٌ من حُكْمه». مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٧١).

(٢) قال سفيان بن عيينة: «إنّ رسولَ الله ﷺ هو الميزانُ الأكبرُ، فعليه تُعرضُ الأشياءُ، على خُلُقه وسيرته وهديه، فما وافقها فهو الحقُّ، وما خالفها فهو الباطلُ». الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٧٩).

- وقال أبو حامد الغزالي: «اعلم أن مفتاحَ السعادة في اتباع السنة والاقتداء برسول الله ﷺ في جميع مصادره وموارده وحركاته وسكناته، حتى في هيئة أكله وقيامه ونومه وكلامه، لست أقول ذلك في آدابه فقط؛ لأنه لا وجه لإهمال السنن الواردة فيها، بل ذلك في جميع أمور العادات، فبه يحصل الاتباع المطلق، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧]». المدخل لابن الحاج (١/ ١٤٣). وانظر الرسالة القشيرية (١/ ٧٥)، وحجية السنة (ص/ ٨٠-٨١).

- وعن عابس بن ربيعة، عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبّله، فقال: «إني أعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبيَّ ﷺ يقبّلك ما قبّلتك». أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٤٩) رقم (١٥٩٧)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٩٢٥) رقم (١٢٧٠).

=

٢٨- لِذَا؛ فَقَدْ أَجْمَعَ الأَئِمَّةُ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ، وَتَقْدِيمِهَا عَلَى آرَائِهِمْ عِنْدَ التَّعَارُضِ والِاخْتِلَافِ(١)، وَصَرَّحُوا بِأَنَّ الحَدِيثَ إِذَا

=

- وعن معاوية بن قرة بن إياس المزني قال: حدثني أبي، قال: أتيت رسول الله ﷺ في رهطٍ من مزينة، فبايعناه، وإن قميصه لمطلق الأزرار، قال: فبايعته ثم أدخلت يدي في جيب قميصه، فمسست الخاتم، قال عروة: فما رأيتُ معاويةَ ولا ابنَه قطّ، إلا مُطلقي أزرارهما في شتاءٍ ولا حرٍّ، ولا يزرّران أزرارهما أبدًا. أخرجه أبو داود في السنن (٤/ ٥٥) رقم (٤٠٨٢)، وابن ماجه في السنن (٢/ ١١٨٤) رقم (٣٥٧٨)، والترمذي في الشمائل (٥٧)، وأحمد في المسند رقم (١٥٥٨١)، والطيالسي في المسند (١٠٧٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٣٨٥-٣٨٦)، وابن الجعد في المسند (ص/ ٣٩٢) رقم (٢٦٨٢)، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ٢١، وابن حبان في الصحيح (٥٤٥٢) وأبو بكر الشافعي في الفوائد (الغيلانيات) رقم (٤٥١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص/ ١٠٣)، والبيهقي في الآداب (ص/ ٢٠٥) رقم (٥٠٢) وفي شعب الإيمان (٨/ ٢٨٢) رقم (٥٨٢٧)، والبغوي في شرح السنة (٣٠٨٤) بإسنادٍ صحيح.

وقد صحّحه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٨/ ٧٩)، وغيره.

(١) من ذلك قولُ أبي حنيفة: «إذا قلتُ قولًا يخالف كتابَ الله تعالى وخبرَ الرسول ﷺ فاتركوا قولي». إيقاظ همم أولي الأبصار (ص:٦٢).

- وقال مالك بن أنس: «إنما أنا بشر، أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكلُّ ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكل مالم يوافق الكتاب والسنة، فاتركوه». جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٧٥) رقم (١٤٣٥).

- وقال الإمام الشافعي: «أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يحلّ له أن يدعها لقول أحدٍ كائنًا من كان». ينظر إعلام الموقعين (٢/ ٢٠١)، مختصر الصواعق المرسلة (ص:٦٠٣)، الروح (ص:٢٦٤)، مدارج السالكين (٢/ ٣١٩)، الاتباع (ص:٢٤)، تحفة الأنام (ص:٨٦)، إيقاظ همم أولي الأبصار (ص:٥٨)، قطر الولي (ص:٢٩٦).

- وقال أيضًا: «إذا وجدتم في كتابي خلافَ سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلته». آداب الشافعي ومناقبه للرازي (ص/ ٣٢٥)، والمسودة في أصول الفقه (ص/ ٥٣٥).

=

صَحَّ فَهُو مَذْهَبُهُمْ وَإِنْ لَّمْ يَعْرِفُوهُ[(١)]، ونَهَوُا النَّاسَ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ والأَخْذِ

=

- **وقال أيضًا:** «إذا حدَّث الثقةُ عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابتٌ عن رسول الله ﷺ، ولا يُترك لرسول الله ﷺ حديثٌ أبدًا، إلا حديثٌ وُجد عن رسول الله ﷺ حديثٌ يخالفه». المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص:١٠٤).

- **وقال الربيع بن سليمان:** سمعت الشافعي يقول: «ما من أحد إلا ويذهب عليه سنةٌ لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلتُ من قولٍ، أو أصّلت من أصل، فيه عن رسول الله ﷺ وعلى آله خلاف ما قلت، فالقولُ ما قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وهو قولي، وجعل يردّد هذا الكلام». معنى قول الإمام المطّلبي: إذا صحّ الحديث فهو مذهبي (طُبعت ضمن مجموعة الرسائل المنيرية) (ص:٩٩ - ١٠٠).

- **وقال أبو زكريا العنبري:** سمعت أبا بكر بن خزيمة يقول: «ليس لأحدٍ مع رسول الله ﷺ قولٌ إذا صح الخبرُ عنه». سمعت أبا هشام الرفاعي يقول: سمعت يحيى بن آدم يقول: «لا يُحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد». المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص:١٠٦).

(١) **قال أبو حنيفة:** «إذا صح الحديث فهو مذهبي». حاشية ابن عابدين ١/ ٦٧، رسم المفتي (من مجموعة رسائل ابن عابدين) ١/ ٤، إيقاظ الهمم (ص:٦٢).

- ومثله عن الإمام الشافعي. انظر المجموع شرح المهذب (١/ ٩٢)، خلاصة الأحكام (١/ ٣٥٣)، الإبهاج في شرح المنهاج (٣/ ٢٠٨)، تاريخ الإسلام (٥/ ١٥٨).

- **وقد جاء في «معنى قول الإمام المطلبي» (ص:١٠٠):** «وفي «المهذب»: في الغُسْل من غَسْل الميت أن الشافعي قال في البويطي: إن صحّ الحديثُ، قُلنا به.

وفي «البحر» في الاشتراط عن الشافعي في الجديد: إن صحّ حديثُ ضباعة، قلتُ به.

وفيه (ص:١٠١): وقال في وطء الحائض: فيه وجوب دينار أو نصف دينار. روى هذا الحديثَ الشافعي، وكان إسناده ضعيفًا، فقال: إن صح، قلتُ به».

وفي «شرح السنة» ٩/ ١٢٧ قال الشافعي: «فإن كان يثبت حديث بَرْوع بنت واشق، فلا حجة في قول أحد دون النبي ﷺ».

وقال النووي: «روي عنه - يعني الشافعي -: إذا صحّ الحديث فهو مذهبي. وروي عنه هذا المعنى بألفاظ مختلفة، وقد عمل بهذا أصحابنا في مسألة التّثويب، واشتراط التّحلل من الإحرام بعذر المرض، وغيرهما مما هو معروف. وممّن أفتى بالحديث البويطيّ

=

بِآرَائِهِمْ، لَا سِيَّمَا إِذَا خَالَفَتِ الأَدِلَّةَ[(١)]، أَوْ لَمْ يَعْلَمِ الـمُقَلِّدُ حُجَّةَ الْإِمَام الـمُقَلَّدِ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ[(٢)]. وَجَعَلُوا مِعْيَارَ مَنْ يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ تَـمَسُّكَهُ

=

والدّاركيّ ونصّ عليه الكيا الطّبريّ، واستعمله من أصحابنا المحدّثين: البيهقيُّ وآخرون. وكان جماعةٌ من متقدّمي أصحابنا إذا رأوا مسألة فيها حديثٌ ومذهبُ الشّافعيّ بخلافه عملوا بالحديث وأفتوا به قائلين: مذهبُ الشّافعي ما وافق الحديث». الروض الباسم (١/ ٢١٠).

(١) عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلًا من ثقيف أتى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فسأله عن امرأة حاضت، وقد كانت زارت البيت يوم النحر، ألها أن تنفر قبل أن تطهر؟ فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا، فقال له الثقفي: إن رسول الله ﷺ أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت، قال: فقام إليه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يضربه بالدِّرة ويقول: لِـمَ تستفتوني في شيءٍ قد أفتى فيه رسولُ الله ﷺ؟!. المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص:١٠٤).

- **وقال الشافعيُّ**: «يَسقطُ كلُّ شيءٍ خالفَ أمرَ النبي ﷺ، ولا يقومُ معه رأيٌ ولا قياسٌ؛ فإنّ اللهَ قطع العذرَ بقوله ﷺ». السنن الصغير للبيهقي (٤/ ٤١).

- **وقال ابن القيم**: «لا عذرَ عند الله يوم القيامة لمن بلغه ما في المسألة من هذا الباب وغيره من الأحاديث والآثار التي لا مُعارض لها، إذا نبذها وراء ظهره، وقلّد من نهاه عن تقليده، وقال له: لا يحل لك أن تقول بقولي إذا خالف السنة، وإذا صح الحديث فلا تعبأْ بقولي، وحتى لو لم يقل له ذلك، كان هذا هو الواجب عليه وجوبًا لا فسحةَ له فيه، وحتى لو قال له خلاف ذلك لم يسعه إلا اتباع الحجة». إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٢٢٤).

- **وقال الفلّاني**: «جمع ابنُ دقيق العيد رَحِمَهُ اللَّهُ المسائل التي خالف مذهبُ كلِّ واحد من الأئمة الأربعة الحديثَ الصحيح انفرادًا واجتماعًا في مجلدٍ ضخم، وذكر في أوله أن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرامٌ، وأنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها؛ لئلا يعزوها إليهم؛ فيكذبوا عليهم. هكذا نقله عنه تلميذه الأُدفوي». إيقاظ همم أولي الأبصار (ص:٩٩).

(٢) **قال الإمام أبو حنيفة**: «لا يحلّ لأحدٍ أن يَأْخُذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه». بستان العارفين (ص:٣٠٧)، الجواهر المضية (١/ ١٢١)، عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد (ص:٢٨)، إرشاد النقّاد إلى تيسير الاجتهاد (ص:١٤٥)، قطر الولي على حديث

=

بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ تَمَسَّكَ بِهَا أَخَذُوا عَنْهُ، وَإِلَّا تَرَكُوهُ[(١)]. وكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ

═

الولي (ص:٣١١)، إيقاظ همم أولي الأبصار (ص:٥٣)، قواعد التحديث (ص:٢٨١).

- وقال أيضًا: «حرامٌ على من لم يعرف دليلي أن يفتيَ بكلامي». حجة الله البالغة (١/ ٢٦٨)، كشاف اصطلاحات الفنون (١/ ١٤٦)، الميزان الكبرى للشعراني (١/ ٥٥)، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين (ص:٢٠٣).

- وروي عن عصام بن يوسف أنه قال: كنتُ في مأتمٍ فاجتمع فيه أربعةٌ من أصحاب أبي حنيفة منهم زُفَر بن الهذيل وأبو يوسف وعافية بن يزيد وآخر وهو الحسن بن زياد، فكلهم أجمعوا أنه لا يحلّ لأحدٍ أن يفتي بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا. بستان العارفين (ص:٣٠٧)، الجواهر المضية (٢/ ٥٢٧)، رسالة إنقاذ الهالكين (ص:٨٩).

- وروي عنه أنه قيل له: إنك تكثر الخلاف لأبي حنيفة! فقال: إن أبا حنيفة قد أُوتي من الفهم ما لم نؤت، فأدرَكَ بفهمه ما لم نُدركه، ونحن لم نُؤتَ من الفهم إلا ما أوتينا، ولا يسعنا أن نفتيَ بقوله ما لم نفهم من أين قال. بستان العارفين (ص:٣٠٧).

- وقال الإمام أحمد بن حنبل: «لا تقلّدني ولا تقلّد مالكًا ولا الثوريَّ ولا الأوزاعيَّ وخُذْ من حيث أخذوا» مجموع فتاوى ابن تيمية (٦/ ٢١٥)، الروح (ص:٢٦٧)، إعلام الموقعين (٢/ ١٣٩)، إرشاد النقّاد إلى تيسير الاجتهاد (ص:١٤٣)، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف (ص:١٠٥)، حجة الله البالغة (١/ ٢٦٨)، عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد (ص:٢٨)، قطر الولي على حديث الولي (ص:٣١٠)، إرشاد الفحول (ص:٢٦٦)، القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد (ص:٦١)، إيقاظ همم أولي الأبصار (ص:١١٣).

(١) قال ابن سيرين: «إن هذا العلم، دين، فلينظر الرجل عمّن يأخذ دينه». أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٩٧).

- وقال أيضًا: «كانوا لا يسألون عن الإسناد، ثم سألوا بعد ليعرفوا من كان صاحب سنة أخذوا عنه، ومن لم يكن صاحب سنة، لم يأخذوا عنه». أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٩٦).

- وقال إبراهيم النخعي: «كانوا إذا أتوا الرجل يأخذون عنه العلم، نظروا إلى صلاته، وإلى سمته، وإلى هيئته، ثم يأخذون عنه» أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٩٨)، وانظر الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ١٤٩).

═

عَلَى الطَّرِيقِ مَا كَانُوا عَلَى الْأَثَرِ[(١)].

٢٩- كَمَا أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَبَانَتْ لَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدَعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَائِنًا مَنْ كَانَ[(٢)]، وَأَنَّ مَنْ رَدَّ

=

- **وقال أبو العالية الرياحي:** «كنا نأتي الرجل، لنأخذ عنه، فننظر إذا صلى، فإن أحسنها، جلسنا إليه، وقلنا: هو لغيرها أحسن. وإن أساءها، قمنا عنه، وقلنا: هو لغيرها أسوأ». أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٩٨)، وانظر بغية الطلب في تاريخ حلب (٨/ ٣٦٨٣).

- **وعنه قال:** كنتُ أرحل إلى الرجل مسيرة أيام لأسمع منه، فأول ما أتفقّد منه صلاته، فإن أجده يقيمها أقمت وسمعت منه، وإن أجده يضيعها رجعت ولم أسمع منه، وقلت: هو لغير الصلاة أضيع. بغية الطلب في تاريخ حلب (٨/ ٣٦٨٣).

- **وقال أبو يزيد البسطامي مرةً لخادمه:** قم بنا إلى هذا الرجل الذي قد شَهَرَ نفْسَه بالصلاح لنزوره، فلما دخلا عليه المسجد تنخّع، ثم رمى بها نحو القبلة، فرجع ولم يسلّم عليه. وقال: هذا غيرُ مأمونٍ على أدبٍ من آداب رسول الله ﷺ فكيف يكون مأمونًا على ما يدّعيه؟ مدارج السالكين (٢/ ٤٦٥).

(١) **قال عبد الله بن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر». شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٨٦).

- ورُوي نحوه عن المسيّب بن رافع الأسدي أحد التابعين الأثبات. أخرجه حرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة - (ص:٣٢٤)، ومن طريقه الهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ١٨١)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (١/ ٢٢١).

- **وقال محمد بن سيرين:** «كانوا يرون أنهم على الطريق ما كانوا على الأثر». سنن الدارمي (١/ ٢٥١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٨٧)، الرسالة الوافية (ص:٢٧٢).

وفي لفظٍ آخر: «ما دام على الأثر فهو على الطريق». سنن الدارمي (١/ ٢٥١).

- **وقال شاذ بن يحيى:** «ليس طريقٌ أقصدَ إلى الجنة من طريق مَنْ سلك الآثار». شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٨٨).

- **وقال ابن أبي عثمان الحيري:** «أسلمُ الطرق من الاغترار: طريقُ السلف، ولزومُ الشريعة». مدارج السالكين (٣/ ١١٦).

(٢) هذا من كلام الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ. وقد تقدّم توثيقُه.

=

حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهُوَ عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ[(١)]، وَأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ - بَعْدَ

=

- وقال سالم بن عبد الله: «سنة رسول الله ﷺ أحق أن تُتّبع». رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ص:٧٢).

- وقال مروان بن الحكم: شهدتُ عثمانَ وعليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعثمانُ ينهى عن المتعة وأن يُجمع بينهما، فلما رأى عليٌّ أهلَّ بهما لبيك بعمرة وحجة، قال: «ما كنتُ لأدع سنةَ النبي ﷺ لقول أحدٍ». أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٧٥) رقم (١٥٦٣).

- وقال ابن أبي العز الحنفي: «توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيدُ المرسِل، وتوحيدُ متابعة الرسول، فلا يحاكِم إلى غيره، ولا يرضى بحكم غيره، ولا يقف تنفيذُ أمره وتصديقُ خبره على عرضه على قول شيخه وإمامه وذوي مذهبه وطائفته ومن يعظِّمه، فإن أذنوا له، نفّذه، وقَبِل خبرَه، وإلّا فإنْ طلب السلامة، فوّضه إليهم، وأعرض عن أمره وخبره، وإلّا حرَّفه عن مواضعه، وسمّى تحريفَه تأويلًا وحملًا، فقال: نُؤوِّلُه ونحملُه. فلَأنْ يلقى العبدُ ربَّه بكل ذنب - ما خلا الإشراك بالله - خيرٌ له من أن يلقاه بهذه الحال.

بل إذا بلغه الحديثُ الصحيحُ يَعُدُّ نفسَه كأنه سمعه من رسول الله ﷺ، فهل يسوغ أن يؤخِّر قبولَه والعملَ به حتى يعرضَه على رأي فلانٍ وكلامه ومذهبه؟! بل كان الفرضُ المبادرةَ إلى امتثاله، من غير التفاتٍ إلى سواه، ولا يُستشكل قولُه لمخالفته رأيَ فلان، بل تُستشكل الآراءُ لقوله، ولا يُعارَض نصُّه بقياس، بل تُهدر الأقيسةُ، وتُلغى لنصوصه، ولا يُحرَّف كلامُه عن حقيقته، لخيال يسميه أصحابُه معقولًا، نعمْ هو مجهول، وعن الصواب معزول، ولا يُوقَف قبولُ قوله على موافقة فلانٍ دون فلانٍ، كائنًا مَن كان».

شرح الطحاوية (١/ ٢٢٨ - ٢٢٩).

(١) قاله الإمام أحمد بن حنبل، كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٤٧٨)، والإبانة الكبرى (١/ ٢٦٠)، والحجة في بيان المحجة (١/ ٢٠٧)، والفقيه والمتفقه (١/ ١٥١)، وطبقات الحنابلة (٢/ ١٥)، والجزء العاشر من المشيخة البغدادية للسِّلفي (ص:٩)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص:١٨٢)، والعواصم والقواصم (٤/ ٢٢٩)، والمقصد الأرشد (١/ ١٦٨).

- وقال أيضًا: كلُّ ما رُوي عن النبي ﷺ بأسانيدَ جيدةٍ نُؤمن بها ونقرُّ، وإذا لم نقرّ بما جاء به الرسولُ ودفعناه رددنا على الله أمره، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧]. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦/ ١١٨٣)، والإبانة

=

النَّبِيِّ ﷺ(١) - يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ ويُتْرَكُ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ(٢)، وَأَنَّ الطُّرُقَ كُلَّهَا

=

الكبرى (٧/ ٥٩)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٦/ ٥٠٠)، والعواصم والقواصم (٥/ ٢٠٦) بتصرف.

- وقال أبو طاهر السِّلَفي: «كُلُّ مَن ردَّ ما صحَّ من قول الرسول ولم يتلقَّه بالقبول ضلَّ وغوى، إذْ كان عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ما ينطق عن الهوى. وبمشاققته الرسولَ الأمين، واتباعِه غيرَ سبيل المؤمنين، قد رفض الدين، وأسخط اللهَ وأرضى إبليسَ اللعين. وفي الكتاب العزيز الذي عَجَزَ الفُصحاءُ عن الإتيان بمثله ولو كان بعضُهم لبعض ظهيرا: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥]». معالم السنن (٤/ ٣٦٢).

(١) هذا احترازٌ من توهّم عدم الأخذ بأقوال الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام؛ بل أقوالهم حجةٌ يؤخذ بها مالم تتعارض مع شريعتنا - كما هو معلومٌ - فليُتنبّه لذلك. وانظر القراءة خلف الإمام (ص:١٤)، ورفع اليدين في الصلاة كلاهما للبخاري (ص:٧٣)، وناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم (ص:٢١٩).

(٢) قال ابن عباس، ومجاهد، والحكم بن عتيبة، والشعبي، ومالك، وأحمد وغيرُهم: «ليس أحدٌ بعد رسول الله ﷺ إلا يُؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ». ينظر القراءة خلف الإمام للبخاري (ص:١٤)، رفع اليدين في الصلاة (ص:٧٣)، مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص:٢٧٦)، قوت القلوب (١/ ٢٧٤)، حلية الأولياء (٣/ ٣٠١)، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٦/ ١٤٥) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص:٢١٣)، المدخل إلى السنن الكبرى (ص:١٠٧)، جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢٥)، مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول (ص:٦٥).

- وقال الأثرم: «ليس أحدٌ بعدَ النبي ﷺ إلا يُؤخذ من قوله ويُترك.

وقد وجدنا ذلك في أفضل الأمة بعد النبي صلي الله عليه وسلم، أما سمعتَ قولَ أبي بكر الصديق في الجدِّ: «إنه بمنزلة الأب؟»، فلم يجعلْ للأخ معه ميراثًا. ثم قد وافقه على ذلك أيضًا جماعةٌ، فلم تستوحشْ الأئمةُ فراقَ قوله؛ لأنه لا يُنكر أن يُترك بعضُ قوله ويُؤخذ ببعضه.

وقال أبو بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «إنه ليس في الأُذُن إلا خمسةَ عشرَ بعيرًا». فترك الناسُ قولَه وأخذوا بقول النبي ﷺ: «في الأُذُن نصفُ الدية». ناسخ الحديث ومنسوخه (ص:٢١٩).

مَسْدُودَةٌ عَلَى الخَلْقِ إِلَّا مَنِ اقْتَفَى أَثَرَ الرَّسُولِ ﷺ، واتَّبَعَ سُنَّتَه، ولَزِمَ طَرِيقَتَه(١).

٣٠- وَلْيُعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمَّةِ المَقْبُولِينَ عِنْدَ الأُمَّةِ قَبُولًا عَامًّا يَتَعَمَّدُ مُخَالَفَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنْ سُنَّتِهِ، دَقِيقٍ وَلَا جَلِيل؛ فِإِنَّهُمْ خُلَفَاءُ الرَّسُولِ ﷺ فِي أُمَّتِه، وَالمُحْيُونَ لِمَا مَاتَ مِنْ سُنَّتِه، بِهِمْ قَامَ الكتَابُ وبِهِ قَامُوا، وبِهِمْ نَطَقَ الكِتَابُ وبِهِ نَطَقُوا، وبِهِمْ عُلِمَ الكِتَابُ وبِهِ عَمِلُوا(٢).

٣١- كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمَّةِ إِلَّا وَتَذْهَبُ عَلَيْهِ سُنَّةٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وتَعْزُبُ عَنْهُ(٣). فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ صَحِيحٍ قَدْ بَلَغَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ، أَوْ إِمَامًا مُعيَّنًا، فَهُوَ مُخْطِئٌ خَطَأً فَاحِشًا قَبِيحًا(٤).

٣٢- فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ بَلَغَهُ أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ وَعَرَفَهُ، أَنْ يَسْتَمْسِكَ

---

(١) هذا من كلام الجنيد بن محمد البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ينظر طبقات الصوفية (ص:١٣٢)، حلية الأولياء (١٠/ ٢٥٧)، الفقيه والمتفقه (١/ ٣٨٩)، الرسالة القشيرية (١/ ٧٩)، سير السلف الصالحين (ص:١٠٩٧).

(٢) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص:٨)، وعدة الصابرين (ص:٢١٨) بتصرف. وانظر الفتوى الحموية الكبرى (ص:١٩٧)، الصواعق المرسلة (١/ ١٦٩).

(٣) قاله الإمامُ الشافعيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ينظر تاريخ دمشق (٥١/ ٣٨٩)، مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول (ص:٥٨)، إعلام الموقعين (٢/ ٢٠٤).

- وقال ابن تيمية: «إنما يتفاضل العلماءُ من الصحابة ومَن بعدَهم بكثرة العلم أو جودته. وأما إحاطةُ واحدٍ بجميع حديث رسول الله ﷺ، فهذا لا يمكن ادعاؤه قطُّ». رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص:١٠).

(٤) قاله ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص:١٧). وانظر مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٣٨).

بِهِ، وَيَعَضَّ عَلَيْهِ بِالنَّوَاجِذِ، وَيُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ، وَيَحُثَّهُمْ عَلَى اتِّبَاعِهِ، وَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ رَأْيَ مُعَظَّمٍ مِنَ الأُمَّةِ[(١)]؛ فَإِنَّهُ لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةٍ سَنَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ[(٢)]. وَلْيَتْرُكِ التَّعْرِيجَ عَلَى كُلِّ مَا خَالَفَ طَرِيقَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَائِنًا مَنْ كَانَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُشَكُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَى الصِّرَاطِ

---

(١) قال ابنُ رجب: «الواجبُ على كلّ من بلغه أمرُ الرسول وعَرَفَه أن يبينه للأمة وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره، وإن خالف ذلك رأيَ عظيمٍ من الأمة، فإن أمرَ الرسول ﷺ أحقُّ أن يُعظّم ويُقتدى به من رأي معظّمٍ قد خالف أمرَه في بعض الأشياء خَطَأً». الحكم الجديرة بالإذاعة (ص:٣٤). وانظر مجموع رسائل ابن رجب (١/ ٢٤٥).

(٢) قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أما تخافون أن تُعذّبوا، أو يُخسف بكم، أن تقولوا: قال رسولُ الله ﷺ وقال فلانٌ؟!» أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤٠١) بسند صحيح.

- وصحَّ عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كتب إلى الناس أنه لا رأيَ لأحدٍ مع سنّةٍ سنّها رسولُ الله ﷺ. أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤٠١)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير - السفر الثالث - (٣/ ٢٥٠)، والمروزي في السنة رقم (٩٤)، وفي تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٧٩)، والآجري في الشريعة (١/ ٤٢٣)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٦٣)، وابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٦/ ٥٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ٧٨١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٠٨)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٣/ ١٢) و (٥/ ٢٧).

- وقال ابنُ عبد البر: «الرأيُ لا مدخلَ له في العلم مع ثبوت السنة بخلافه، ألا ترى عمرَ قد كان عنده في رأيه أنّ مَن يَعقِلُ يرثُ الديةَ، فلما أخبره الضحاكُ بما أخبره، رجع إليه، وقضى به، واطّرح رأيَه». التمهيد (١٢/ ١٢١).

- وقال ابنُ بطّال: «لا مدخلَ للنظر مع وجود الخبر... ولا حُجّة لأحدٍ خالفَ السنةَ». شرح صحيح البخاري (٨/ ٣٥٦). وانظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣٠/ ٥١٩).

- وقال القرطبي: «الخروجُ إلى النظر غيرُ جائزٍ مع وجود الخبر». الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٢٠٢).

الـمُسْتَقِيمِ، ومَنْ شَكَّ فِي هَذَا فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ. ومَنْ عَلِمَ هَذَا فإِلَى أَيْنَ العُدُولُ عَنْ سُنَّتِهِ؟ وأَيُّ شَيْءٍ يَنْبَغِي غَيْرُ طَرِيقَتِهِ؟[(١)].



(١) من كلام ابن قدامة المقدسي في كتابه ذمّ الموسوسين (ص:١٢).

الفَصْلُ السَّابِعُ

ثَمَرَاتُ التَّمسُّكِ بالسُّنَّةِ

٣٣- السُّنَّةُ هِيَ حِصْنُ اللهِ الحَصِيْن، الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ مِنَ الآمِنِيْن، وَبَابُهُ الْأَعْظَمُ الَّذِي مَنْ وَلَجَهُ كَانَ إِلَيْهِ مِنَ الوَاصِلِيْن، وَالكَهْفُ الَّذِيْ مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ كَانَ مِنَ النَّاجِيْن. تَقُومُ بِأَهْلِهَا وَإِنْ قَعَدَتْ بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَيَسْعَى نُورُهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ إِذَا طَفِئَتْ لِأَهْلِ البِدَعِ وَالنِّفَاقِ أَنْوَارُهُمْ[(١)].

٣٤- وَهِيَ الجُنَّةُ الحَصِينَةُ لِمَنْ تَدَرَّعَهَا، وَالشِّرْعَةُ المَنِيعَةُ لِمَنْ تَشَرَّعَهَا.

٣٥- وِرْدُهَا صَافٍ، وَظِلُّهَا ضَافٍ، وَبَيَانُهَا وَافٍ، وَبُرْهَانُهَا شَافٍ.

٣٦- وَهِيَ الكَافِلَةُ بِالِاسْتِقَامَة، وَالكَافِيَةُ فِي السَّلَامَة، وَالسُّلَّمُ إِلَى دَرَجَاتِ دَارِ المُقَامَة، وَالوَسِيلَةُ إِلَى المُوَافَاةِ بِصُنُوفِ الْكَرَامَة.

٣٧- قُدْوَةُ الْمُتَنَسِّك، وَعُرْوَةُ الْمُتَمَسِّك. بَحْرُ الْبَحْث، وَعَلَمُ العِلْم، وَمَعْدِنُ الْجَوَاهِرِ السَّنِيَّة، ومَنْبَعُ الْآدَابِ العَلِيَّة.

٣٨- حَافِظُهَا مَحْفُوظ، وَمُلَاحِظُهَا مَلْحُوظ، وَخَادِمُهَا مَحْظُوظ[(٢)].

---

(١) من كلام ابن القيم في كتابيه: اجتماع الجيوش الإسلامية (٢/ ٣٨)، والرسالة التبوكية (ص/ ٤٣).

(٢) أشار إلى هذا المعنى الشيخُ محمد تقيّ الدين الهلالي في قصيدته «أتُوعِدُ سُنّات الرسول بمحوها» (ص:٢٥)، بقوله:

ومـــا نحـــنُ إلّا خـــادمونَ لســـنةٍ ... أتـتْ عـن نبـيِّ الله ذِي الفـتحِ والنصْـرِ

وخـــادمُ سُـــنّاتِ الرســـولِ حياتَـــه ... كخادمهـا مِـن بعـدما صـارَ في القبـرِ

=

وَالْمُقْتَدِي بِهَا عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم، وَالْـمُهْتَدِي بِمَعَالِمِهَا صَائِرٌ إِلَى مَـحَلِّ النَّعِيمِ الـمُقِيْم.

٣٩- أَهَّلَ اللهُ لِخِدْمَتِهَا خَواصَّ خَلْقِه، وَسَهَّلَ عَلَيْهِمْ فِي طَلَبِهَا مُتَوَعِّرَ طُرْقِه، فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهَا وَاقْتَصَر، وَمِنْهُمْ مَنْ هَزَّ أَفْنَانَـهَا فَاجْتَنَى الثَّمَرَ لَمَّا هَصَر(١).

٤٠- لَا تُطْفَأُ سُرُجُهَا، وَلَا تُدْحَضُ حُجَجُهَا. مَنْ لَزِمَهَا عُصِم، وَمَنْ خَالَفَهَا قُصِم. وَمَنْ تَـمَسَّكَ بِهَا سَاد، وَمَنْ رَامَ خِلَافَهَا بَاد. وَالـمُتَعَلِّقُونَ بِهَا هُمْ أَهْلُ السَّعادَةِ فِي الآجِل، والـمَغْبُوطُونَ بَيْنَ الأَنَامِ فِي العَاجِل(٢).

٤١- **فِي التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ**: رِضَى الرَّحْمَنِ، وَمَحَبَّةُ الـمَنَّانِ(٣)،

=

وما غابَ إلّا شَخصُه عن عُيونِنا ... وأنوارُه تبقَى إلى الحشْرِ والنشْرِ

(١) مِن قوله: «وهي الجُنَّة الحصينةُ...» إلى هنا، هي بعضُ عباراتِ ناصر الدين ابن الـمُنيِّر في كتابه: المتواري على تراجم أبواب البخاري (ص/ ٣٤).
وقد وَهِم الشيخُ عبدُ الفتاح أبو غدّة فنسبها في تحقيقه لكتاب اللكنوي «تحفة الأنظار، بإحياء سنة سيد الأبرار» (ص/ ٢٧) إلى الشيخ يحيى بن محمد المغربي المالكي في كتابه «ضوابط الأحاديث»، وتابعه على هذا الوهم البرجسُ في كتابه «ضرورة الاهتمام بالسنن النبوية» (ص/ ٣٥)، والتحقيقُ أن الشيخَ يحيى المغربي ناقلٌ لا قائلٌ؛ لذا جرى التنبيه.

(٢) هذه بعضُ عبارات ابن حبان في مقدمة صحيحه «التقاسيم والأنواع» (١/ ١٠٢).

(٣) قال ابن بطّة: «لقد دلّنا مولانا الكريم تعالى على طريق محبته، وأرشدنا إلى سبيل هدايته، بأقصد المذاهب، وأقرب المسالك، حين أعلمنا أن محبة الله هي في متابعة نبيه ﷺ حين قال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران:٣١]، فمن اتبع رسوله في سنته أورثه ذلك محبة الله ﷻ، بكسبه البصيرة في إيمانه، فيما أحكمه في قلبه ولسانه، وبالمغفرة والرضوان في ميعاده». الإبانة (١/ ٢٢١).

وَتَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ(١)، وَمُتَابَعَةُ الرَّسُولِ، وَمُوَافَقَةُ الشَّرْعِ، وَرَاحَةُ القَلْبِ، وَدَعَةُ البَدَنِ، وَصِحَّةُ الفِرَاسَةِ(٢)، وَتَرْغِيمُ الشَّيْطَانِ، وَسُلُوكُ الصِّرَاطِ الـمُسْتَقِيْم(٣)، والفَوْزُ بِجَنَّاتِ النَّعِيْم(٤)، والنَّجَاةُ مِنْ نَارِ الجَحِيْم(٥)؛ فَإِنَّ

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كلّما كان الرجلُ أتبعَ لمحمدٍ ﷺ كان أعظمَ توحيدًا لله وإخلاصًا له في الدين، وإذا بَعُدَ عن متابعته نقص من دينه بحسب ذلك، فإذا كَثُرَ بُعْدُهُ عنه ظهر فيه من الشرك والبدع ما لا يظهر فيمن هو أقرب منه إلى اتبّاع الرسول». مجموع الفتاوى (١٧/ ٤٩٨).

(٢) قال ابن تيمية: «كان شاه بن شجاع الكرماني لا تخطئ له فِراسة، وكان يقول: مَنْ عَمَرَ ظاهرَه باتباع السنة، وباطنَه بدوام المراقبة، وغضّ بصرَه عن المحارم، وكفّ نفسَه عن الشهوات وذكر خصلةً خامسةً - وهي أكلُ الحلال -: لم تُخطئْ له فِراسة». الفتاوى الكبرى (١/ ٢٩٢)، ومجموع الفتاوى (١٥/ ٤٢٥) و (٢١/ ٢٥٧). وانظر إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١/ ٤٨).

(٣) ينظر ذم الموسوسين (ص:٤١).

(٤) قال شاذ بن يحيى الواسطي: «ليس طريقٌ أقصدَ إلى الجنة من طريق مَن سلك الآثار». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٨٨). وانظر مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٦٥).

- وقال إدريس بن بَيْدَكِين التركماني (ت بعد ٧١٠ هـ): «طريقُ النبيِّ قَريب، وتُوصِلُ إلى الحبيب، فمَنْ دخلها أدخله اللهُ دارَ القرار، ومَنْ عَدَلَ عنها سَلَكَ الأوْعار، ويُخافُ عليه من عذابِ النار، وسَخَطِ الجبّار». الحجة والبرهان على فتيان هذا الزمان (ص:٨١٦).

(٥) قال الزهري: «كان مَن مضى مِن علمائنا يقول: «الاعتصام بالسنة نجاة». ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٩٤)، والإبانة (١/ ٣٢٠).

- وقال عبد الله بن عون: «مَن مات على الإسلام والسنة فله بشيرٌ بكل خير». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٧). وانظر مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٦٥).

- وقال معتمر بن سليمان: «دخلتُ على أبي وأنا منكسر، فقال: مالَكَ؟ قلت: مات صديق لي. قال: مات على السنة؟ قلت: نعم. قال: فلا تخفْ عليه». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٧).

=

السُّنَّةَ مِثْلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ(١).

٤٢- وَمَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ آدَابَ السُّنَّةِ، نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ بِنُورِ الْمَعْرِفَةِ، وَلَا مَقَامَ أَشْرَفُ مِنْ مَقَامِ مُتَابَعَةِ الحَبِيبِ ﷺ فِي أَوَامِرِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَالتَّأَدُّبِ بِآدَابِهِ قَوْلًا، وفِعْلًا، وَعَزْمًا، وعَقْدًا، ونِيَّةً(٢).

٤٣- كَمَا أَنَّ التَّمَسُّكَ بِالسُّنَّةِ سَبَبٌ لِكَثْرَةِ الحَسَنَاتِ، وَرِفْعَةِ الدَّرَجَاتِ(٣). وَيَزْدَادُ أَجْرُ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالسُّنَّةِ وَيَعْظُمُ كُلَّمَا ازْدَادَ إِعْرَاضُ النَّاسِ عَنْهَا، وتَرْكُهُمْ لَهَا، حَتَّى يَكُونَ لِلْعَامِلِ الوَاحِدِ مِنْهُمْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ(٤).

=

- وقال ناصر الدين الألباني: «توفّي شقيقي الكبير محمد ناجي أبو أحمد في موسم السنة الماضية (١٤٠١) على عمل صالح إن شاء الله، في الجمرات آخرَ أيام التشريق، وهو جالسٌ مع بعض رفاقه الحُجّاج، وقدْ ذكر لي بعضُهم أنّ أحدَ الجالسين معه قدَّم إليه بيده اليسرى كأسًا من الشاي، فقال له: يا أخي، اعْطِني بيدك اليمنى ولا تخالف السنة، أو كما قال، ومات من ساعته! رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وحشرنا وإياه مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقا». تلخيص أحكام الجنائز (ص:٢٤).

(١) قال عبد الله بن وهب: «كنا عند مالك بن أنس فذُكرت السنةُ، فقال مالك: السنةُ سفينةُ نوح، مَن ركبها نجا، ومَن تخلّف عنها غرق». ينظر تاريخ بغداد (٨/ ٣٠٨)، ذم الكلام وأهله (٥/ ٨١)، تاريخ دمشق (١٤/ ٩).

(٢) قاله أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الآدَميّ. ينظر طبقات الصوفية (ص:٢٠٨)، حلية الأولياء (١٠/ ٣٠٢)، الزهد الكبير (ص:٢٨٨)، سير السلف الصالحين (ص:١٣٣٤)، مشيخة ابن جماعة (٢/ ٥٩٦)، مدارج السالكين (٢/ ٤٣٦)، طبقات الأولياء (ص:٥٩)، المواهب اللدنيّة (٢/ ٦٣٣)، شذرات الذهب (٤/ ٤٧).

(٣) قال أبو حفص عمرو بن سلم النيسابوري: «أحسنُ ما يَتوسَّل به العبدُ إلى مولاه الافتقارُ إليه، وملازمةُ السنة، وطلبُ القوت من حِلّه». سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥١٣).

(٤) جاء ذلك في حديث أبي ثعلبة الخشني رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الذي أخرجه أبو داود برقم (٤٣٤٣)، والترمذي برقم (٣٠٥٨)، وابن ماجه برقم (٤٠١٤) وغيرهم، وفيه ضعفٌ، لكنّ =

=

موضع الشاهد منه هنا (أجرُ خمسين من الصحابة) له شواهد يتقوّى بها.

وقد حسّنه الإمامُ ابنُ القيم، فقال في الكافية الشافية (ص:٢٥٥): فصلٌ فيما أعد الله تعالى من الإحسان للمتمسّكين بكتابه وسنة رسوله ﷺ عند فساد الزمان.

هـــذا وللمتمسّــــكين بســـنّة الـــ	ـــمختار عنـــد فســـاد ذي الأزمـــانِ
أجــرٌ عظــيمٌ لــيس يَقــدُرُ قــدرَه	إلا الـــــذي أعطــــاه للإنســــانِ
فـــروى أبـــو داود في ســـنَنٍ لـــه	ورواه أيضـــا أحمـــدُ الشـــيباني
أثــرًا تضــمَّنَ أجــرَ خمســينَ امْــرءًا	مِــن صَــحْب أحمــدَ خِيــرةِ الرحمــانِ
إســـنادُه حســـنٌ ومِصـــداقٌ لـــه	في مســلمٍ فافهمْــه فَهْــم بيــانِ
أنّ العبـــادة وقـــتَ هَـــرْجٍ هجــرةٌ	حقًّـــا إلـــيَّ، وذاك ذو برهـــانِ
هـذا فكـمْ مِـن هجـرةٍ لـك أيُّهـا السُّـ	ـــنيُّ بــــالتحقيق لا بأمـــاني
هـــذا وكـــمْ مِـــن هجـــرةٍ لهـــمُ لمـا	قـــال الرســـولُ وجـــاء في القـــرآنِ
هـــذا وَمِصـــداقٌ لَـــه في الترمـــذيّ	لمــــن لـــــه أُذنـــــان واعيتــــانِ
في أجـــر مُحيـــي ســـنةٍ ماتـــتْ فـــذا	ك مـــع الرســـول رفيقُـــه بجِنـــانِ
هــــذا ومصــــداقٌ لـــه أيضًـــا أتـــى	في الترمـــذيِّ لمـــن لـــه عينـــانِ
تشــــبيهُ أمتـــــه بغيـــــثٍ أوّلٌ	منــــه وآخِــــرُه فمشـــــتبهانِ
فلـــذاك لا يُـــدرى الـــذي هـــو منهمـــا	قـــد خُـــص بالتفضـــيل والرُّجحـــانِ

– وعن معمر قال: سمعت الزهريَّ يقول: «تعلّمُ السُّنّة أفضلُ من عبادة مائتيْ سنة». أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ١٠٤).

وفي لفظٍ: «تعلُّم سُنّةٍ أفضلُ من عبادة مائتيْ سنة». أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/٤٣).

=

٤٤- وَمَنْ أَحْيَا سُنَّةً فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ[(١)].

٤٥- وَفِي العَمَلِ بِالسُّنَّةِ عِصْمَةٌ مِنَ الوُقُوعِ فِي البِدَعِ[(٢)]؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُبْتَلَ أَحَدٌ بِتَضْيِيعِ السُّنَنِ إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يُبْتَلَى بِالبِدَعِ[(٣)]، وَمَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ

=

وفي لفظٍ: «تعليمُ سُنّةٍ أفضلُ من عبادة مائتيْ سنة». أخرجه حرب الكرماني في مسائله - كما في كتاب السنة له - (ص:٢٨١)، وابن حبان في الثقات (٨/ ٤١٧)، والصابوني في عقيدة السلف (ص:٣١٨).

(١) أخرج ابنُ ماجه في السنن (١/ ٧٦) عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال: حدثني أبي، عن جدي، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً، فَعُمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارُ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئًا». قال الألباني: صحيح لغيره.

(٢) قال يحي بن يوسف الصرصري الحنبلي (ت ٦٥٦ هـ):

وبالسنّةِ المُثْلى فكنْ مُتمسكًا ... فتلكَ طريقٌ للسلامة مَهْيَعُ

هي العُروةُ الوُثقى وحُجَّةُ مُقْتدٍ ... نَبُتّ بها أسبابَ مَن هو مُبْدِعُ

ذيل مرآة الزمان لليونيني (١/ ٣٠٠).

(٣) قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن منازل (ت ٣٢٩ هـ): «لم يُضيِّعْ أحدٌ فريضةً من الفرائض إلا ابتلاه اللهُ بتضييع السنن، ولم يُبتَلَ أحدٌ بتضييع السنن إلّا يوشك أن يُبتلى بالبدع». ينظر طبقات الصوفية (ص٣٦٩)، الرسالة القشيرية (ص٣٤)، الاعتصام (١/ ١٦٩).

- وقال ابنُ القيم: «اعلم أنّ القلوبَ إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن... وإنما اشتغل كثيرٌ من الناس بأنواع من العبادات المبتَدَعة التي يكرهها اللهُ ورسولُه؛ لإعراضهم عن المشروع أو بعضه، وإنْ قاموا بصورته الظاهرة فقد هجروا حقيقتَه المقصودةَ منه... ومَن أصغى إلى حديث الرسول بكلِّيته، وحدَّث نفسه باقتباس الهدى والعلم منه لا من غيره، أغناه عن البدع والآراء والتخرُّصات والشطَحات والخيالات، التي هي وساوسُ

=

فِي دِينِهِمْ بِدْعَةً إِلَّا نَزَعَ اللهُ مِثْلَهَا مِنَ السُّنَّةِ ثُمَّ لَا يَرُدُّهَا عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ[(١)]، وَمَنْ أَمَّرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالحِكْمَةِ، وَمَنْ أَمَّرَ الهَوَى عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالبِدْعَةِ[(٢)].

٤٦- وَفِي التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ عِصْمَةٌ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالاخْتِلَافِ؛ فَإِنَّ

=

النفوس وتخيُّلاتها، ومَن بَعُدَ عن ذلك فلا بدَّ له أن يتعوَّضَ عنه بما لا ينفعه». إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (١/ ٢١٣).

(١) قاله حسان بن عطية المحاربي. ينظر ذم الكلام وأهله (٥/ ١٢٠)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٠٤)، حلية الأولياء (٦/ ٧٣)، تاريخ دمشق (١٢/ ٤٤٠)، تهذيب الكمال (٦/ ٣٧).

ورُوي معناه مرفوعًا من حديث غُضيف بن الحارث الثمالي قال: قال النبي ﷺ: «ما أحدثَ قومٌ بدعةً إلا رُفع مثلُها من السنّة». قال ابنُ حجر: أخرجه أحمد بسندٍ جيدٍ. فتح الباري (١٣/ ٢٥٣). وضعّفه محققو المسند - طبعة دار الرسالة - (٢٨/ ١٧٣).

- قال العلّامةُ المعلّمي في بيان معنى حديث غُضيفٍ هذا: «المرادُ بالسنة التي تُرْفَع عند ارتكاب البدعة سُنةٌ أُخرى غير المقابلة لها. وذلك أنّ الدين قد كَمُل، وقد بيّن الله ﷻ حكمَ جميع الحركات والسكنات في جميع الأمكنة والأزمنة. فالإنسانُ بارتكابه البدعة يَصرف طائفةً من وقته في فعلها، فيضيِّع السنّةَ التي كانت صاحبةَ ذلك الوقت.

ومثَّلتُه بإناءٍ ملآنَ بالجواهر النفيسة، بحيثُ لا يمكن الزيادةُ فيه، فإذا جاء إنسانٌ لِيَدسَّ فيه حَصىً من زجاج أو نحوه، فإنّه يُمكنه دسُّها، ولكنّه يُخرج من الجواهر التي في الإناء بقدر المدسوس أو أكثر». آثار الشيخ العلامة المعلّمي (٢٤/ ٩٦ - ٩٧).

(٢) قال سعيد بن إسماعيل بن سعيد الحيري النيسابوري (ت ٢٩٨ هـ): من أَمَّرَ السنةَ على نفسه قولًا وفعلًا نطق بالحكمة، ومن أمَّرَ الهوى على نفسه قولًا وفعلًا نطق بالبدعة؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾ [النور:٥٤]. ينظر الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٧/ ١١٤)، حلية الأولياء (١٠/ ٢٤٤)، الزهد الكبير برقم (٣١٩) و(٣٧٥)، الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٤٥)، الرسالة القشيرية (ص:٨٢)، الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤٨٦)، سير السلف الصالحين (ص:١٣٤٧)، الشفا (٢/ ١٥).

السُّنَّةَ مَقْرُونَةٌ بِالْجَمَاعَةِ، وَالْبِدْعَةَ مَقْرُونَةٌ بِالفُرْقَةِ[١]. وَمَنْ تَدَبَّرَ العَالَمَ وَالشُّرُورَ الوَاقِعَةَ فِيهِ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ شَرٍّ فِي العَالَمِ سَبَبُهُ مُخَالَفَةُ الرَّسُولِ ﷺ وَالخُرُوجُ عَنْ طَاعَتِهِ[٢].

٤٧- وَإِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الشَّابِّ وَالأَعْجَمِيِّ أَنْ يُوَفِّقَهُمَا اللهُ لِعَالِمٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ يَحْمِلُهُمَا عَلَيْهَا[٣].

---

(١) كما قال ابن تيمية: «البدعةُ مقرونةٌ بالفُرقة، كما أن السنة مقرونةٌ بالجماعة، فيقال: أهلُ السنة والجماعة كما يقال: أهلُ البدعة والفُرقة». الاستقامة (١/ ٤٢).

(٢) قال ابنُ القيم: «من تدبر العالَمَ والشرورَ الواقعةَ فيه علم أن كل شرٍّ في العالَم سببُه مخالفةُ الرسول والخروجُ عن طاعته، وكلُّ خيرٍ في العالَم فإنه بسبب طاعة الرسول.
وكذلك شرورُ الآخرة وآلامُها وعذابُها إنما هو من موجبات مخالفة الرسول ومقتضياتها، فعاد شرُّ الدنيا والآخرة إلى مخالفة الرسول وما يترتب عليه، فلو أن الناسَ أطاعوا الرسولَ حقَّ طاعته لم يكن في الأرض شرٌّ قطُّ، وهذا كما أنه معلومٌ في الشرور العامة والمصائب الواقعة في الأرض، فكذلك هو في الشر والألم والغم الذي يصيب العبد في نفسه فإنما هو بسبب مخالفة الرسول». الرسالة التبوكية (ص/ ٤٣).

(٣) قال أيوب السختياني: «إنّ من سعادة الحَدَث والأعجميّ أن يوفّقهما اللهُ لعالمٍ من أهل السنة». ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٠)، تلبيس إبليس (ص:١١)، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص:٧٢)، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٦٤).
- وقال عبد الله بن شوذب: «إنّ من نعمة الله على الشابّ إذا نَسَكَ أنْ يُؤاخي صاحبَ سنةٍ يحملُه عليها».
وفي لفظٍ له: «مِن نعمة الله على الشابّ والأعجميّ إذا نَسَكا أن يُوفَّقا لصاحب سنةٍ يحملهما عليها؛ لأن الأعجميَّ يأخذُ فيه ما سَبق إليه». ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٠)، الإبانة (١/ ٢٠٤ - ٢٠٥) و(٢/ ٤٨١)، تلبيس إبليس (ص:١١)، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص:٧٢).
- وقال عمرو بن قيس الملائي: «إذا رأيتَ الشابَّ أولَ ما ينشأ مع أهل السنة والجماعة فارْجُه، وإذا رأيته مع أهل البدع، فايْأَسْ منه؛ فإن الشابّ على أول نشوئه». الإبانة (١/ ٢٠٥).

=

....



=

- وقال أيضًا: «إن الشابَّ لينشأ، فإن آثَرَ أن يجالس أهلَ العلم كاد أن يسلم، وإن مال إلى غيرهم كاد يَعْطَب». المصدر نفسه (١/ ٢٠٦).

- وقال محمد بن عباد بن موسى، ثنا الفلكي، قال: «كان عمّارُ بنُ رُزيق، وسليمانُ بنُ قَرم الضبِّي، وجعفرُ بنُ زياد الأحمر، وسفيانُ الثوريّ، أربعتُهم يطلبون الحديث، وكانوا يتشيّعون، فخرج سفيانُ إلى البصرة فلقيَ أيوبَ وابنَ عون، فترك التشيّع». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٣). وانظر تاريخ الرسل والملوك (١١/ ٦٥٧)، والمنتخب من ذيل المذيّل كلاهما للطبري (ص:١٤٢).

- وقال يوسف بن أسباط: «كان أبي قدريًّا، وأخوالي روافض، فأنقذني الله بسفيان». ينظر مسند ابن الجعد (ص:٢٧٢)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٠)، تاريخ دمشق (٨/ ٩٦)، تلبيس إبليس (ص:١١)، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص:٧٢).

الفَصْلُ الثَّامِنُ

تَـبْلِيغُ السُّنَّةِ

٤٨- تَبْلِيغُ السُّنَّةِ وَنَشْرُهَا وَتَعْلِيمُهَا النَّاسَ عَمَلٌ مَبْـرُورٌ(١)، أَمَـرَ بِـهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَثَّ عليْهِ، وَدَعَا لِفَاعِلِهِ بِالنَّضَارَةِ(٢).

---

(١) ذكر ابنُ وضاح في كتابه البدع والنهي عنها (ص:٢٨) رسالةً طويلةً بعث بها أسدُ بن موسى إلى أسد بن الفرات، يحثُّه فيها على إحياء السنة ونشرها، وقمْع البدعة وأهلها، كان منها قولُه:

«اعلمْ أيْ أخي، أنما حملني على الكتاب إليك، ما ذَكَرَ أهلُ بلادك من صالح ما أعطاك الله، من إنصافك الناسَ، وحُسْن حالك مما أظهرتَ من السنة، وعيبك لأهل البدعة، وكثرة ذِكرك لهم، وطعنك عليهم، فقَمَعَهم اللهُ بك، وشدَّ بك ظهرَ أهل السنة، وقوَّاك عليهم بإظهار عيبهم والطعن عليهم، فأذلّهم اللهُ بذلك، وصاروا ببدعتهم مُسْتترين، فأبشرْ أيْ أخي بثواب ذلك، واعتدَّ به أفضلَ حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله وإحياء سنة رسوله؟.....

فاغتنمْ ذلك، وادْعُ إلى السنة حتى يكون لك في ذلك أُلْفةٌ وجماعةٌ يقومون مقامَك إنْ حدث بك حَدَثٌ؛ فيكونون أئمةً بعدك، فيكون لك ثوابُ ذلك إلى يوم القيامة كما جاء الأثر، فاعملْ على بصيرةٍ ونيةٍ وحِسْبةٍ؛ فيَردُّ اللهُ بك المبتدعَ المفتونَ الزائغَ الحائرَ، فتكون خَلَفًا من نبيك ﷺ؛ فإنك لن تلقى اللهَ بعملٍ يُشبِهُهُ، وإياك أن يكونَ لك من أهل البدع أخٌ، أو جليسٌ، أو صاحبٌ».

وقد ذكرها بتمامها الشاطبيُّ في الاعتصام (١/ ٣٩ - ٤٢) وغيرُه.

(٢) عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ» أخرجه أبو داود في السنن (٥/ ٥٠١) رقم (٣٦٦٠)، والترمذي في السنن (٤/ ٣٣٠) رقم (٢٦٥٦) وهو صحيح.

قال الخطابيُّ: «قوله: «نَضَّرَ اللهُ» معناه: الدعاء له بالنضارة وهي: النعمة والبهجة، يقال: بتخفيف الضاد وتثقيلها، وأجودُها التخفيف». معالم السنن (٤/ ١٨٧).

وقال النووي: «التشديد أكثر». مرقاة المفاتيح لعلي قاري (١/ ٣٠٦).

٤٩- لَكِنْ يَنْبَغِي لِلدَّاعِي أَنْ يُخْبِرَ بِالسُّنَّةِ، وَلَا يُخَاصِمَ عَلَيْهَا، فَإِنْ قُبِلَتْ مِنْهُ وَإِلَّا سَكَتَ[١]، إِلَّا إِنْ دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَى الـمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ؛ لِتَبْيِينِ الحَقِّ، وَإِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَى الـمُخَالِفِ، فَلَا بَأْسَ حِينَئِذٍ[٢].

٥٠- وَإِذَا تَعَارَضَتْ - فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ - مَصْلَحَةُ تَأْلِيفِ القُلُوبِ وَاجْتِمَاعِ الكَلِمَةِ مَعَ مَصْلَحَةِ تَطْبِيقِ بَعْضِ السُّنَنِ الـمُسْتَحَبَّةِ، كَانَ الوَاجِبُ تَقْدِيمَ مَصْلَحَةِ تَأْلِيفِ القُلُوبِ؛ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ[٣].

---

(١) قال الحسنُ البصري: «المؤمن لا يُداري ولا يُماري، يَنشرُ حِكمةَ الله، فإن قُبلتْ حَمِدِ اللهَ، وإن رُدّتْ حَمِدَ اللهَ عَجَّلَ وعلا». الشريعة للآجري (١/ ٤٧٧)، ورسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص:٣٦٥) قال السجزي: موضعُ الحمد في الردّ أنه قد وُفّق لأداء ما عليه.

- وقال الهيثمُ بنُ جميل: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبدالله، الرجلُ يكون عالمًا بالسنة، أيُجادل عنها؟ قال: لا، ولكن يُخبر بالسنة، فإن قُبلت منه وإلا سكت. انظر رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص:٣٦٣)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/ ٩٣٦)، وترتيب المدارك للقاضي عياض (١/ ١٧٠)، والموافقات للشاطبي (٥/ ٣٩٠).

- وقال العباسُ بنُ غالب الهمداني الورّاق: قلتُ لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، أكون في المجلس ليس فيه مَن يَعرف السنةَ غيري، فيتكلَّم مبتدِعٌ فيه، أردُّ عليه؟ فقال: لا تَنصِبْ نفسَك لهذا، أخبرْه بالسنة ولا تُخاصمْ. فأعدتُ عليه القولَ، فقال: ما أراك إلا مُخاصِمًا! طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ٢٣٣). وانظر الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٣٠٣).

- وقال البربهاري: «إذا سألكَ الرجلُ عن مسألةٍ في هذا الباب وهو مُسترشدٌ فكلِّمْه وأرشدْه، وإذا جاءك يناظرك فاحذرْه، فإن في المناظرة المراءَ والجدالَ والمغالبةَ والخصومةَ والغضبَ، وقد نُهيتَ عن جميع هذا، وهو يُزيل عن طريق الحقّ، ولم يبلغْنا عن أحدٍ من فقهائنا وعلمائنا أنه جادلَ أو ناظرَ أو خاصمَ». شرح السنة (ص:٥٦).

(٢) قال السِّجزيُّ: «لِيكنْ مِن قَصْد مَن تكلّم في السنة اتباعُها وقبولُها لا مغالبةَ الخصوم، فإنه يُعان بذلك عليهم، وإذا أراد المغالبة ربما غُلِب». رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص:٣٦٤).

(٣) قال ابن تيمية: «يسوغ أيضًا أن يترك الإنسانُ الأفضلَ؛ لتأليف القلوب، واجتماع

كَمَا تَـرَكَ النَّبِـيُّ ﷺ إِعَـادَةَ بِنَـاءِ الكَعْبَـةِ عَلَـى قَوَاعِـدِ إِبْـرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِـمُعَارِضٍ رَاجِحٍ؛ وَهُوَ حَدَثَانُ عَهْدِ قُـرَيْشٍ بِالإِسْلَامِ؛ لِـمَا فِي إِبْقَائِهَا كَمَا كَانَتْ مِنْ تَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَعَـدَمِ تَنْفِيرِهِمْ مِنَ الـدِّينِ(١). وكَمَا تَـرَكَ ﷺ قَتْلَ الـمُنَافِقِينَ؛ لِئَلَّا يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ(٢).

وَكَمَا أَنْكَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِتْمَامَ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، ثُمَّ

=

الكلمة، خوفًا من التنفير عمّا يصلح. كما ترك النبيُّ ﷺ بناءَ البيت على قواعد إبراهيم؛ لكون قريش كانوا حديثي عهدٍ بالجاهلية، وخشي تنفيرَهم بذلك. ورأى أن مصلحةَ الاجتماع والائتلاف مقدمةٌ على مصلحة البناء على قواعد إبراهيم.

وقال ابنُ مسعود - لـمّا أكمل الصلاةَ خلف عثمان، وأُنكر عليه، فقيل له في ذلك فقال:

- «الخلافُ شرٌّ».

ولهذا نصَّ الأئمةُ كأحمد وغيره على ذلك بالبسملة، وفي وصل الوتر، وغير ذلك مما فيه العدول عن الأفضل إلى الجائز المفضول، مراعاةَ ائتلاف المأمومين، أو لتعريفهم السنة، وأمثال ذلك، والله أعلم». الفتاوى الكبرى (٢/ ١٨١).

- **وقال أيضًا**: «يُستحبُّ للرجل أن يقصِد إلى تأليف هذه القلوب بترك هذه المستحبات؛ لأنّ مصلحةَ التأليف في الدين أعظمُ من مصلحة فعل مثل هذا». القواعد النورانية (ص:٢١)، ومجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٠٧).

- **وقال ابنُ القيم**: «وقد يَنتقل (يعني النبيَّ ﷺ) عن الأفضل إلى المفضول، لما فيه من الموافقة وتأليف القلوب، كما قال لعائشة: «**لولا أنّ قومَك حديثو عهدٍ بجاهلية لنقضتُ الكعبةَ وجعلتُ لها بابين**»، فهذا تركُ ما هو الأولى؛ لأجل الموافقة والتأليف، فصار هذا هو الأولى في هذه الحال». زاد المعاد (٢/ ١٣٤).

(١) حديثُ ترْك النبيّ ﷺ إعادةَ بناء الكعبة على قواعد إبراهيم متفقٌ عليه، أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، منها: (٢/ ١٧٩) رقم (١٥٨٣)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٠٠) رقم (٣٣١٣)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) حديثُ قتْل المنافقين متفقٌ عليه، أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٥٤) رقم (٤٩٠٥)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٩٨) رقم (٢٥٨٤) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

صَلَّى خَلْفَهُ مُتِمًّا، وقَالَ: «الخِلَافُ شَرٌّ»[١].

لَكِنْ لَا تُهْجَرُ السُّنَّةُ مُطْلَقًا، بَلْ يَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهَا وتَطْبِيقُهَا بَعْدَ زَوَالِ تِلْكَ الـمَفْسَدَةِ، ولَوْ بَعْدَ حِينٍ[٢].

٥١- هَذَا إِذَا لَمْ يُعْلَمْ مِنْ حَالِ الـمُخَالِفِ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَغْبَةً عَنِ السُّنَّةِ، أَوْ بُغْضًا لَهَا، أَوْ تَحامُلًا عَلَيْهَا، أَوْ عَلَى الـمُتَمَسِّكِينَ بِهَا، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَلَا تُتْرَكُ السُّنَّةُ حِينَئِذٍ وَلَا تُطَّرَحُ، بَلْ يَجِبُ العَمَلُ بِهَا أَوَّلَ الأَمْرِ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَنْ هَذَا شَأْنُهُ[٣].

---

(١) أثرُ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٣) رقم (١٠٨٤)، ومسلم في صحيحه (٢/ ١٤٦) رقم (١٦٢٨).

(٢) قال ابنُ تيمية: «يجوز تركُ المستحبّ من غير أن يجوز اعتقادُ ترك استحبابه؛ ومعرفةُ استحبابه فرضٌ على الكفاية؛ لئلا يضيع شيءٌ من الدين». مجموع الفتاوى (٤/ ٤٣٦).

(٣) قال صالحُ ابنُ الإمام أحمد: «سألتُه عن رجل يُبْلَى بِأَرْضٍ يُنكِرُونَ فيها رفعَ اليديْن فِي الصَّلاة ويَنسبون إِليه الرَّفْضَ إِذا فعل ذَلِكَ! هلْ يجوز له تركُ الرّفْع؟ قال أبي: لا يَتْرُكْ، ولكن يُداريهم». مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح (١/ ٢٦٨).
وانظر بدائع الفوائد لابن القيم (٣/ ٨٩)، والآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٣٠٣)، وإرشاد أولي النهى لدقائق المنتهى للبهوتي (ص:٢٤٩)، وضرورة الاهتمام بالسنن النبوية للبرجس (ص:٩٥).

الفَصْلُ التَّاسِعُ

غُرْبَةُ السُّنَّةِ

٥٢- كَانَتِ السُّنَّةُ زَمَنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَفِيعَةَ الشَّان، شَامِخَةَ البُنْيَان، رَاسِخَةَ الأَرْكَان.

٥٣- ثُمَّ كَثُرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَهْلُ البِدَعِ وَالْأَهْوَاء، وأَصْحَابُ الكَلَام وَالآرَاء، فَقَلَّ أَنْصَارُهَا، وَتَقَلَّصَ انْتِشَارُهَا، وَصَارَ أَهْلُهَا الـمُتَمَسِّكُونَ بِهَا غُرَبَاءَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ[(١)].

قَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْرَبَ مِنَ السُّنَّةِ، وَأَغْرَبُ مِنْهَا مَنْ يَعْرِفُهَا!»[(٢)].

---

(١) جاء في صحيح مسلم (١/ ١٣٠) برقم: (٢٣٢ - (١٤٥) من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

زاد الترمذي (٤/ ٣١٤): «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي». وقال: هذا حديث حسن.

وفي روايةٍ: قيل: يا رسول الله، ومَن الغرباء؟ قال: «الذين يُحيون سنتي من بعدي، ويعلّمونها الناس» وفي لفظٍ: «ويعلّمونها عبادَ الله». أخرجها حرب الكرماني في مسائله - كما في السنة له - (ص:٢٨٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٣٨)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص:١١٧)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص:٢٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٩٧)، والقاضي عياض في الإلماع (ص:١٨ - ١٩).

وإسنادها ضعيف.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٥٨)، وكشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص:٣١٩)، ومفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٦٤).

- ورُوي عنه أنه قال: «أصبح مَن إذا عُرِّف السنةَ فعرَفَها غريبًا، وأغربُ منه مَن يَعرِفها». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص:٣١٩).

=

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ: «السُّنَّةُ فِي الإِسْلَامِ أَعَزُّ مِنَ الإِسْلَامِ فِي سَائِرِ الأَدْيَانِ»[(١)].

وَقَالَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ: «يَا أَهْلَ السُّنَّةِ تَرَفَّقُوا رَحِمَكُمُ اللهُ؛ فَإِنَّكُمْ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ»[(٢)].

=

- وقال الأوزاعي: «كان يُقالُ: يأتي على الناس زمانٌ أقلُّ شيءٍ في ذلك الزمان: أخٌ مُؤنِسٌ، أو دِرهمٌ من حلالٍ، أو عملٌ في سُنةٍ». الزهد لأحمد بن حنبل (ص:١٤٢)، وحلية الأولياء (٨/ ٣٥٥).

(١) الكامل لابن عدي (٥/ ٤٥)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٥)، والجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٧٢).

- وقال ابن رجب: «أمّا السنةُ الكاملةُ: فهي الطريقُ السالمةُ من الشبهات والشهوات كما قال الحسن ويونس بن عبيد وسفيان والفضيل وغيرُهم، ولهذا وُصِفَ أهلُها بالغربة في آخر الزمان لقلّتهم وغربتهم فيه، ولهذا ورد في بعض الروايات: «قومٌ صالحون قليلٌ في قوم سُوءٍ كثيرٍ، مَن يَعصيهِم أكثرُ ممّن يُطيعُهم»، وفي هذا إشارةٌ إلى قلّة عددهم، وقلّة المستجيبين لهم والقابلين منهم، وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص:٣٢٠) بتصرف يسير.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٥٧)، وكشف الكربة في وصف أهل الغربة لابن رجب (ص:٣١٩).

- وقال أيضًا: «سُنّتكم - والله الذي لا إله إلا هو - بين الغالي والجافي، فاصبروا عليها رحمكم الله! فإن أهل السنة كانوا أقلَّ الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لَقُوا ربَّهم، فكذلك - إن شاء الله - فكونوا». أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٢٩٦)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٧٨).

ثم قال: «والله لو أنّ رجلًا أدرك هذه المنكرات، يقول هذا: هلمّ إليَّ، ويقول هذا: هلمّ إليَّ، فيقول: لا أريد إلا سنةَ محمدٍ ﷺ، يطلبُها ويسألُ عنها، إنّ هذا ليُعرَضُ له أجرٌ عظيمٌ، فكذلك فكونوا إن شاء الله تعالى». كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص:٣٢٣).

- وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعتُ الشافعيَّ، يقول«إذا رأيتُ رجلًا من أصحاب الحديث، فكأني رأيتُ النبيَّ ﷺ حيًّا». شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص:٤٦).

=

وَقَالَ سُفيَانُ الثَّوْرِيُّ: «اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ السُّنَّةِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ»(١).

وَقَالَ البُخَارِيُّ: «اصْبِرُوا يَا أَصْحَابَ السُّنَنِ رَحِمَكُمُ اللهُ؛ فَإِنَّكُمْ أَقَلُّ النَّاسِ»(٢).

٥٤- وَلَقَدْ كَانُوا يَأْسَفُونَ أَشَدَّ الأَسَفِ، وَيَأْسَوْنَ أَعْظَمَ الأَسَى، إِذَا بَلَغَهُمْ مَوْتُ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ؛ خَوْفًا عَلَى السُّنَّةِ أَنْ تَذْهَبَ وَتَضْمَحِلّ، وَجَزَعًا عَلَى حَمَلَتِهَا أَنْ تَنْقُصَ وَتَقِلّ.

=

وفي رواية الربيع بن أبي سليمان قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: «إذا رأيتُ رجلًا من أصحاب الحديث، كأني رأيتُ رجلًا من أصحاب النبي ﷺ». حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٩/ ١٠٩).

قال أبو نعيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان الإمامُ الشافعيُّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ للآثار والسنن تابعا، وفي استنباط الأحكام والأقضية رائعا، وبالمقاييس المبنيّة على الأصول قائلا، وعن الآراء الفاسدة المخالفة للأصول عادلا». المصدر نفسه.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٤)، وتلبيس إبليس لابن الجوزي (ص:١١)، وسير أعلام النبلاء (٧/ ٢٧٣).

- وقال أيضًا: «إذا بلغك عن رجل بالمشرق صاحبِ سنةٍ وآخَرَ بالمغرب، فابعثْ إليهما بالسلام وادعُ لهما، ما أقلَّ أهل السنة والجماعة!». الورع لأحمد بن حنبل (ص:١٩٤)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦٤)، وحلية الأولياء (٧/ ٣٤)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٢٣١).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١/ ١١٢).

قال الخطيبُ البغدادي معقِّبًا: «كان العلمُ في وقت البخاري غضًّا طريًّا، والارتسامُ به محبوبًا شهيًّا، والدواعي إليه أكبرُ، والرغبةُ فيه أكثرُ، وقال هذا القولَ الذي حكيناه عنه، فكيف نقول في هذا الزمان مع عدم الطالب، وقلة الراغب؟! وكأنّ الشاعرَ وصفَ قِلَّةَ المتخصِّصين من أهل زماننا في قوله:

وقد كُنّا نعدُّهُمُ قليلًا ... فقد صاروا أقلَّ من القليلِ!»

قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: «إِنِّي لَأُخْبَرُ بِمَوْتِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَكَأَنِّي أَفْقِدُ بَعْضَ أَعْضَائِي!»(١).

وقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: «حَضَرْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ وَهُوَ يُغَسِّلُ شُعَيْبَ بْنَ الحَبْحَابِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الذِينَ يَتَمَنَّوْنَ مَوْتَ أَهْلِ السُّنَّةِ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِم، ﴿وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾»(٢).

وقَالَ الأوزاعِيُّ فِي قولِهِ ﷺ: «بَدَأَ الإِسْلامُ غَرِيبًا، ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»(٣): «أَمَا إِنَّهُ مَا يَذْهَبُ الإِسْلَامُ، ولَكِنْ يَذْهَبُ أَهْلُ السُّنَّةِ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي البَلَدِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ»(٤).

(١) أخرجه أبو بكر المروزي في الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (ص:١٧٩)، وابن عدي في الكامل (١/ ١٤٥)، وأبو طاهر المخلّص في المخلّصيّات (٣/ ١٦٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٥٩).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٦١).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ١٣٠) برقم: (٢٣٢ - (١٤٥)، وقد تقدّم.

(٤) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (ص:٣١٩).

وفي لفظٍ: «حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجلٌ أو رجلان».

الفَصْلُ العاشِرُ
تَرْكُ السُّنَّةِ وَخَطَرُهُ

٥٥- اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بِدَعًا، وأمَاتُوا فِيهِ سُنَنًا، حَتَّى تَحْيَا البِدَعُ وتَمُوتَ السُّنَنُ(١).

٥٦- وَأَوَّلُ ذَهَابِ الدِّينِ تَرْكُ السُّنَّةِ، فَيَذْهَبُ الدِّينُ سُنَّةً سُنَّةً كَمَا يَذْهَبُ الحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً(٢).

---

(١) عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بِدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبِدَعُ، وَتَمُوتَ السُّنَنُ». أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (٢/ ٨٣)، والمروزي في السنة (ص:٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ٢٦٣) رقم (١٠٦١٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ١٧٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٣)، والداني في السنن الواردة في الفتن (٣/ ٦١٣).

- وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «كيف أنتم إذا لَبِستكم فتنةٌ، يربو فيها الصغيرُ، ويهرَمُ فيها الكبيرُ، ويتخذها الناسُ سُنةً؟! فإن غُيِّر منها شيءٌ قيل: غُيِّرت السُّنةُ! قالوا: متى يكون ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كثُرت قُرّاؤُكم وقَلّتْ أمناؤُكم، وكثُرت أمراؤُكم وقَلَّت فقهاؤُكم، والتُمستْ الدنيا بعمل الآخرة». أخرجه معمر بن راشد في الجامع - ط مع مصنف عبد الرزاق - (١١/ ٣٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٤٥٢)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (٢/ ١٧٦)، والشاشي في المسند (٢/ ٩٠)، والخطابي في العزلة (ص:٨٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٥٩٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٢١٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٥٤)، وعنه ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٦/ ١٧٥).

(٢) قال عبد الله بن الديلمي التابعي: «بلغني أنّ أولَ ذهاب الدين تركُ السنة، يَذهب الدينُ سنةً سنةً، كما يذهب الحبلُ قوةً قوةً». أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٢٣٠)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص:١٢٨)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٥٠)، =

٥٧- وَمَـا ابتُـدِعَتْ بِدْعَـةٌ إِلَّا ازْدَادَتْ مُضِـيًّا، وَلَا تُرِكَـتْ سُنَّـةٌ إِلَّا ازْدَادَتْ هُوِيًّا[١].

٥٨- وسَبَبُ ذلِكَ؛ هُجْرَانُ السُّنَنِ وتَرْكُ العَمَلِ بِهَا، ومُوَافقَةُ النَّاسِ عَلَى خِلَافِهَا، حَتَّى تَدْرُسَ رُسُومُهَا، وتَعْفُوَ آثارُهَا[٢].

=

والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤٠٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٤).

ويُروى عن عبد الله بن محيريز القرشي نحوُه، كما في حلية الأولياء (٥/ ١٤٤).

(١) قال عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «ما ابتُدعتْ بدعةٌ إلا ازدادتْ مُضِيًا، ولا ترُكتْ سُنةٌ إلا ازدادتْ هُويّا». وفي لفظٍ: «هربًا».

وتُروى هذه المقولة أيضًا عن عبد الله بن الديلمي، وعن حسّان بن عطية.

انظر البدع والنهي عنها لابن وضاح (٢/ ٨١)، والإبانة الكبرى (١/ ٣٥١)، وحلية الأولياء (٦/ ٧٢)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٤).

والهُويُّ: السقوطُ، يقال: هَوَى الشَّيْءُ يَهوِي هُوِيًّا، إذا سقط من عُلْوٍ الى سُفْلٍ. انظر جمهرة اللغة (٢/ ٩٩٨)، وتهذيب اللغة (٦/ ٢٥٨).

(٢) قال ابنُ المنذر: «إذا ثبت الشيءُ بالسنة وجب الأخذُ به، ولم يكن لأحدٍ عذرٌ في تركه ولا التخلّف عنه». الأوسط (١/ ٤٣٤).

- وقال ابنُ القيم: «لو تُركتْ السننُ للعمل؛ لتعطّلتْ سننُ رسول الله ﷺ ودَرَسَت رسومُها وعَفَت آثارُها، وكم من عمل قد اطّرد بخلاف السنة الصريحة على تقادم الزمان وإلى الآن، وكلَّ وقتٍ تُترك سنةٌ ويُعمل بخلافها ويستمرّ عليها العملُ، فتجد يسيرًا من السنة معمولًا به على نوع تقصير.

وخذْ بلا حسابٍ ما شاء اللهُ من سننٍ قد أُهملت وعُطّل العملُ بها جملةً؛ فلو عَمِل بها من يعرفُها لقال الناسُ: تَركتَ السنة!». إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٥).

- وقال أيضًا: «سُنةُ رسول الله ﷺ أحقُّ أن تُتّبعَ، ويُتركَ ما خالفها لأجلها، ولا تُترك هي لأجل قول أحدٍ كائنًا مَن كان، ولو تُركت السننُ لخلاف مَن خالفها - لعدم بلوغها له، أو لتأويلها، أو غير ذلك - لتُرك سننٌ كثيرةٌ جدًّا، وتُركت الحجّةُ إلى غيرها، وقولُ من يجب اتباعه إلى قول من لا يجب اتباعه، وقولُ المعصوم إلى قول غير المعصوم،

=

٥٩- لِذَا؛ كَانَ مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، أَوْ أَحْيَا سُنَّةً قَدْ أُمِيتَتْ، فَلَهُ أَجْرُهَا، وأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ(١).

٦٠- فَيَجِبُ تَدَارُكُ هَذَا الأَمْرِ قَبْلِ اسْتِفْحَالِهِ، وَذَلِكَ بِنَشْرِ السُّنَّةِ

=

وهذه بليّةٌ نسأل اللهَ العافية منها، وأن لّا نلقاه بها يوم القيامة». زاد المعاد (٥/ ٥٠٢).

(١) لقوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ». أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٠٥) رقم (١٠١٧).

وتقدّم معنا قولُه ﷺ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةً، فَعُمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارُ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئًا» أخرجه ابنُ ماجه.

- وقال عمرُ بنُ عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لو كان بكلِّ بدعةٍ يُميتُها اللهُ على يَدِي، وكلِّ سنة يُنْعِشُها اللهُ على يَدِي، بَضْعَةً من لحمي حتى يأتي آخرُ ذلك على نفسي لكان في الله يسيرا!». السنة للمروزي (ص:٣٠).

وقال أيضًا: «واللهِ لولا أنْ أُنْعِشَ سنةً، وأُميتَ بدعةً، لما سَرَّني أنْ أعيشَ في الدنيا فَوَاقًا. ولَوَدِدتُ أنّي كلّما أَنْعَشْتُ سنةً وأَمتُّ بِدعةً أنَّ عُضْوًا من أعضائي سَقَطَ معها!». المصدر نفسه.

- وقال الإمامُ أحمدُ في العقيقة: «إذا لم يكن عنده ما يَعقُّ، فاستقرضَ، رجوتُ أن يُخلف الله عليه، إحياءُ سنةٍ». قال ابنُ المنذر: «صدق أحمدُ، اتّباعُ السنن أفضلُ». الإشراف على مذاهب العلماء (٣/ ٤٢١)، والمغني لابن قدامة (١٣/ ٣٩٥).

- وقال الإمامُ البخاري: «أفضلُ المسلمين رجلٌ أحيا سنةً من سُنن الرسول ﷺ قد أُميتت» الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١/ ١١٢).

- وفي الأوسط لابن المنذر (١/ ٤٤٠): «قالت طائفةٌ: المسحُ على الخفين أفضلُ من غَسْل الرجلين؛ وذلك أنها من السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، وقد طعن فيها طوائفُ من أهل البدع، فكان إحياءُ ما طعن فيه المخالفون من السنن أفضلَ من إماتته».

وَبَثِّهَا فِي النَّاسِ[(١)]، وَمَنْعِ الـمُتَهَاوِنِينَ مِنَ التَّعَدِّي عَلَيْهَا، أَوِ الوَقِيعَةِ فِيهَا، أَوْ فِي حَمَلَتِهَا[(٢)].

٦١- وتَرْكُ السُّنَّةِ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

الأَوَّلُ: تَرْكُ السُّنَّةِ بِالكُلِّيَّةِ.

وفَاعِلُ ذَلِكَ كَافِرٌ زِنْدِيقٌ، حَتَّى وَلَوْ زَعَمَ تَمَسُّكَهُ بِالقُرْآنِ؛ لِأَنَّ الدِّينَ يَقُومُ عَلَى أَصْلَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ لَا يَنْفَكَّانِ؛ هُمَا: الكِتَابُ والسُّنَّةُ[(٣)]. ولِأَنَّهُ رَغِبَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ فَلَيْسَ مِنْهُ[(٤)].

---

(١) قال عبدُ الله بنُ دينار: كتب عمرُ بنُ عبد العزيز إلى أهل المدينة «أن انظروا إلى ما كان من أحاديث رسول الله ﷺ فاكتبوه؛ فإني قد خِفْتُ دُرُوسَ العلم وذهابَ العلماء». السنة للمروزي (ص:٣١).

(٢) قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يجيء قومٌ يتركون من السنة مثلَ هذا - يعني مفصل الأصبع - فإن تركتموهم جاءوا بالطامّة الكبرى. وإنه لم يكن أهلُ كتابٍ قطُّ إلا كان أولَ ما يتركون السنة، وإنّ آخرَ ما يتركون الصلاة، ولولا أنهم يستحيون لتركوا الصلاة». الإبانة الكبرى (١/ ٣٣٢)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٢).

(٣) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ» أخرجه الدارقطني في السنن (٥/ ٤٤٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١١٤) وغيرهم.
وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (١/ ٥٦٦)، والسلسلة الصحيحة رقم (١٧٦١).

(٤) كما جاء في حديث أنس بن مالك، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتفق عليه: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٢) رقم (٥٠٦٣)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٢٩) رقم (٣٤٦٩).
- قال الحسن البصري: «إن الله لما بعث محمدًا ﷺ قال: هذا نبيِّي، هذا خِياري، ائْتسوا
=

=

به، خُذوا في سنته وسبيله... وكان يقول: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»، فما أكثرَ التاركين لسنة رسول الله ﷺ وما أكثر الراغبين عنها!!». تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٦٧٧).

- وقال أبو القاسم الأصبهاني: «لا عذرَ لأحدٍ يتعمدُ تركَ السنة ويذهبُ إلى غيرها، لأنه لا حُجّة لقول أحدٍ مع رسول الله ﷺ إذا صحَّ». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤٢٦).

- وقال ابن تيمية: «مَن علم السنةَ فرغب عنها، لأجل اعتقاد أن ترك السنة إلى هذا أفضل، وأن هذا الهدي أفضل من هدي محمد ﷺ لم يكن معذورا، بل هو تحت الوعيد النبوي بقوله: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». الفتاوى الكبرى (١/ ٢٣٠).

- وقال أيضًا: «أي سلك غيرَها ظانًا أنّ غيرَها خيرٌ منها، فمَن كان كذلك فهو بريءٌ من الله ورسوله، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥ﴾ بل يجب على كل مسلم أن يعتقد أن خيرَ الكلام كلامُ الله، وخيرَ الهدى هديُ محمد ﷺ، كما ثبت عنه في الصحيح أنه كان يخطب بذلك كل يوم جمعة». الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص:٦٢).

- وقال الكاتب الإسلامي محمد أسد: «إنّ العملَ بسنة رسول الله هو عملٌ على حفظ كيان الإسلام وعلى تقدُّمه، وإنّ تركَ السنة هو انحلالُ الإسلام.

لقد كانت السنةُ الهيكلَ الحديديَّ الذي قام عليه صرحُ الإسلام، وإنك إذا أزلتَ هيكلَ بناءٍ مّا، أفيُدهشك أن يتقوّض ذلك البناءُ كأنه بيتٌ من وَرَق؟!». الإسلام على مفترق الطرق (ص:٨٧).

تنبيه: حديثُ أنسٍ يعمُّ كلَّ مَن رغب عن السنة، سواءٌ رغب عنها بالكلّيّة، أم رغب عن بعض السنن.

لكنْ في الحالة الثانية لا يلزم من ذلك كفرُه مطلقًا، كما أنه إن رغب عنها لاجتهادٍ ظهر له فإنه معذورٌ. ولذا قال ابنُ عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: «صلاةُ المسافر ركعتان، مَنْ خالف السنةَ كَفَر»، ومع هذا فلم يكفِّر ولم يضلِّل مَن خالف هذه السنة اجتهادًا، بل لـمّا صلّى وراءَ مَن يرى الإتمامَ أتمّ معه. انظر صلاة التراويح للألباني (ص:٤٣).

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يجوز تكفيرُ كلِّ مَن خالف السنةَ؛ فليس كلُّ مخطئٍ كافرًا، لا سيما في المسائل الدقيقة التي كثُر فيها نزاعُ الأمة». مجموع الفتاوى (١٦/ ٤٣٤) بتصرف يسير.

وسيأتي كلامُ الإمام مكحول وتعليق ابن بطة عليه.

وَيُلْحَقُ بِهِ مَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ السُّنَّةُ فَظَنَّ أَنَّ غَيْرَهَا خَيْرٌ مِنْهَا!(١).

والثَّانِي: تَرْكُ شَيْءٍ مِنَ السُّنَّةِ.

وفَاعِلُ ذَلِكَ مُسِيءٌ، فَإِنْ كَانَ الـمَتْرُوكُ وَاجِبًا فَهُوَ مُخْطِئٌ عَاصٍ، وَإِنْ كَانَ مَنْدُوبًا إِلَيْهِ فِي لِسَانِ الشَّرْعِ فَهُوَ مُفَرِّطٌ مَغْبُونٌ(٢).

---

(١) قال ابنُ تيمية: «مَن تبيّنت له السنةُ فظنّ أنّ غيرَها خيرٌ منها فهو ضالٌّ مبتدعٌ، بل كافرٌ». الفتاوى الكبرى (٢/ ٣٥٩).

- وقال في تعليقه على أثر ابن عمر السابق: «مَن اعتقد أن الركعتين في السفر لا تُجزئ المسافرَ كَفَرَ». الفتاوى الكبرى (٢/ ٩٢).

(٢) عن منصور الكلبي، أنّ دِحْية بن خليفة، خرج من قريته بدمشق المزة إلى قَدْر قرية عُقبة في رمضان، ثم أفطر وأفطر معه الناسُ، وكره آخرون أن يُفطروا، فلما رجع إلى قريته قال: «والله لقد رأيتُ اليومَ أمرًا ما كنتُ أظنّني أراه! إنّ قومًا رغبوا عن هدْي رسول الله ﷺ وأصحابه»!، يقول ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك: «اللهم اقبضني إليك». أخرجه أحمد في المسند (٤٥/ ٢٠٦) رقم (٢٧٢٣١)، والطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢٢٤) رقم (٤١٩٧) واللفظ له، وهو حسنٌ لغيره.

- وعن عبيد بن جبر قال: «ركبتُ مع أبي بَصْرة من الفُسطاط إلى الإسكندرية في سفينةٍ، فلما دفعنا من مَرْسانا أمَرَ بسُفرته فقُرِّبت، ثم دعاني إلى الغداء، وذلك في رمضان، فقلتُ: يا أبا بَصْرة، والله ما تغَيَّبتْ عنا منازلُنا بعدُ، فقال: أترغبُ عن سنة رسول الله ﷺ؟! قلتُ: لا، قال: فكُلْ. فلم نزل مُفطرين حتى بلغنا مَاحُوزَنَا. أخرجه أحمد في المسند (٤٥/ ٢٠٨) رقم (٢٧٢٣٣)، وهو حسنٌ لغيره.

قال السندي: أهلُ الشام يُسمُّون المكانَ الذي كان بينهم وبين العدو ماحُوزًا.

- وقال الشافعي: «إذا حدّث الثقةُ عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابتٌ عن رسول الله ﷺ، ولا نترك لرسول الله حديثًا أبدًا. إلا حديثًا وُجد عن رسول الله حديثٌ يخالفه، وإذا اختلفت الأحاديثُ عنه فالاختلافُ فيها وجهان: أحدهما: أن يكون بها ناسخٌ ومنسوخٌ، فنعمل بالناسخ ونترك المنسوخ. والآخَر: أن تختلف، ولا دلالة على أيّها الناسخُ، فنذهب إلى أثبت الروايتين. فإن تكافأتا ذهبتُ إلى أشبه الحديثين بكتاب الله =

قَالَ مَكْحُولٌ: «السُّنَّةُ سُنَّتَانِ: سُنَّةٌ الأَخْذُ بِهَا فَرِيضَةٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَسُنَّةٌ الأَخْذُ بِهَا فَضِيلَةٌ وَتَرْكُهَا إِلَى غَيْرِهَا حَرَجٌ»(١).

=

وسنة نبيه، فيما سوى ما اختلف فيه الحديثان من سنته». الأم (٨/ ٥١٣). وانظر ذم الكلام وأهله للهروي (٢/ ١٧٥)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص:١٠٤).

- وقال ابنُ بطّال: «عندنا أنّ من تعمّد تركَ سنن النبي ﷺ بغير عذرٍ ولا تأويلٍ أنه مُتَوَعَّد مأثومٌ». شرح صحيح البخاري (١/ ٣٢٦).

- وقال ابنُ رجب: رُوِّينا من طريق إسحاق الفزاري أنه سأل نبَّاشًا قد تاب، فقال: أخبرْني عمَّن مات على الإسلام أَتُرِكَ وجهُهُ على ما كان أم ماذا؟ قال: أكثرُ ذلك قد حُوِّلَ وجهُهُ عن القِبلة! قال: فكتَبَ بذلك إلى الأوزاعي، فكتب إليَّ ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ ثلاثَ مراتٍ، مَنْ حُوِّلَ وجهُهُ عن القِبلة فإنه مات على غير السنّة. أهوال القبور (ص:٨٨).

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤٧٥)، والمروزي في السنة (ص:٣٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٦٣)، والآجري في الشريعة (١/ ٤٢٥).

وقد رُوي ما يُشبه معناه مرفوعًا فيما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/ ٢١٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال ابن بطّة: «أنا أشرحُ لكم طرفًا من معنى كلام مكحول، يخصّكم (كذا في المطبوع! والأقربُ: يحضُّكم) ويدعوكم إلى طلب السنن، التي طلبُها والعملُ بها فرضٌ، والتركُ لها والتهاونُ بها كفرٌ. فاعلموا رحمكم الله أن السننَ التي لزم الخاصةَ والعامةَ عِلمُها، والبحثُ والمسألةُ عنها، والعملُ بها، هي السننُ التي وردتْ تفسيرًا لجملةِ فَرْضِ القرآنِ، مما لا يُعرَف وجهُ العمل به إلا بلفظٍ ذي بيانٍ وترجمةٍ، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، وقال: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ﴾، وقال: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾، وقال: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ﴾، وقال: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾، وقال: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ فليس أحدٌ يجد السبيلَ إلى العمل بما اشتملتْ عليه هذه الجملُ من فرائض الله عَزَّ وَجَلَّ دون تفسير رسول الله ﷺ بالتوقيف والتحديد والترتيب، ففرضٌ على الأمة علمُ السنن التي جاءتْ عن رسول الله ﷺ في تفسير هذه الجمل من فرائض الكتاب، فإنها أحدُ الأصلين اللذين أكمل الله بهما الدين للمسلمين، وجمع لهم بهما ما يأتون وما يتقون، فلذلك صار الأخذُ بها فرضًا، وتركُها كفرًا». الإبانة الكبرى (١/ ٢٦٤ – ٢٦٥).

٦٢- فَلَا بُدَّ أَنْ نُؤْمِنَ بِالسُّنَّةِ كُلِّهَا، وَنَقْبَلَهَا كُلَّهَا، وَلَا تَلِينُ قُلُوبُنَا لِاتِّبَاعِ بَعْضِ السُّنَّةِ وَتَنْفِرُ عَنْ قَبُولِ بَعْضِهَا؛ بَحَسَبِ العَادَاتِ وَالأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّ هَذَا خُرُوجٌ عَنِ الصِّرَاطِ الـمُسْتَقِيم(١).

٦٣- وَالإِنكَارُ سَائِغٌ عَلَى مَنْ تَرَكَ سُنَّةً مِنَ السُّنَنِ، حَتَّى ولَوْ كَانَتْ مُسْتَحَبَّةً.

٦٤- وكُلَّمَا ازْدَادَ تَأَكُّدُ السُّنَّةِ ازْدَادَ النَّكِيرُ عَلَى تَارِكِهَا، كَالسُّنَنِ الَّتِي وَاظَبَ النبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا، مِثْلَ الوِتْرِ، والسُّنَنِ الرَّوَاتِبِ، ونَحْوِهَا، فَيَنْبَغِي تَأْدِيبُ تَارِكِهَا، واطِّرَاحُ شَهَادَتِهِ، حَتَّى يَتُوبَ ويُرَاجِعَ(٢).

---

(١) انظر رفع الملام عن الأئمة الأعلام لابن تيمية (ص:٨٩).

(٢) قال إسحاق بن راهويه في «كتاب الجامع»: «سنَّ رسولُ الله ﷺ سننًا غيرَ الفرائض التي فرضها الله، فلا يجوز لمسلم أن يتهاون بالسنن التي سنّها رسولُ الله ﷺ، مثل الفطر، والأضحى، والوتر، والأضحية، وما أشبه ذلك؛ فإنْ تركها تهاونًا بها فهو معذَّبٌ، إلا أن يرحمه الله، وإني لأخشى في ركعتيْ الفجر والمغرب؛ لما وصفهما اللهُ في كتابه وحرَّض عليها، قال: ﴿فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾، وقال: ﴿فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾». فتح الباري لابن رجب (٩/ ١٢٢).

- وقال سعيد بن جبير: «لو تركتُ الركعتين بعد المغرب لخشيت أن لا يُغفر لي». المصدر نفسه.

- وقال محمَّد بن خويز منداد: «مَن استدام تركَ السنن فَسَقَ. فإن تركها أهلُ بلد، فإن امتنعوا حُوربوا». وقال أيضًا: «مَن ترك السننَ متهاونًا فَسَقَ». شرح التلقين للمازري (١/ ٣٦٢). وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/ ٧٤).

- وقال ابنُ القصّار: «عندنا (المالكية) أنّ متعمدَ ترك السُّنن لغير عُذرٍ ولا تأويلٍ آثمٌ». إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (٢/ ١١٩).

- وقال البغوي: «مَن اعتاد تركَ السنن الرواتب، وتسبيحات الركوع والسجود، تُردُّ شهادته؛ لتهاونه بالسنن؛ فإنْ كان يفعله أحيانًا، لا تُردُّ شهادتُه». التهذيب في فقه الإمام =

وقَدْ أنكَرَ النبِيُّ ﷺ عَلَى مَنْ لَّا يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ[(١)]، وعَلَى مَنْ كَانَ

=
الشافعي (٨/ ٢٦٢). وانظر العزيز شرح الوجيز للرافعي (١٣/ ٢٣)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ١٦٧)، وروضة الطالبين للنووي (١١/ ٢٣٣).

- وفي المحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/ ٤٤٦) لابن مازَة: «وفي «فتاوى أهل سمرقند»: رجلٌ ترك سننَ الصلوات الخمس، إن لم ير السننَ حقًّا فقد كفر، وإن رأى السننَ حقًّا، منهم من قال: لا يأثم، والصحيحُ أنه يأثم.

وفي «النوازل»: إذا ترك السننَ، إن تركها بعذرٍ فهو معذورٌ، وإن تركها بغير عذرٍ لا يكون معذورًا، ويسأله اللهُ تعالى عن تركها، والله أعلم».

- وقال ابنُ تيمية: «الاستمرارُ على ترك السنن خذلانٌ». درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٦٦). وانظر الصواعق المرسلة لابن القيم (٤/ ١٣٤٨).

- وقال أيضًا: «تركُ السنن من جِنس فِعل البدع». اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٥٣).

- وقال ابنُ الحاج: «قال علماؤنا رحمة الله عليهم في تارك شيءٍ من السنن والآداب: إن الواجب أن يُقبَّحَ له فعلُه ويُذمَّ على ذلك، فإن أبى أن يرجع وإلّا هُجِر من أجل ما أتى به من خلاف السنة، فكيف يمكن أن يقول بالجواز دون كراهةٍ مع هذه النصوص؟ وقد قال مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بلغني أن عاملًا لعمر بن عبد العزيز رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ على اليمن وأنه ارتدى بردةً وكانت طويلةً، فانجرّت من خلفه، فقيل له: ارفعْ، ارفعْ، فانجرَّت من بين يديه، فقال له: هكذا الشيءُ يُجعل بغير قَدْرٍ؟! وعَزَلَه». المدخل (١/ ١٤٣).

- وعَدّ ابنُ القيم تركَ السنن إحدى العقبات السبع التي يتسلَّط بها الشيطانُ على الإنسان. انظر مدارج السالكين (١/ ٢٣٩).

- وقال ابنُ الوزير: «قَطَعَ جماعةٌ من العلماء على تأثيمِ من داوم على ترك السُّنن الخفيفة السهلة». العواصم والقواصم (٨/ ١١٣).

(١) وذلك حينما أنكر عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ على عليٍّ وفاطمةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عدمَ صلاتهما بالليل.

فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أنّ رسولَ الله ﷺ طَرَقَه وفاطمةَ بنتَ النبي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ليلةً، فقال: «ألا تُصَلِّيان»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، أنفسُنا بيد الله، فإذا شاء أن يَبْعَثَنا بعثَنَا، فانصرف حين قلنا ذلك ولم يَرجعْ إليّ شيئًا، ثم سمعتُه وهو مُوَلٍّ يضربُ فخذَه وهو يقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾. أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٦٢) رقم (١١٢٧)، ومسلم في صحيحه (١/ ٥٣٧) رقم (٧٧٥).
=

يَقُومُ اللَّيْلَ ثُمَّ تَرَكَهُ(١)، وعَلَى الـمُتَأَخِّرِينَ عَنِ الصُّفُوفِ الأُوَلِ فِي صَلَاةِ الجَمَاعَةِ(٢)، وغَيْرِ ذَلِكَ.

وأَنْكَرَ عُمَرُ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَأَخُّرَهُ عَنِ التَّبْكِيرِ لِصَلَاةِ الجُمُعَةِ

=

- وكما جاء في قصة عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وكان لا يصلِّي من الليل - فرأى في النوم كأنّ مَلَكَيْن أخذاه فذهبا به إلى النار، فإذا هي مَطويّةٌ كطيّ البئر، وإذا لها قرنان، وإذا فيها أناسٌ قد عرفهم، قال: فجعلتُ أقول: أعوذ بالله من النار، قال: فلقيَنا مَلَكٌ آخرُ فقال لي: لم تُرَعْ. فقصّ الرؤيا على أخته حفصة، فأخبرتْ بها النبيَّ ﷺ فقال: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ»، فكان عبدُ الله بعدُ لا ينام من الليل إلا قليلًا. أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٩) رقم (١١٢١) و(١١٢٢)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٢٧) رقم (٢٤٧٩).

قال المهلّب: «هذا الحديث مما فُسِّرت فيه الرؤيا على وجهها، وفيه دليلٌ على توعّدِ الله عبادَه، وجوازِ تعذيبهم على ترك السنن». شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٥٤٧).

(١) كما قال ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَا عَبْدَ اللهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٥٤) رقم (١١٥٢)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٨١٤) رقم (١١٥٩).

(٢) كما في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخُّرًا فقال لهم: «تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ». أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٣٢٥) رقم (٤٣٨).

فقوله: «حتى يُؤَخِّرَهم الله» قال النووي: «حتى يؤخّرهم اللهُ تعالى عن رحمته، أو عظيم فضله ورفع المنزلة وعن العلم، ونحو ذلك». المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/ ١٥٩).

وقال الـمُظهري: «أي في دخول الجنة؛ يعني: لِيَكُنِ الرجلُ مسرعًا حريصًا في الخيرات، فمَن تأخَّر عن الخيرات تأخّر عن الثواب ودخول الجنة». المفاتيح في شرح المصابيح (٢/ ٢٢٦). وانظر شرح المصابيح لابن الملك (٢/ ١٠٥).

عَلَى المَلَأِ(١)، وضَرَبَ قَدَمَ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ وَغَيْرِهِ لِإِقَامَةِ الصَّفِّ(٢). وَكَانَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسَوِّي المَنَاكِبَ وَيَضْرِبُ الأَقْدَامَ فِي الصَّلَاةِ(٣). وَأَنْكَرَ مَالِكٌ وأَحْمَدُ عَلَى مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الوِتْرِ، وَجَعَلُوا ذَلِكَ جَرْحًا فِي شَهَادَتِه، وَطَعْنًا فِي عَدَالَتِه(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٢) رقم (٨٧٨)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٥٨٠) رقم (٨٤٥).

قال النووي عن قول عمر لعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لمّا تأخّر: «أيّةُ ساعةٍ هذه؟»: «فيه تفقُّدُ الامام رعيتَه، وأمرُهم بمصالح دينهم، والانكارُ على مخالف السنة وان كان كبيرَ القدْر». المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦/ ١٣٤).

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٠٩) رقم (٣٥٣٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/ ٤٧٦ - ٤٧٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٤٧) رقم (٢٤٣٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٠٩) رقم (٣٥٣٤).

قال ابنُ حزم معلِّقًا على الأثريْن: «ما كان عمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليضرب أحدًا ويستبيح بشرةً محرَّمةً على غير فرضٍ.... وهذا بلالٌ ما كان ليضربَ أحدًا على غير الفرض». المحلى بالآثار (٢/ ٣٧٨ و٣٧٩) بتصرفٍ يسير.

فردّ عليه الحافظ ابنُ حجر بقوله: «فيه نظرٌ؛ لجواز أنهما كانا يريَان التعزيرَ على ترك السنة». فتح الباري (٢/ ٢١٠).

(٤) أمّا الإمامُ مالكٌ، فقد قال في الوتر: «ليس فرضًا، ولكنْ مَن تركه أُدِّب، وكان جُرْحَةً في شهادته». المحلى (٢/ ٢٣١). وانظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٨/ ١٧٤)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار للعيني (٦/ ٤٢٩)، وفتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٨٩)، وشرح الزرقاني على الموطأ (١/ ٤٤٥).

- وأمّا الإمامُ أحمدُ، فقال هارونُ بنُ عبد الله البزاز: قال أحمدُ في الرجل يترك الوتر عمدًا: «هذا رجلُ سُوءٍ، يَتركُ سنةً سنَّها رسولُ الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هذا ساقطُ العدالة إذا ترك الوتر متعمّدًا».

=

٦٥- أَمَّا مَنْ رَدَّ السُّنَّةَ، أَوْ خَالَفَهَا، أَوْ عَارَضَهَا بِرَأْيِهِ بَعْدَ عِلْمِهِ بِهَا، فَهَذَا مُسْتَحِقٌّ لِلزَّجْرِ وَالتَّأْنِيبِ، مُسْتَوْجِبٌ لِلْهَجْرِ وَالتَّأْدِيبِ، بِمَا يُنَاسِبُ حَالَه، ويَرْدَعُ أَمْثَالَه[1].

=

ونقله أبو طالب وصالح بلفظ: «مَن ترك الوترَ متعمّدًا هذا رجلُ سُوءٍ؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾، وقد أمر النبي ﷺ».

وفي لفظٍ: «مَن ترك الوتر عمدًا فهو رجلُ سُوءٍ، ولا ينبغي أن تُقبل له شهادةٌ».

انظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى الفراء (٢/ ٤٠٨)، والمغني لابن قدامة (٢/ ٥٩٤)، وبدائع الفوائد لابن القيم (٤/ ١١١)، وفتح الباري لابن رجب (٩/ ١٢١).

قلتُ: قال الإمامُ أحمدُ هذا الكلامَ في حقّ تارك الوتر مع أنه كان لا يرى وجوبَه! فقد قال شمس الدين المقدسي: أراد بذلك المبالغة في تأكّده ولم يُرد الوجوبَ؛ فإنه قد صرّح في رواية حنبل فقال: «الوتر ليس بمنزلة الفرض، فإنْ شاء قضى الوترَ وان شاء لم يقضِه». الشرح الكبير على متن المقنع (١/ ٧٠٦).

وإنما خُرِّج كلامُه على أنّ المداومَ على ترك الوتر راغبٌ عن السنة، قال ابنُ مفلح: «إنما قال هذا فيمن تركه طولَ عمره أو أكثرَه؛ فإنه يَفسُق بذلك، وكذلك جميعُ السنن الراتبة إذا داوم على تركها؛ لأنه بالمداومة يحصلُ راغبًا عن السنة، وقد قال ﷺ: «مَنْ رغِبَ عن سُنّتي فليسَ مِنّي». ولأنه بالمداومة تلحقه التهمةُ بأنه غيرُ معتقدٍ لكونها سنةً، وهذا ممنوعٌ منه». الفروع (١١/ ٣٣١).

(١) **لا يجوز لأحدٍ ردُّ شيءٍ ثابتٍ من السنة، ولا مخالفتُه، ولا معارضتُه، بل يجبُ على كلّ مسلم أن يَقبلَ السنةَ كلَّها:**

- قالَ الإمامُ الشافعيّ: «إذا حدّث الثقةُ عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابتٌ عن رسول الله ﷺ، ولا نترك لرسول الله حديثًا أبدًا». الأم (٨/ ٥١٣). وقد تقدّم كلامُه بتمامه.

- وقال الإمامُ أحمد: «كلّما جاء عن النبي ﷺ إسنادٌ جيدٌ أقررْنا به، وإذا لم نُقرَّ بما جاء به الرسولُ ﷺ ودفعناه ورددناه، رددْنا على الله أمرَه، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾». الروح لابن القيم (ص:٥٧)، وتسلية أهل المصائب للمنبجي (ص:٢٢٣)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢/ ٢٣). وقد تقدَّم بلفظٍ مقاربٍ.

وبنحو هذا قال ابنُ بطة. انظر الإبانة الكبرى (٧/ ٢٣٩).

=

=

- وقال إبراهيم بن أحمد بن شَاقْلا البزّار: «مَن خالف الأخبارَ التي نقلها العدلُ عن العدل موصولةً، بلا قَطع في سندها، ولا جَرح في ناقليها، وتجرّأ على ردّها، فقد تهجّم على ردّ الإسلام؛ لأن الإسلامَ وأحكامَه منقولةٌ إلينا بمثل ما ذكرتُ». طبقات الحنابلة (٢/ ١٣٥).

- وقال أبو الحسن الأشعري: «جملةُ ما عليه أهل الحديث والسنة، الإقرارُ بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقاتُ عن رسول الله ﷺ، لا يردّون من ذلك شيئًا». مقالات الإسلاميين (١/ ٢٢٦).

- وقال ابنُ عبد البرّ: «كلُّ مَن خالف السنةَ فمحجُوجٌ بها، والحقُّ في اتباعها، والضلالُ فيما خالفها». التمهيد (١٣/ ١٨١).

- وقال أيضًا: «ليس لأحدٍ من علماء الأمة يُثبتُ حديثًا عن النبي ﷺ ثم يردُّه دون ادِّعاءِ نسخٍ عليه بأثرٍ مثلِه، أو بإجماعٍ، أو بعمل يجب على أصله الانقيادُ إليه، أو طعنٍ في سنده، ولو فعل ذلك أحدٌ سقطتْ عدالتُه، فضلًا عن أن يُتّخَذَ إمامًا، ولزِمه اسمُ الفسق». جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٢٨٩).

- وقال إدريسُ بنُ بَيْدَكِين التركمانيُّ: «مَنْ خالفَ قولَ النبي ﷺ وفعلَه، فهو عبدٌ منكوب، إلّا أنْ يتوب، فحينئذٍ يَنالُ المطلوب». اللمع في الحوادث والبدع (ص:٢٢٩).

تنوير: مِن أساليب ردِّ الأحاديث عند المبتدعة: التأويلُ الفاسد، كما أشار إلى ذلك شيخُ المبتدِعة بِشْرٌ المرّيسي العنيد. فقد قال الإمامُ الدارمي: «بَلَغَنا أنّ بعض أصحاب المرّيسي قال له: كيف تصنع بهذه الأسانيد الجياد التي يحتجّون بها علينا في ردّ مذاهبنا، مما لا يُمكن التكذيبُ بها؟ مثل: سفيان عن منصور عن الزهري، والزهري عن سالم، وأيوب وابن عون عن ابن سيرين، وعمرو بن دينار عن جابر عن النبي، وما أشبهها. قال: فقال المرّيسي: لا تردُّوه فتَفْتَضِحُوا، ولكنْ غالطوهم بالتأويل، فتكونوا قد رَددتُموها بلُطْفٍ، إذْ لم يمكنْكُم ردَّها بعُنْف!». نقض الدارمي على بشر المريسي (٢/ ٨٦٧ – ٨٦٨).

- ومن أساليب المبتدعة أيضًا في ردّ السنن، ما ذكره الإمامُ ابنُ القيم، قال: «لهم طريقان في ردّ السنن؛

أحدهما: ردُّها بالمتشابه من القرآن أو من السنن.

الثاني: جعْلُهم المحكمَ متشابهًا ليعطِّلوا دلالته.

وأما طريقةُ الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي والإمام أحمد ومالك

=

وَلِذَا؛ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَشْتَدُّ نَكِيرُهُمْ عَلَى مَنْ حَصَلَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ(١).

كَمَا فَعَلَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ مَعَ الْمُعْتَرِضِ عَلَى حَدِيثِ النَّهْيِ عَنِ الدِّرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ(٢)، وعَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ مَعَ الَّذِي رَآهُ يَخْذِفُ(٣)،

=

وأبي حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحاق فعكسُ هذه الطريق، وهي أنهم يردُّون المتشابهَ إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يفسِّر لهم المتشابه ويبيِّنه لهم، فتتفق دلالتُه مع دلالة المحكم، وتوافقُ النصوصُ بعضُها بعضًا، ويُصدِّق بعضُها بعضًا، فإنها كلّها من عند الله، وما كان من عند الله فلا اختلافَ فيه ولا تناقض، وإنما الاختلافُ والتناقضُ فيما كان من عند غيره». إعلام الموقعين (٢/ ٢٠٩).

(١) قال ابنُ القيم: «كان السلفُ الطيبُ يشتدّ نكيرُهم وغضبُهم على مَن عارض حديثَ رسول الله ﷺ برأيٍ أو قياسٍ أو استحسانٍ أو قول أحدٍ من الناس كائنًا مَن كان، ويهجرون فاعلَ ذلك، وينكرون على مَن يضرب له الأمثال، ولا يُسوِّغون غيرَ الانقياد له، والتسليم والتلقي بالسمع والطاعة، ولا يخطُر بقلوبهم التوقّفُ في قَبوله حتى يَشهدَ له عملٌ أو قياسٌ، أو يُوافقَ قولَ فلانٍ وفلان، بل كانوا عاملين بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب:٣٦]. وبقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥]. وبقوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٣] وأمثالِها.

فدُفِعْنا إلى زمانٍ إذا قيل لأحدهم: ثَبَتَ عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، يقول: مَن قال بهذا؟ ويجعل هذا دفعًا في صدر الحديث! أو يجعل جهلَه بالقائل به حجةً له في مخالفته وترك العمل به! ولو نَصَحَ نفسَه لعَلِم أن هذا الكلامَ من أعظم الباطل، وأنه لا يَحلُّ له دفعُ سنن رسول الله ﷺ بمثل هذا الجهل». إعلام الموقعين (٤/ ١٨٨).

(٢) عن أبي المخارق، قال: ذكر عبادةُ بنُ الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ: نهى عن درهمين بدرهم، فقال فلانٌ: ما أرى بهذا بأسًا يدًا بيدٍ. فقال عبادةُ: أقول: قال النبي ﷺ، وتقول: لا أرى به بأسًا؟! والله لا يُظلّني وإياك سَقفٌ أبدًا. أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٤٠٩) رقم (٤٥٧).

(٣) عن عبد الله بن مغفّل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأى رجلًا يَخْذِف، فقال له: لا تخذفْ؛ فإن رسول الله ﷺ

=

وعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مَعَ ابْنِهِ بِلَالٍ فِي اعْتِرَاضِهِ عَلَى حَدِيثِ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الـمَسَاجِدِ(١)، وعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ مَعَ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ فِي مُعَارَضَتِهِ

=

نهى عن الخَذْف، أو كان يكره الخَذْف، وقال: «إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ» ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أحدِّثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخَذْف أو كره الخَذْف وأنت تخذف! لا أُكلِّمك كذا وكذا». أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٨٦) رقم (٥٤٧٩) واللفظ له، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥٤٧) رقم (١٩٥٤).

وفي لفظٍ لمسلم: «لا أكلّمك أبدًا». وفي روايةٍ للدارمي رقم (٤٤٠): «والله لا أشهدُ لك جنازةً، ولا أعودُك في مرضٍ، ولا أكلِّمُك أبدًا».

والخَذْف هو: وضع الحصاة أو النواة بين السبّابتين ثم الرمي بها، انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٦).

- قال المهلَّب: «فيه من الفقه أن مَن خالف السنة أنه لا بأس بهجرانه وقطع الكلام عنه، وليس يدخل هجرانُه تحت نهي النبي عن أن يَهجر أخاه فوق ثلاثٍ، يدلُّ على ذلك أمرُ الرسول بذلك في كعب بن مالك وصاحبيْه». شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ٣٨٩).

- وقال النووي: «فيه هجرانُ أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العِلم، وأنه يجوز هجرانُه دائمًا». المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣/ ١٠٦).

(١) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا»، فقال فلانُ ابنُ عبد الله: إذًا والله أمنعُها! فأقبل عليه ابنُ عمر، فشتمه شَتْمةً لم أره شتمها أحدًا قبله، ثم قال: أحدِّثك عن رسول الله ﷺ وتقول: إذًا والله أمنعها؟!! أخرجه الدارمي في سننه (١/ ١٢٨) رقم (٤٤٢) بهذا اللفظ. وله ألفاظٌ أخرى في الصحيحين وغيرهما.

قلتُ: جاء في رواية ابن عبد البر تعيينُ القائل والشَّتْمَة، ففيه: «قال بلال بن عبد الله بن عمر: فقلتُ أنا: أمّا أنا فسأمنعُ أهلي، فمن شاء فليُسرِّحْ أهلَه!! فالتفت إليّ وقال: لعنك الله، لعنك الله، لعنك الله؛ تسمعُني أقول: إن رسول الله ﷺ أمر أن لا يُمْنَعْنَ! وقام مُغضَبًا». جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٧٧).

قال النووي: «فيه تعزيرُ المعترض على السنة، والمعارِضُ لها برأيه». المنهاج في شرح
=

حَدِيثَ «الحَيَاءُ خَيرٌ كُلُّهُ»[١]، وأَبُو الدَّرْدَاءِ مَعَ الَّذِي بَاعَ السِّقَايَةَ بأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهَا[٢]، وأَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ مَعَ الَّذِي أَفْتَى بِجَوَازِ بَيْعِ الدِّينَارِ =

صحيح مسلم بن الحجاج (٤/ ١٦٢).

- وبخلاف ما فعل بلالٌ هذا - عفا اللهُ عنه - روى نافعٌ عن ابن عمر، قال: كانت امرأةٌ لعمرَ تشهد صلاةَ الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لِمَ تخرجين، وقد تعلمين أنّ عمرَ يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعُه أن ينهاني؟ قال: يمنعُه قولُ رسول الله ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ». أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٥) رقم (٩٠٠).

وهذا يدلّ على أنَّ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان وقّافًا عند السنة، كما كان وقّافًا عند كتاب الله.

(١) عن إسحاق بن سويد، أن أبا قتادة حدّث، قال: كنّا عند عمران بن حصين في رهطٍ، وفينا بُشَيْرُ بنُ كعب، فحدثنا عمرانُ يومئذٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّه» قال: أو قال: «الحيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ»، فقال بُشَيْرُ بنُ كعب: إنّا لنجد في بعض الكتب - أو الحكمة - أنّ منه سكينةً ووقارًا لله، ومنه ضعفٌ! قال: فغضب عمرانُ حتى احمرّتا عيناهُ، وقال: ألا أرى، أحدِّثك عن رسول الله ﷺ، وتعارض فيه؟! قال: فأعاد عمرانُ الحديثَ، قال: فأعاد بُشَيرٌ، فغضب عمرانُ، قال: فما زلنا نقول فيه: إنه منّا يا أبا نجيد، إنه لا بأس به. أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٩) رقم (٦١١٧)، ومسلم في صحيحه (١/ ٦٤) رقم (٣٧) واللفظ له.

وفي رواية البخاري: «فقال له عمران: أحدِّثك عن رسول الله ﷺ وتحدِّثني عن صحيفتك؟!».

وعند أحمد في المسند (٣٣/ ١٨٣): «أحدِّثك عن رسول الله ﷺ وتجيئني بالمعاريض! لا أحدِّثك بحديثٍ ما عرفتُك. فقالوا: يا أبا نُجيْد إنه طيِّب الهوى، وإنه وإنه، فلم يزالوا به حتى سَكَنَ وحدَّث».

وانظر الرعاية لحقوق الله للحارث المحاسبي (ص:٢٦٠).

(٢) عن عطاء بن يسار، أن معاوية بن أبي سفيان باع سِقايةً من ذهبٍ أو وَرِقٍ بأكثر من وزنها، فقال أبو الدرداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن مثل هذا، إلا مِثلًا بمثل. فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا بأسًا، فقال أبو الدرداء: مَنْ يَعذُرني من معاوية؟ أنا أُخبرُه عن رسول الله ﷺ، ويخبرني عن رأيه! لا أساكنُك بأرضٍ أنت بها. ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له، فكتب عمرُ بنُ الخطاب إلى معاوية: أن لا تبيع =

بِالدِّينَارِ مُتَفَاضِلًا[(١)]، وأُسَيْرٌ الصَّحَابِيُّ مَعَ الـمُعْتَرِضِ عَلَى حَدِيثِ «لَا يَأْتِيكَ مِنَ الْحَيَاءِ إِلَّا خَيْرٌ»[(٢)]، ومُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ[(٣)]، ووَكِيعُ بْنُ

=

ذلك إلا مثلًا بمثل، وزنًا بوزنٍ». أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٦٣٤) رقم (٣٣)، ومن طريقه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٥٨) وغيرُه. وهو صحيح.

قلتُ: لم يتعمّدْ معاويةُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مخالفةَ السنة، ولكنه رأى أن ما فعله لا يدخل تحت هذا الحديث اجتهادًا منه، وكلٌّ يُؤخذُ من قوله ويُردُّ إلا المعصومُ ﷺ، لذا جرى التنبيه.

(١) قال الأعرج: سمعتُ أبا سعيد الخدري، يقول لرجلٍ: «أتسمعني أحدِّثُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تبيعوا الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم إلا مِثلًا بمثلٍ، ولا تبيعوا منها عاجلًا بآجلٍ، ثم أنت تُفتي بما تُفتي؟! والله لا يُؤْوِيني وإياك ما عشتُ إلا المسجدُ».

أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٥٨). وأصلُ الحديث في الصحيحين.

قلتُ: هذا الرجلُ المبهمُ في الحديث هو ابنُ عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ فإنه كان يُجيز ربا الفضل في أوّل أمره، ثم إنه رجع عنه بعد ذلك، لـمّا استبانت له السنّة. انظر قصةَ رجوعه في الكامل لابن عدي (٢/ ٤٢٥)، والمستدرك (٢/ ٤٢ - ٤٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة»، والفقيه والمتفقّه للخطيب (١/ ٣٧٢ - ٣٧٣).

(٢) عن حُميد بن عبد الرحمن قال: «دخلْنا على أُسَيْرٍ - رجل من أصحاب رسول الله ﷺ - حين استُخلف يزيدُ بنُ معاوية، قال: يقولون: إنّ يزيدً ليس بخيرِ أمّة محمد، ولا أفقهِها فِقهًا، ولا أعظمِها فيها شرفًا، وأنا أقول ذلك، ولكن والله لَأنْ تجتمع أمّةُ محمدٍ ﷺ أحبُّ إلي من أن تَفرّق، أرأيتكم بابًا لو دخل فيه أمّةُ محمدٍ ﷺ وَسِعَهم، أكان يَعجز عن رجل واحدٍ لو دخل فيه؟ قال: قلنا: لا، قال: أرأيتكم لو أن أمّةَ محمدٍ ﷺ قال كلُّ رجل منهم: لا أُهريقُ دمَ أخي، ولا آخذُ ماله، أكان هذا يَسعُهم؟ قال: قلنا: نعم. قال: فذلكَ ما أقول لكم. ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَأْتِيكَ مِنَ الْحَيَاءِ إِلَّا خَيْرٌ»، قال حُميدٌ: فقال صاحبي: إن في قَصَص لقمانَ أنّ بعضَ الحياء ضعفٌ، وبعضَه وقارٌ لله! قال: فأرْعِدَتْ يَدُ الشيخ، وقال: أُخرجا من بيتي، أُخرجا من داري، ما أدخلَكُما عَليَّ؟ قال: فما زلتُ أُسكِّنُه حتى سَكَن، قال: ثم خرجنا أنا وصاحبي». أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/ ٦٧). وانظر ترجمة أُسَيْرٍ في الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٧٦).

(٣) عن قتادة، قال: «حدّث ابنُ سيرين رجلًا بحديثٍ عن النبي ﷺ فقال رجلٌ: قال فلانٌ كذا وكذا. فقال ابنُ سيرين: أحدِّثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وفلان كذا وكذا؟!

=

الجَـرَّاحِ(١)، وهَـارُونُ الرشِـيدُ(٢)، وغَيـرُهُمْ. أَسـبَلَ اللهُ عَلَـيهِمْ عَفْـوَهُ وَرِضَاه، وسَلَكَ بِنَا سَبِيلَهُمْ حَتَّى نَلْقَاه(٣).

=

لا أُكلِّمك أبدًا». أخرجه الدارمي في سننه (١/ ١٢٨) رقم (٤٤١).

(١) قال أبو عيسى الترمذي: سمعتُ أبا السائب، يقول: «كنّا عند وكيعٍ، فقال لرجل عندَه ممّن ينظر في الرأي: أشْعَرَ رسولُ الله ﷺ - يعني هديَه -، ويقول أبو حنيفة: هو مُثْلة؟! قال الرجل: فإنه قد رُوي عن إبراهيم النخعي أنه قال: الإشعار مُثلةٌ، قال: فرأيت وكيعًا غضب غضبًا شديدًا، وقال: أقول لك: قال رسول الله ﷺ، وتقول: قال إبراهيم!! ما أحقَّك بأن تُحبسَ، ثم لا تُخرج حتى تَنزِع عن قولك هذا». أخرجه الترمذي في سننه (٢/ ٢٤٢)، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٣٨٦).

(٢) كان هارونُ الرشيدُ يستدعي أبا معاوية محمدَ بنَ خازم الضرير ليسمعَ منه الحديثَ، فقال أبو معاوية: ما ذكرتُ عندَه حديثَ رسول الله إلا قال: صلّى الله وسلّم على سيّدي.
وإذا سمع حديثًا فيه موعظةٌ يبكي حتى يبلَّ الثرى!
وقد حدّثه أبو معاوية يومًا عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بحديثِ: «احتجَّ آدمُ وموسى» فقال عمُّ الرشيد: أين التقيا يا أبا معاوية؟ فغضب الرشيدُ من ذلك غضبًا شديدًا، وقال: أتعترضُ على الحديث؟! عليَّ بالنِّطْع والسيف. فأُحضرَ ذلك، فقام الناسُ إليه يشفعون فيه، فقَال الرشيدُ: هذه زندقةٌ. ثم أمر بسَجنه، وقال: لا يَخرجُ حتى يخبرَني مَن ألقى إليه هذا؟ فأقسم بالأيمان المغلَّظة ما قال له أحدٌ، وإنما كانتْ بادرةً مني، فأطلقه. البداية والنهاية (١٤/ ٣١). وانظر ذمّ الكلام وأهله للهروي (٤/ ٢٦٣).

(٣) قال ابنُ بطّة معلِّقًا على ما تقدَّم: «فاعتبروا يا أولي الأبصار، فشتانَ بين هؤلاء العقلاء السادة الأبرار الأخيار الذين مُلئت قلوبُهم بالغَيرة على إيمانهم، والشحِّ على أديانهم، وبين زمانٍ أصبحنا فيه، وناسٌ نحن منهم وبين ظهرانَيْهم!
هذا عبدُ الله بنُ مغفل صاحبُ رسول الله ﷺ، وسيدٌ من ساداتهم يقطع رحمَه، ويهجر حميمَه حين عارضه في حديث رسول الله ﷺ، وحلف أيضًا على قطيعته وهجرانه، وهو يعلم ما في صلة الأقربين، وقطيعة الأهلين.
وعبادةُ بن الصامت وأبو الدرداء - سمّاه رسولُ الله ﷺ حكيمَ هذه الأمة - وأبو سعيد الخدري يظعنون عن أوطانهم، وينتقلون عن بلدانهم، ويُظهرون الهجرةَ لإخوانهم؛ لأجل مَن عارض حديثَ رسول الله ﷺ، وتوقّف عن استماع سنته!

=

٦٦- وقَدْ دَلَّتِ الأَخْبَارُ والوَقَائِعُ عَلَى تَعْجِيلِ عُقُوبَةِ مَنْ رَدَّ شَيْئًا مِنَ السُّنَّةِ، أَوِ استهَانَ بِهِ(١):

فَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رجُلًا أكَلَ عنْدَ رسُولِ اللهِ ﷺ بِشِمَالِهِ فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ! قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ». مَا مَنَعَهُ إِلَّا الكِبْرُ. قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ!(٢).

وعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا» قَالَ: وأقبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَافِلًا، فَانْسَلَّ رَجُلَانِ إِلَى أَهْلِيهِمَا، وَكِلَاهُمَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا!(٣).

=

فيا ليت شعري، كيف حالُنا عند الله عَزَّ وَجَلَّ، ونحن نَلقى أهلَ الزيغ في صباحنا والمساء، يستهزئون بآيات الله، ويعاندون سنةَ رسول الله ﷺ حائدين عنها، ومُلْحِدين فيها؟ سلَّمنا اللهُ وإياكم من الزيغ والزلل». الإبانة الكبرى (١/ ٢٥٩).

(١) وقد بوّب على ذلك الدارميُّ في سننه (١/ ٤٠٤) فقال: باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديثٌ فلم يعظِّمْه ولم يوقِّرْه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٥٩٩) رقم (٢٠٢١).

- قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه شرح صحيح مسلم: «فليتّقِ المرءُ الاستخفافَ بالسننِ ومواضعِ التوقيفِ، فانظرْ كيف وصل إليه شُؤمُ فِعلِه». بستان العارفين (ص:١٢٦)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٨٥) بتصرف يسير.

- وقال النووي: «في هذا الحديث جوازُ الدعاء على مَن خالف الحكمَ الشرعيَّ بلا عذرٍ. وفيه الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر في كل حالٍ، حتى في حال الأكل». المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣/ ١٩٢).

(٣) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤٠٩) رقم (٤٥٨)، والبزار في المسند رقم (١٤٨٧) من طريق أبي عامر العقدي، والطبراني في المعجم الكبير (١) (٦٢٦) من طريق أبي داود

=

وعَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الـمُسَيِّبِ يُودِّعُهُ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فقَالَ لَهُ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تُصَلِّيَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَـخْرُجُ بَعْدَ النِّدَاءِ مِنَ الـمَسْجِدِ إِلَّا مُنَافِقٌ، إِلَّا رَجُلٌ أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الـمَسْجِدِ»، فقَالَ: إِنَّ أَصْحَابِي بِالـحَرَّةِ، قَالَ: فَخَرَجَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ سَعِيدٌ يُولَعُ بِذِكْرِهِ حَتَّى أُخْبِرَ أَنَّهُ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَانْكَسَرَتْ فَخِذُهُ!(١).

=

الطيالسي، كلاهما عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعًا.

الحديث في إسناده زمعة بن صالح الجَنَدي اليماني، وهو ضعيف، وسلمة بن وهرام: هو اليماني، قال الإمام أحمد: روى عنه زمعة أحاديث مناكير.

لكنْ قال الألباني: لكنّهما ليسا شديديْ الضعف، فيُسْتشْهدُ بهما. وذكر شواهدَ للحديث. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ٢٢٤)، ومسند أحمد – ط الرسالة – (١٠/ ٧٨).

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٤١٠) رقم (٤٦٠).

قال الألباني: «هذا إسنادٌ حسنٌ، رجاله كلهم رجال مسلم، إلا أنه روى لعبد الرحمن متابعةً كما في (تهذيب التهذيب)». الثمر المستطاب (٢/ ٦٤٥).

وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٥٨): «إسناده مرسلٌ صحيحٌ».

الفَصْلُ الحادِي عَشَر

أَنْصَارُ السُّنَّةِ

٦٧- **هُمْ** كُلُّ مَنْ قَبِلَ السُّنَّةَ وَالتزَمَهَا قَوْلًا وفِعْلًا، وَرَدَّ إِلَيْهَا عِنْدَ التَّنَازُعِ والاخْتِلَافِ[١]، وَقَدَّمَهَا عَلَى رَأْيِهِ وَرَأْيِ غَيرِهِ، وَعَلَّقَ صَوَابَ رَأْيِهِ عَلَى ثُبُوتِ وُرُودِهَا، وَرَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَ عِلْمِهِ بِهَا، حَتَّى وَلَوْ كَانَ قَدْ أَفْتَى بِخِلَافِهَا وانْتَشَرَ قَوْلُهُ فِي الآفَاقِ[٢].

٦٨- **وَهُمْ** كُلُّ مَنْ حَكَّمَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ، وَوَزَنَ بِهَا أَقْوَالَهُ وَأَفْعَالَهُ وَأَحْوَالَهُ[٣]، وَأَمَّرَهَا عَلَى جَمِيعِ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ وَخَطَرَاتِهِ، فَمَا وَافَقَهَا قَبِلَهُ وَارْتَضَاه، وَمَا خَالَفَهَا رَفَضَهُ وَأَبَاه[٤]، وَجَاهَدَ نَفْسَهُ

---

(١) قال ميمون بن مهران في قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء:٥٩] «الردُّ إلى الله إلى كتابه، والردُّ إلى الرسول إن قُبض إلى سنته». الإبانة (١/ ٢١٧). وقد تقدّم.

(٢) تقدّم الكلامُ على ذلك في الفصل السادس: **التمسّك بالسنة**.

(٣) قال أبو حمزة البغدادي: «لا دليلَ على الطريق إلى الله إلا متابعةُ الرسول ﷺ في أحواله وأقواله وأفعاله». مدارج السالكين (٢/ ٤٣٧).

- وقال ابنُ كثير في قوله تعالى: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ﴾ [النور:٦٣] «أي: عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيلُه ومنهاجُه وطريقتُه وسنتُه وشريعتُه، فتُوزن الأقوالُ والأعمالُ بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قُبِلَ، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله، كائنًا ما كان». تفسير القرآن العظيم (٦/ ٨٩).

(٤) قال ابنُ عطاء: «مَن ألزم نفسَه آدابَ السنة نوّر اللهُ قلبَه بنور المعرفة. ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب في أوامره وأفعاله وأخلاقه». مدارج السالكين (٢/ ٤٣٦).

- وقال أبو عثمان النيسابوري: مَن أمَّرَ السنةَ على نفسه قولًا وفعلًا: نطق بالحكمة. ومَن أمَّرَ الهوى على نفسه قولًا وفعلًا: نطق بالبدعة. قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ﴾ [النور:٥٤]. مدارج السالكين (٢/ ٤٣٥).

عَلَى ذَلِكَ فِي ذَاتِ اللهِ(١).

٦٩- وَهُمْ كُلُّ مَنْ بَذَلَ مَا فِي وُسْعِهِ لِتَعَلُّمِ السُّنَّةِ، وتَعْلِيمِهَا، ونَشْرِهَا، والدِّفَاعِ عَنْهَا(٢). وذَبَّ عَنْ أَهْلِهَا الْمُتَمَسِّكِينَ بِهَا ونَصَرَهُمْ،

---

(١) عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الجهاد: أنْ تجاهدَ نفسَك وهواكَ في ذات الله عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٩) وغيرُه. وانظر السلسلة الصحيحة رقم (١٤٩٦).

- وعن فضالة بن عبيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «المجاهدُ مَن جاهدَ نفسَه في الله عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه الترمذي في السنن (٣/ ٢١٧) رقم (١٦٢١)، وأحمد في المسند (٣٩/ ٣٧٤) رقم (٢٣٩٥١)، وابن حبان في صحيحه رقم (٤٦٢٤)، (٤٧٠٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٣٠٩) رقم (٧٩٧)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ٤٨٤): «إسناده جيد».

(٢) قال علي بن المديني في حديث: «لا تزال طائفة»: «هم أهل الحديث، والذين يتعاهدون مذهبَ الرسول ﷺ ويذبُّون عن العلم، لولاهم لأهلك الناسَ: المعتزلةُ، والرافضةُ، والجهميةُ، وأهلُ الإرجاء والرأي». رواه نصر المقدسي في «الحجة على تارك المحجة» كما في مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي (ص/ ٦٨).

- وقال أبو المظفّر السمعاني عن السنة: «نظرْنا فرأينا فرقةَ أصحاب الحديث لها أطْلَب، وفيها أرْغَب، ولها أجْمَع، ولِصحاحِها أتْبَع، فعلمْنا يقينًا أنهم أهلُها دونَ مَن سواهم من جميع الفرق؛ فإنّ صاحبَ كلِّ حرفةٍ أو صناعةٍ مالم يكن معه دلالةٌ عليه من صناعته، وآلةٌ من آلاته، ثم ادّعى تلك الصناعةَ، كان في دعواه عند العامة مُبْطِلًا، وفي المعقول عندهم مُتجَهِّلا، فإذا كانت معه آلاتُ الصناعة والحِرفة، شهدتْ له تلك الآلاتُ بصناعته، بل شهد له كلُّ من عاينه قبل الاختبار.

كما أنك إذا رأيتَ رجلًا قد فتح باب دكّانه على بَزٍّ علمتَ أنه بزّازٌ وإن لم تَختبرْه، وإذا فتح على تمرٍ علمتَ أن تمّارٌ، وإذا فتح على عِطرٍ علمتَ أنه عطّار......

ثم كلُّ صاحب صناعةٍ وحرفةٍ يفتخرُ بصناعته، ويستطيلُ بها، ويجالسُ أهلَها، ولا يذمُّها.

ورأينا أصحابَ الحديث رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ قديمًا وحديثًا هم الذين رحلوا في طلب هذه الآثار التي تدلُّ على سُنن رسول الله ﷺ، فأخذوها من معادنها، وجمعوها من مظانِّها، =

وصَالَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وكَسَرَهُمْ، ورَدَّ عَلَيْهِمْ بَاطِلَهُمْ ودَحَرَهُمْ(١).

٧٠- ولَقَدِ اشْتُهِرَ - فِي كُلِّ عَصْرٍ ومِصْرٍ - طَائِفَةٌ مِنَ الأَعْلَامِ بِالصَّلَابَةِ فِي السُّنَّةِ، والذَّبِّ عنْهَا، والقِيَامِ عَلَى مَنْ نَاوَأَهَا، حَتَّى أَصْبَحُوا لِلسُّنَّةِ فَخَارًا، ولِلحَقِّ مَنارًا. مُتَابَعتُهُمْ سَعَادَة، والنَّظَرُ إِلَيْهِمْ

=

وحفظوها، واغتبطوا بها، ودَعَوْا إلى اتّباعها، وعابوا مَن خالفَها، وكثُرتْ عندهم وفي أيديهم حتى اشتهروا بها كما اشتهر البزّازُ ببزِّه، والتمّارُ بتمْره، والعطارُ بعِطْره». الانتصار لأصحاب الحديث (ص:٨٩ - ٩٠).

(١) قال السِّمعاني في الذبّ عن أهل السنة: «قد لَهَجَ بذمّ أصحاب الحديث صنفان: أهلُ الكلام، وأهلُ الرأي، فهم في كلِّ وقتٍ يَقصِدونهم بالثَّلْب والعيْب! وينسبونهم إلى الجهل وقلّة العلم! وإتْباع السواد على البياض!

وقالوا: غُثاءٌ، وغُثْرٌ، وزوامِلُ أسفارٍ! وقالوا: أقاصيص، وحكايات، وأخبار! وربما قرؤوا: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة:٥]!

وفي الحقيقة: ما ثَلَموا إلا دينَهم، ولا سَعَوا إلا في هلاك أنفسهم.

وما للأساكِفَة وصوغِ الحُليّ وصناعةِ البَزّ؟! وما للحدّادين وتقليب العِطْر والنظر في الجواهر؟! أمَا يكفيهم صدأُ الحديد، ونفخٌ في الكِير، وشُواظُ الذيل والوجه، وغُبْرةٌ في الحَدَقة! وما لأهل الكلام ونَقْدِ حَمَلَة الأخبار؟! وما أحسن قولَ مَن قال:

بَلاءٌ ليس يُشبِهُه بَلاءٌ ... عداوةُ غيرِ ذي حَسَبٍ ودِينِ
يُنيلُك منه عِرْضًا لم يَصنْهُ ... ويَرتعُ منك في عِرْضٍ مَصُونِ

لكنّ الحقَّ عزيزٌ، وكلٌّ مع عِزَّته يدّعيه، ودعواهم الحقَّ تحجبهم عن مراجعة الحق.

نعمْ؛ إنّ على الباطل ظُلمةً، وإنّ على الحق نُورًا، ولا يُبصر نورَ الحق إلا من حُشِي قلبُه بالنور ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور:٤٠]. فالمتخبّط في ظلمات الهوى، والمتردِّي في مهاوي الهَلَكة، والمتعسِّف في المقال، لا يُوفَّق للعَوْد إلى الحق، ولا يَرْشُد إلى طريق الهدى، ليَظْهَرَ وُعُورةُ مسلكه، وعِزُّ جانبه، وتأبِّيه إلا على أهله، ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:١٠٨]». الانتصار لأصحاب الحديث (ص:٣٩ - ٤٠).

عِبَادَة[١] . يُمْتَحَنُ بِحُبِّهِمُ الـمُتَنَسِّك، ويَـهْلَكُ بِبُغْضِهِمُ الـمُتَهَتِّك.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْـمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا يُـحِبُّـهُمَـا فَاطْمَئِنَّ إِلَيْهِ: الأَوْزَاعِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيُّ، كَانَا إِمَامَيْنِ فِي السُّنَّةِ»[٢] .

وقَالَ قُتَيبَـةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُـحِبُّ أَهْلَ الحَدِيثِ، مِثْلَ يَـحْيَى بْنِ سعِيدٍ، وعَبْدِ الرَّحْـمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وأَحمَدَ بْنِ مُحمَّدِ بْنِ حَنْبَـلَ، وإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ - وَذَكَرَ قَوْمًا آخَرِينَ - فَإِنَّهُ عَلَى السُّنَّـةِ، ومَنْ خَالَفَ هَؤُلَاءِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ»[٣] .

وقَالَ يَـحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَكَلَّمُ فِي حَـمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ فَاتَّهِمْهُ عَلَى الإِسْلَامِ»[٤] .

وقَالَ ابْنُ أَعْيَـنَ فِي الإِمَامِ أَحْـمَدَ بْنِ حَنْبَـلَ[٥] :

---

(١) عن ابن عباس، قال: «النظرُ إلى الرجل من أهل السنة - يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة - عبادةٌ». أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٤٣)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٥٤)، والسِّلفي في جزئه المنتخَب - مخطوط - (ق/ ٥)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص:١٦).

(٢) أخرجه يعقوب بن شيبة في مسند عمر بن الخطاب (ص:٦٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/ ١٢٨).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٧)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص:٧١)، والصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص:٣٠٧).

(٤) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/ ٥١٣).

(٥) وقال فيه أيضًا سفيانُ بن وكيع: «أحمدُ عندنا محنةٌ، مَن عاب أحمدَ فهو عندنا فاسقٌ». تاريخ بغداد (٥/ ١٨٦).

=

أَضْحَى ابْنُ حَنْبَلَ مِـحْنَةً مَأْمُونَةً   وَبِحُبِّ أَحْمَدَ يُعْرَفُ الـمُتَنَسِّكُ
وإِذَا رَأَيْـتَ لِأَحْــمَدٍ مُتَـنَقِّصًا   فَـاعْلَمْ بِـأَنَّ سُـتُورَهُ سَتُهَـتَّكُ(١)

=

- وقال أبو الحسن الطرخاباذي الهمذاني: «أحمد بن حنبل محنةٌ، به يُعرف المسلمُ من الزنديق». تاريخ دمشق (٥/ ٣٢٢)، والمحنة على الإمام أحمد لعبد الغني المقدسي (ص:٩٠).

- وقال أبو مُزاحمٍ الخاقاني:

لَقَـدْ صَـارَ فِـي الآفَـاقِ أَحْمَـدُ مِحْنَـةً   وَأَمْــرُ الــوَرَى فِيهـا فَلَـيْسَ بِمِشْــعَلِ
تَـرَى ذا الهَـوَى جَهْـلًا لأَحْمَدَ مُبْغِضًـا   وَتَعْـرِفُ ذا التَّقْـوَى يُحِـبُّ ابـنَ حَنْبَـلِ

مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص:٥٧٩).

- وقال إسماعيل بن فلان الترمذي:

لَعَمْــرُكَ مــا يَهْــوَى لأَحْمَــدَ نَكْبَــةً   مِـنَ النـاسِ إِلا نَـاقِصُ العَقْـلِ مُعْـوِرُ
هُـوَ المِحْنَـةُ اليَـوْمَ الَّـذِي يُبْتَلَـى بـهِ   فَيُعْتَبَـــرُ السُّـــنِّيُّ فينـــا وَيُسْـــبَرُ
شَــجًى في حُلــوقِ المُلْحِـدِينَ، وَقُـرَّةٌ   لِأَعْـيُنِ أَهْـلِ النُّسْـكِ، عَـفٌّ مُشَـمِّرُ

مناقب الإمام أحمد (ص:٥٧٤)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٦٥).

(١) البيتان في تاريخ بغداد للخطيب (٥/ ١٨٦)، والأنساب للسمعاني (٤/ ٢٨٠)، وتاريخ دمشق (٥/ ٣٢٣)، وتبيين كذب المفتري لابن عساكر (ص:٤٢١)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص:٦٥٩)، والمحنة على الإمام أحمد لعبد الغني المقدسي (ص:٩٠).

وتُنسب البيتان أيضًا للشافعي، ولمحمد بن عبد الله بن طاهر.

- وممّا جاء في هذا أيضًا:

- قال رجلٌ لأحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مَن السنّيُّ؟ قال: مِن أين أنتَ؟ قال: من أهل البصرة. قال: أتحبُّ أيوب السَّختياني؟ قال: نعم. قال: فأنت سنّيٌّ. ذم الكلام وأهله للهروي (٥/ ١٠٧).

=

....



=

- وقال قتيبةُ بنُ سعيد: «إذا رأيتَ الرجلَ من أهل البصرة يحب أيوب؛ فاعلم أنه على الطريق» المصدر نفسه.
- وقال أحمدُ بنُ عبد الله بن يونس: «امتُحن أهلُ الموصل بمعافى بن عمران، فإن أحبُّوه فهم أهلُ السنة، وإن أبغضوه فهم أهلُ بدعة، كما يُمتحن أهلُ الكوفة بيحيى» يعني يحي بن سعيد القطان. شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٦).
- وقال حمادُ بنُ زاذان: «سمعتُ عبدَ الرحمن بن مهدي يقول: إذا رأيتَ بصريًا يحب حمادَ بن زيد فهو صاحبُ سنة». مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٨٣)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٢).
- وقال عليُّ بنُ المديني: سمعتُ عبدَ الرحمن بن مهدي يقول: «ابنُ عونٍ في البصريين إذا رأيتَ الرجلَ يحبّه فاطمئنّ إليه. وفي الكوفيين مالك بن مغول. وزائدة بن قدامة، إذا رأيت كوفيًا يحبّه فارْجُ خيرَه. ومن أهل الشام الأوزاعي وأبو إسحاق الفزاري. ومن أهل الحجاز مالك بن أنس». ما رواه الأكابر عن مالك لمحمد بن مخلد (ص:٦٤)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٦٢)، وتاريخ دمشق (٧/ ١٢٨).
- وقال بقيةُ بنُ الوليد: «إنّا لنمتحن الناسَ بالأوزاعي، فمن ذكره بخيرٍ عرفنا أنه صاحبَ سنة، ومن طعن عليه عرفنا أنه صاحبَ بدعة». المعرفة والتاريخ للفسوي (٢/ ٤٠٨)، وتاريخ دمشق (٣٥/ ١٧٦)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢١٨).

إلى غير ذلك من الأقوال. وانظر المعجم الكبير للطبراني ٢٥/ ٣٥٦.

الفَصْلُ الثَّانِي عَشَرَ
أَعْدَاءُ السُّنَّةِ

٧١- **هُمْ** كُلُّ مَنْ رَدَّ شَيْئًا مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ولَمْ يَقْبَلْهَا، مَعَ عِلْمِهِ بِثُبُوتِهَا عَنْهُ(١)، أَوِ اسْتَنَّ بِغَيْرِهَا(٢)، أَوِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً تَخَالِفُهَا، أَوْ طَعَنَ فِيهَا، أَوْ فِي نَقَلَتِهَا(٣)، أَوْ صَرَّحَ بِتَكْذِيبِهَا(٤)، أَوِ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْهَا(٥).

٧٢- وإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ فِي الآثَارِ، أَوْ يَرُدُّ الآثَارَ، أَوْ يُرِيدُ

---

(١) **قال إسحاق بن راهويه**: «مَن بَلَغَه عن رسول الله ﷺ خبرٌ يُقِرُّ بصحّته، ثم رَدَّه بغير تَقِيَّةٍ، فهو كافرٌ». الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ٩٩).

- **وقال البربهاري**: «لا يخرج أحدٌ من أهل القبلة من الإسلام حتى يَردَّ آيةً من كتاب الله ﷻ، أو يردَّ شيئًا من آثار رسول الله ﷺ» شرح السنة (ص:٣١).

- **وقال أيضًا**: «مَن رَدَّ حديثًا عن رسول الله ﷺ فقد رَدَّ الأثرَ كلَّه، وهو كافرٌ بالله العظيم». المصدر نفسه (ص:٤٣).

(٢) **جاء التحذيرُ من ذلك في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه الطويل**: «فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» الحديث. أخرجه مسلم في الصحيح (٣/ ١٤٧٥) رقم (١٨٤٧).

(٣) تقدم في الفصل الرابع ذِكرُ حال من تكلم في نَقَلَة السنة من الصحابة فمَن بعدَهم، وذكرنا فيه أن الكلامَ فيهم ضَربٌ من الزندقةٌ.

(٤) **قال البربهاري**: «مَن جحد أو شكّ في حرفٍ من القرآن، أو في شيءٍ جاء عن رسول الله ﷺ، لقيَ اللهَ مكذِّبًا». شرح السنة (ص:٥٨).

- **وقال ابنُ الوزير**: «التكذيبُ لحديثِ رسولِ الله ﷺ مع العلم أنَّه حديثُه، كُفْرٌ صريحٌ» العواصم والقواصم (٢/ ٣٧٤).

(٥) سيأتي فصلٌ مستقلٌ عن الاستهزاء بالسنة.

غَيْرَ الآثَارِ، فَاتَّهِمْهُ عَلَى الإِسْلَامِ، وَلَا تَشُكَّ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى مُبْتَدِعٌ[(١)].

٧٣- وأَعْدَاءُ السُّنَّةِ مِنَ الآحَادِ والطَّوَائِفِ كَثِيرُونَ، يَظْهَرُونَ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

٧٤- وقَدْ نَجَمَتْ نَوَاجِمُهُمْ، وبَدَرَتْ بَوَادِرُهُمْ، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَمَا طَعَنَ ذُو الخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ - رَأْسُ الخَوَارِجِ المَارِقَةِ - فِي عَدْلِ النَّبِيِّ ﷺ! ولَمْ يَقْبَلْ حُكْمَهُ فِي قِسْمَةِ المَالِ اليَسِيرِ الَّذِي جَاءَهُ مِنَ اليَمَنِ!![(٢)].

---

(١) هذا من كلام البربهاري في شرح السنة (ص:١١٢).
ومرادُه بالآثار: الأحاديثَ النبويةَ.
- **وقال أيضًا:** «إذا سمعتَ الرجلَ يطعنُ على الآثار ولا يقبلُها، أو ينكرُ شيئًا من أخبار رسول الله ﷺ فاتّهِمْهُ على الإسلام؛ فإنه رجلٌ رديءُ القول والمذهب، وإنما طعن على رسول الله ﷺ وأصحابه؛ لأنه إنما عَرَفْنا اللهَ، وعَرَفْنا رسولَ الله ﷺ، وعَرَفْنا القرآنَ، وعَرَفْنا الخيرَ والشرَّ، والدنيا والآخرة بالآثار، فإنّ القرآنَ إلى السنة أحوجُ من السنة إلى القرآن». شرح السنة (ص:٨٠).
قال الشيخ حمود التويجري: «قولُه: إن القرآنَ أحوجُ إلى السنة من السنة إلى القرآن، معناه أن السنة تفسِّر القرآن وتبيِّن معانيه وما أراد الله به، فلهذا كان القرآنُ محتاجًا إلى السنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤]». الرد القويم على المجرم الأثيم (ص:٣).
- **وقال أبو القاسم الأصبهاني:** «قال أهلُ السّنة من السّلف: إذا طعن الرجلُ على الْآثار يَنْبَغِي أَن يُتَّهم على الْإِسْلَام». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤٥٩).
(٢) **عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:** أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا، يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اعْدِلْ، قَالَ: «**وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟! لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللهِ فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ، =

٧٥- وهَذَا دَيْدَنُ الخَوَارِجِ، فَإِنَّهُمْ يُجَوِّزُونَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ الظُّلْمَ وَالجَوْرَ! ولَا يُوجِبُونَ طَاعَتَهُ ومُتَابَعَةَ سُنَّتِهِ! وإِنَّمَا يُصَدِّقونَهُ فيمَا يُبَلِّغُهُ مِنَ القُرْآنِ، دُونَ مَا يُبَيِّنُهُ مِنَ السُّنَّةِ، الَّتِي تُخَالِفُ - بِزَعْمِهِم - ظَاهِرَ القُرْآنِ![(١)].

=

فَقَالَ: «مَعَاذَ اللهِ، أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٤٠) رقم (١٠٦٣).

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما السنةُ المتواترةُ التي لا تُفسِّر ظاهرَ القرآن، أو يقال: تخالف ظاهرَه، كالسنة في تقدير نصاب السرقة ورجم الزاني وغير ذلك، فمذهب جميع السلف العملُ بها أيضًا إلا الخوارج؛ فإنّ من قولهم - أو قول بعضهم - مخالفةَ السنة، حيث قال أولُهم للنبي ﷺ في وجهه: «إن هذه القسمةَ ما أُريد بها وجهُ الله!»، ويُحكى عنهم أنهم لا يتّبعونه ﷺ إلا فيما بلَّغه عن الله من القرآن والسنة المفسِّرة له، وأما ظاهرُ القرآن إذا خالفه الرسولُ فلا يعملون إلا بظاهره! ولهذا كانوا مارقةً مَرَقُوا من الإسلام كما يمرقُ السهمُ من الرميّة.

وقال النبي ﷺ لأولهم: «لقد خِبْتَ وخَسِرْتَ إنْ لمْ أعْدِلْ». فإذا جَوَّزَ أن الرسول يجوز أن يخونَ ويظلمَ فيما ائتمنه الله عليه من الأموال وهو معتقدٌ أنه أمينُ الله على وحيه، فقد اتَّبعَ ظالمًا كاذبًا، وجَوَّزَ أن يخون ويظلم فيما ائتمنه من المال من هو صادقٌ أمينٌ فيما ائتمنه الله عليه من خبر السماء؛ ولهذا قال النبيُّ ﷺ «أيأْمَنُني مَنْ في السَّمَاءِ ولَا تَأْمَنُوني؟» أو كما قال. يقول ﷺ إنّ أداءَ الأمانة في الوحي أعظمُ، والوحيُ الذي أوجب الله طاعته هو الوحيُ بحُكْمِه وقَسْمِه.

وقد يُنكر هؤلاء كثيرًا من السنن طعنًا في العقل لا ردًّا للمنقول، كما ينكر كثيرٌ من أهل البدع السننَ المتواترةَ عند أهل العلم، كالشفاعة والحوض والصراط والقدر وغير ذلك». مجموع الفتاوى (١١/ ٣٣٩). وانظر (١٩/ ٧٢) منها.

- وقال أيضًا: «الخوارجُ لا يتمسَّكون من السنة إلا بما فَسَّر مجملَها دون ما خالف ظاهرَ القرآن عندهم، فلا يرجمون الزاني، ولا يرون للسرقة نِصابًا، وحينئذٍ فقد يقولون: ليس في القرآن قتلُ المرتدّ». مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٨).

=

كَمَا فَعَلُوا فِي تَكْذِيبِهِمْ لِـحُكْمِ الرَّجْمِ، زَاعِمِينَ أَنَّ الزَّانِيَ الـمُحْصَنَ يُجْلَدُ ولَا يُرْجَمُ!

وكَمَا صَنَعُوا فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ السَّارِقَ تُقْطَعُ يَدُهُ فِي القَلِيلِ والكَثِيرِ! غَيْرَ عَابِئِينَ بِمَا جَاءَ مِنْ تَقْيِيدِ ذَلِكَ فِي السُّنَّةِ.

وكَمَا كَفَّرُوا الـمُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ والسَّيِّئَاتِ! واسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ! وجَعَلُوا دَارَ الـمُسْلِمِينَ دارَ حَرْبٍ، ودَارَهُمْ دَارَ إِيْمَانٍ! إِلَى غيْرِ ذَلِكَ مِنَ البِدَعِ الـمُنْكَرَةِ.

٧٦- ومِنْ أَعْدَاءِ السُّنَّةِ: **الرَّافِضَةُ**، الَّذِينَ رَدُّوا السُّنَّةَ كُلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا؛ طَعْنًا مِنْهُمْ فِي نَقَلَتِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ!![١].

٧٧- ومِنْهُمْ: **الـمُتَكَلِّمُونَ**، الَّذِينَ قَدَّمُوا العَقْلَ عَلَى النَّقْلِ[٢]، ولَمْ يَعْبَؤُوا شَيْئًا بأَحَادِيثِ الْآحَادِ فِي العَقَائِدِ[٣]، مَعَ زَعْمِهِمْ أَنَّ أَهْلَ

= وانظر (٢٠/ ١٦٦) منها، ومنهاج السنة النبوية (٤/ ١٧٨)، والطرق الحُكمية (١/ ١٨٨).

(١) انظر الردّ عليهم في مفتاح الجنة للسيوطي (ص/ ١٥) فما بعد، والأضواء السنيّة للأشقر (ص/ ٢٢ - ٣٣).

وقد تقدَّم معنا في الفصل الرابع نقلُ أقوال العلماء في ذلك، ومنه قولُ الإمام مالك فيهم: «إنما هؤلاء أقوامٌ أرادوا القدحَ في النبي ﷺ فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يقال: رجلُ سوءٍ، ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابُه صالحين!».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والعجبُ أنّ من هؤلاء من يُصرِّح بأن عقله إذا عارضه الحديثُ - لا سيما في أخبار الصفات - حمل الحديثَ على عقله وصرّح بتقديمه على الحديث وجعل عقلَه ميزانًا للحديث!

فليتَ شِعْري هل عقلُه هذا كان مصرَّحًا بتقديمه في الشريعة المحمدية فيكون من السبيل المأمور باتباعه، أم هو عقل مبتدع جاهل ضالٍّ حائرٍ خارج عن السبيل؟! فلا حول ولا قوة إلا بالله». نقض المنطق (ص/ ٤٩). وانظر مجموع الفتاوى (٤/ ٥٧).

(٣) تقدَّم الكلام على هذا في الفصل الرابع.

الحَدِيثِ أَهْلُ تَقْلِيدٍ، لَيْسُوا أَهْلَ نَظَرٍ واسْتِدْلَالٍ![١].

٧٨- ومِنْهُمْ: **الصُّوفِيَّةُ**، أعدَاءُ السُّنَنِ، الذِينَ قدَّمُوا الذَّوْقَ الـمَذْمُوم، والوَجْدَ الـمَوْهُوم، والكَشْفَ الـمَزْعُوم، عَلَى الوَحْيِ الـمَعْصُوم![٢].

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من العجب أنّ أهلَ الكلام يزعمون أنّ أهلَ الحديث والسنة أهلُ تقليدٍ، ليسوا أهلَ نظرٍ واستدلالٍ! وأنهم ينكرون حجّةَ العقل. وربما حُكي إنكارُ النظر عن بعض أئمة السنة، وهذا مما يُنكرونه عليهم.
فيُقال لهم: ليس هذا بحقٍّ؛ فإنّ أهلّ السنة والحديث لا ينكرون ما جاء به القرآن، هذا أصلٌ متفقٌ عليه بينهم. واللهُ قد أمر بالنظر والاعتبار والتفكّر والتدبّر في غير آيةٍ، ولا يُعرَفُ عن أحدٍ من سلف الأمة ولا أئمة السنة وعلمائها أنه أنكر ذلك، بل كلُّهم متفقون على الأمر بما جاءت به الشريعة من النظر والتفكّر والاعتبار والتدبّر وغير ذلك، ولكنْ وقع اشتراكٌ في لفظ «النظر والاستدلال» ولفظ «الكلام»، فإنهم أنكروا ما ابتدعَه المتكلِّمون من باطل نظرهم وكلامهم واستدلالهم، فاعتقدوا أنّ إنكارَ هذا مستلزِمٌ لإنكار جنس النظر والاستدلال». نقض المنطق (ص/ ٤٧). وانظر مجموع الفتاوى (٤/ ٥٥).

(٢) قال شيخُ الإسلام: «مَن عارض كتابَ الله وجادل فيه بما يسمّيه معقولاتٍ وبراهينَ وأقيسةً، أو ما يسمّيه مكاشفاتٍ ومواجيدَ وأذواق، من غير أن يأتيَ على ما يقوله بكتابٍ منزَّلٍ، فقد جادل في آيات الله بغير سلطان.
هذه حالُ الكفار الذين قال فيهم: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [غافر:٤]، فهذه حال من يجادل في آيات الله مطلقًا. ومن المعلوم أن الذي يجادل في جميع آيات الله لا يجادل بسلطان». الاستقامة (١/ ٢٢).
- وقال ابنُ القيم: «عَظُمتْ وصيةُ القوم بالعلم، وحذّروا من السلوك بلا علمٍ، وأمروا بهجرِ مَن هجر العلمَ وأعرض عنه، وعدمِ القبول منه، لمعرفتهم بمآل أمره، وسوء عاقبته في سَيره.
وعامّةُ من تزندق من السالكين فلإعراضه عن دواعي العلم، وسيره على جادة الذوق والوجد، ذاهبةٌ به الطريقُ كلَّ مذهب، فهذا فتنتُه والفتنةُ به شديدةٌ». مدارج السالكين (١/ ١٧٨).
وقد تقدَّمت الإشارةُ إلى شيءٍ من حالهم في الفصل الرابع.

حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: «إِذَا رَأَيْتَ الصُّوفِيَّ يَشْتَغِلُ بـ (أَخْبَرَنَا) و(حَدَّثَنَا) فَاغْسِلْ يَدَكَ مِنْهُ!»[(١)].

وقَالَ آخَرُ: «أَخَذْتُمْ عِلْمَكُمْ مَيِّتًا عَنْ مَيِّتٍ، وأَخَذْنَا عِلْمَنَا عَنِ الـحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ! حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي! وأَنْتُمْ تَقُولُونَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، وأَيْنَ هُوَ؟ قالُوا: مَاتَ، عَنْ فُلَانٍ وأَيْنَ هُوَ؟ قالُوا: مَاتَ!»[(٢)].

وقِيلَ لثَالِثٍ: أَلَا تَرْحَلُ حَتَّى تَسْمَعَ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ؟![(٣)]، فقَالَ: «مَا يَصْنَعُ بِالسَّمَاعِ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، مَنْ يَسْمَعُ مِنَ الـمَلِكِ الخَلَّاقِ؟!»[(٤)].

---

(١) قاله أبو يزيد البسطامي. انظر مدارج السالكين (٢/ ٤٦٨)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٤/ ٩٠).

(٢) قاله أبو يزيد البسطامي أيضًا. كما في الفتوحات المكية لابن عربي (١/ ٣٦٥).
وانظر مجموع الفتاوى (١٣/ ٢١٨)، والرسائل والمسائل لابن تيمية (٤ - ٥/ ٢٦٥)، والكشف المبدي للفقيه (ص/ ١٠٢)، وغاية الأماني في الرد على النبهاني للألوسي (٢/ ٤٤١)

(٣) هو عبد الرزّاق بن همّام الصنعاني (ت ٢١١ هـ) صاحبُ «المصنَّف»، وأحدُ أشهر المحدِّثين في عصره.

(٤) مدارج السالكين (٢/ ٤٣٨)، وإغاثة اللهفان (١/ ١٢٣)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٤/ ٩٠).
- ويُنسبُ للجُنيد: «ما أخذنا التصوفَ عن القيل والقال!!». طبقات السلمي (ص/ ١٥٨).
يعني: عن فلان: قال: حدثنا فلان، قال: حدثنا فلان.....
- وقال أيضًا: «أُحِبُّ للمبتدئ ألا يَشغلَ قلبَه بهذه الثلاث، وإلا تغيرت حالُه: التكسُّب، وطلب الحديث، والتزوُّج! وأُحبُّ للصوفي أن لا يقرأ ولا يكتب لأنه أجمع لهمِّه!!».
قوت القلوب لأبي طالب المكي (٣/ ١٣٥).
- وقال أبو سليمان الداراني: «إذا طلب الرجلُ الحديثَ، أو سافر في طلب المعاش، أو تزوج فقد ركن إلى الدنيا»!! الفتوحات المكية (١/ ٣٧).
=

=

- **وقال ابن باكويه:** نظر أبو عبد الله بنُ خَفيف يومًا إلى ابن أمِّ مكتوم وجماعةٍ من أصحابه يكتبون شيئًا، فقال: ما هذا؟ قالوا: نكتب كذا وكذا. قال: اشتغلوا بتعلُّم شيءٍ ولا يغرنّكم كلامُ الصوفية؛ فإني كنتُ أُخبِّئُ مِحْبرتي في جيب مِرْقعتي، والورقَ في حُجْزة سراويلي، وأذهبُ خُفْيةً إلى أهل العلم، فإذا علموا بي خاصموني، وقالوا: لا تُفلحْ! ثم احتاجوا إليَّ!». تاريخ الإسلام (٢٦/ ٥١٠).

- **وقال ابنُ عربي:** «علماءُ الرسُوم - يعني أهلَ الشريعة - يأخذون خلفاءَ عن سلفٍ إلى يوم القيامة، فيبعُدُ النسَبُ، والأولياء يأخذون عن الله، ألقاه في صدورهم من لدُنه؛ رحمةً منه، وعنايةً سبقت لهم عند ربهم!!». الكواكب الدرية للمناوي (ص/ ٢٤٦).

- **قال شيخ الإسلام ابن تيمية متعقِّبًا كلامه:** «صاحبُ «الفصوص» (ابن عربي) وأمثالُه بنوْا الأمرَ على أن الوليَّ يأخذ عن الله بلا واسطة، والنبيُّ يأخذ بواسطة الملَك، فلهذا صار خاتمُ الأولياء أفضلَ عندهم من هذه الجهة! وهذا باطلٌ وكذبٌ؛ فإن الوليَّ لا يأخذ عن الله إلا بواسطة الرسول إليه، وإذا كان محدَّثًا قد أُلقي إليه شيءٌ، وجب عليه أن يزِنه بما جاء به الرسولُ من الكتاب والسنة». مجموع الفتاوى (٢/ ٢٢٨).

- **وقال أبو الوفاء ابن عقيل في نقد أقوالهم:** «المتكلّمون عندي خيرٌ من الصوفية؛ لأن المتكلّمين قد يزيلون الشكَّ، والصوفيةُ يُوهمون التشبيه، فأكثرُ كلامهم يشير إلى إسقاط السفارة والنبوات، فاذا قالوا عن أصحاب الحديث: «أخذوا علمَهم ميّتًا عن ميّت» فقد طعنوا في النبوات، وعوّلوا على الواقع، ومتى أُزرِيَ على طريقٍ سقط الأخذُ به. ومن قال: «حدثني قلبي عن ربي»، فقد صرّح أنه غنيٌّ عن الرسول، ومَن صرح بذلك فقد كفر، فهذه كلمةٌ مدسوسةٌ في الشريعة، تحتها هذه الزندقة. ومن رأيناه يُزري على النقل علمنا أنه قد عطَّل أمرَ الشرع.

وما يُؤمَنُ هذا القائل: «حدثني قلبي عن ربي» أن يكون ذلك من إلقاء الشياطين، فقد قال الله ﷻ: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ﴾ [الأنعام:١٢١]، وهذا هو الظاهر؛ لأنه ترك الدليلَ المعصومَ، وعوَّل على ما يُلقَى في قلبه الذي لم يَثْبُتْ حراستُه من الوساوس». تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص:٣٣٠).

- **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:** «ما على الشريعة أضرّ من المتكلّمين والمتصوّفين. هؤلاء يفسدون العقول بتوهّمات شبهات العقول، وهؤلاء يفسدون الأعمال ويهدمون قوانين الأديان. يحبون البطالات، والاجتماع على اللّذات، وسماع الأصوات المشوِّشات

=

٧٩- ومِنْهُمْ: أَصْحَابُ الرَّأْيِ، الذِينَ أَعْيَتْهُمُ الأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا، فَقَاسُوا الأُمُورَ بِآرَائِهِمْ، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا(١).

=

للمعايش والطاعات! وأولئك يجرِّئون الشبابَ والأحداثَ على البحث وكثرة السؤال والاعتراضات، وتتبع الشرع بالمناقِضات!». درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٦٥).

- وقال ابنُ حجر: قال بعضُ الجهلة من أهل التجلِّي والرياضة: القلبُ إذا كان محفوظًا مع الله كانت خواطرُه معصومةً من الخطأ! وتعقب ذلك أهل التحقيق من أهل الطريق فقالوا: لا يُلتفت إلى شيءٍ من ذلك إلا إذا وافق الكتاب والسنة، والعصمةُ إنما هي للأنبياء، ومَن عداهم فقد يخطئ، فقد كان عمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأسَ الملهمين ومع ذلك فكان ربما رأى الرأيَ فيخبره بعضُ الصحابة بخلافه فيرجع إليه ويترك رأيَه. فمَن ظن أنه يكتفي بما يقع في خاطره عما جاء به الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقد ارتكب أعظم الخطأِ، وأما مَن بالغ منهم فقال: «حدثني قلبي عن ربي» فإنه أشدُّ خطأً؛ فإنه لا يأمن أن يكون قلبُه إنما حدثه عن الشيطان والله المستعان. فتح الباري (١١/ ٣٤٥) بتصرف يسير. وانظر قَطْر الولي على حديث الولي للشوكاني (ص:٤٣١)، وحَجّة النبي للألباني (ص:٥٣).

إيقاظ: قال محمدُ بنُ إبراهيم: رأيت الجنيدَ في النوم. فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: «طاحتْ تلك الإشارات، وغابت تلك العبارات! وفنيت تلك العلوم، ونفدت تلك الرسوم! وما نَفَعَنا إلا ركعاتٍ كنا نركعها في الأسحار». مدارج السالكين (٣/ ١١٧).

وقال الجنيدُ أيضًا: «الطرقُ كلُّها مسدودةٌ على الخلق، إلا من اقتفى أثر الرسول ﷺ، واتبع سنته، ولزم طريقته. فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه». المصدر نفسه.

(١) عن عمرو بن حريث، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «إياكم وأصحابَ الرأي؛ فإنهم أعداءُ السنن، أعيتهم الأحاديثُ أن يحفظوها فقالوا بالرأي، فضلُّوا وأضلُّوا». شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٢٣).

وقد كثُر تحذيرُ السلف من هذه الطائفة؛ لعظيم بلواها:

- قال عبدُ الله بنُ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إياكم وأرأيت وأرأيت؟ فإنما هلك من كان قبلكم بأرأيت وأرأيت؟ ولا تقيسوا شيئًا بشيءٍ فتزلَّ قدمٌ بعد ثبوتها، وإذا سُئل أحدُكم عمّا لا يعلم فليقلْ: لا أعلم؛ فإنه ثلثُ العلم». أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٠٥) رقم (٨٥٥٠)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ١٢٧).

=

=

- وقال أيضًا: «ليس عامٌ إلا الذي بعده شرٌّ منه، ولا عامٌ خيرٌ من عام، ولا أُمةٌ خيرٌ من أُمة، ولكنْ ذهابُ خياركم وعلمائكم، ويحدُث قومٌ يقيسون الأمورَ برأيهم فينهدم الإسلامُ وينثلم». أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٠٥) رقم (٨٥٥١)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ١٢٩).

- وقال أيضًا: «إنكم في زمانٍ العملُ فيه خيرٌ من الرأي، وسيأتي زمانٌ الرأيُ فيه خيرٌ من العمل» يعني بالسنة. الإبانة الكبرى (١/ ٣٣٤).

- وقال مالكُ بنُ مغول: قال لي الشعبي: «ما حدّثوك هؤلاء عن رسول الله ﷺ فخُذْ به، وما قالوه برأيهم، فألقِهِ في الحُشّ!». أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٢٨٤)، وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص:١١٠).

- وقال أيضًا: «إنما الرأيُ بمنزلة الميتة إذا احتجتَ إليها أكلتَها». شرح السنة للبغوي (١/٢١٦).

- وقال أيضًا: «إنما هلك من كان قبلكم حين تشعّبت بهم السُبُل وحادوا عن الطريق، فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلوا». جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٥٠).

- وقال أيضًا: «لو أدرك هؤلاء الأرائيّون النبيَّ ﷺ لنزل القرآنُ كلُّه يسألونك يسألونك!». الإبانة الكبرى (١/ ٤١٩)

- وقال زُفَرُ بنُ الهذيل: «إنما نأخذ بالرأي ما لم نجد الأثر، فإذا جاء الأثرُ تركنا الرأيَ وأخذنا الأثر». إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٣).

- وقال الإمامُ الشافعي: «حديثُ النبي ﷺ مستغنٍ بنفسه، وإن كان يُروى عمّن دون رسول الله حديثٌ يخالفه لم ألتفتْ إلى ما خالفه، وحديثُ رسول الله أولى أن يُؤخذ به». الأم (٨/ ٥١٤).

- وقال عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبل: قلتُ لأبي: رجلٌ وقعتْ له مسألةٌ، وفي البلدة رجلٌ من أهل الحديث فيه ضعفٌ وفقيهٌ من أهل الرأي، أيُّهما يَسأل؟ قال: «لا يَسألْ أهلَ الرأي، ضعيفُ الحديث خيرٌ من قويِّ الرأي». ذم الكلام وأهله للهروي (٢/ ٢٦٣).

- وقال حربُ بنُ إسماعيل الكرماني: قيل لأحمد بن حنبل: رجلٌ نزلتْ به مسألةٌ فلم يجدْ من يسأله، أيسأل أهلَ الرأي؟ قال: «لا يُسألُ أهلُ الرأي عن شيءٍ البتّة». مسائل حرب - كما في كتاب السنة - (ص:٣٢٦)، وذم الكلام وأهله (٢/ ٣١٤).

=

٨٠- ومِنْهُمْ: قَوْمٌ نَبَذُوا السُّنَّةَ بِالْكُلِّيَّةِ، وهُمْ مَعَ ذَلِكَ يَدَّعُونَ التَّمَسُّكَ بِالقُرْآنِ!

٨١- ومَا عَلِمَ هَؤُلَاءِ أَنَّ السُّنَّةَ والقُرْآنَ صِنْوَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ[(١)].

بَلْ إِنَّ السُّنَّةَ كُلَّهَا تَنْدَرِجُ تَحْتَ آيَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[(٢)].

=

- وقال محمدُ بنُ ياسين بن بشر بن أبي طاهر البَلَدِي: سَأَلتُ أَبَا عبد الله (أحمد بن حنبل) عن النّظر فِي الرَّأْي، فقال: عَلَيْك بالسنةِ، فَقلتُ له: يا أبا عبد الله، صاحبُ حديثٍ ينظر فِي الرَّأْي إِنَّمَا يُرِيد أَن يعرف رَأْي مَن خَالفه، فقال: عَلَيْك بِالسنةِ. طبقات الحنابلة (١/ ٣٢٧)، والمقصد الأرشد لابن مفلح (٢/ ٥٣٥).

- وقال أبو داود: سمعتُ أحمدَ ذكر الحِيَلَ من أمر أصحاب الرأي، فقال: يحتالون لنقض سنن رسول الله ﷺ! مسائل الإمام أحمد (ص:٢٧٦)، وإبطال الحيل لابن بطة (ص:٥٤).

- وقد أفرد الإمامُ أبو داود في مسائل الإمام أحمد (ص:٢٧٥) بابًا في التحذير من الرأي وأهله.

ومثلُه ابنُ قتيبة، فقد أفرد في كتابه «تأويل مختلف الحديث» (ص:١٠٢) فصلًا حسنًا في الردّ على أصحاب الرأي.

- كما ذكر الشاطبيُّ في الموافقات (٥/ ٣٩٠) عشرةَ مواضع يُكره السؤالُ فيها، منها قولُه: «والسابعُ: أن يظهر من السؤال معارضةُ الكتاب والسنة بالرأي».

وانظر ذم الكلام وأهله للهروي (٢/ ١٧٥)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص:١٠٤).

(١) قال الشاطبي: «الاقتصارُ على الكتاب رأيُ قوم لا خَلاقَ لهم، خارجين عن السنة؛ إذْ عوّلوا على ما بَنَيْتُ عليه من أن الكتابَ فيه بيانُ كلِّ شيء، فاطّرحوا أحكامَ السنة، فأدّاهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة، وتأويل القرآن على غير ما أنزل الله». الموافقات (٤/ ٣٢٥ - ٢٣٦).

وقد سبق أنْ ذكرنا في الفصل العاشر حديثَ أبي هريرة في تلازم الكتاب والسنة وعدم افتراقهما إلى يوم القيامة.

(٢) سورة الحشر: آية (٧).

=

وفِي هَؤُلَاءِ يَقُولُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «سَتَجِدُونَ قَوْمًا يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالعِلْمِ، وإِيَّاكُمْ والتَّبَدُّعَ والتَّنَطُّعَ والتَّعَمُّقَ، وعَلَيْكُمْ بِالعَتِيقِ»(١).

وقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ زَلَّةَ العَالِمِ، وجِدَالَ المُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ، والقُرْآنُ حَقٌّ، وعَلَى القُرْآنِ مَنَارٌ كَأَعْلَامِ الطَّرِيقِ»(٢).

وقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إِذَا حَدَّثْتَ الرَّجُلَ بِالسُّنَّةِ فَقَالَ: دَعْنَا مِنْ هَذَا حَسْبُنَا القُرْآنُ! فَاعْلَمْ أَنَّهُ ضَالٌّ»(٣).

=

وقد تقدم بيانُ ذلك في الفصل الرابع.

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع - المطبوع مع المصنف - (١١/ ٢٥٢)، والدارمي في السنن (١/ ٢٥١)، وابن وضاح في البدع (١/ ٥٩)، والمروزي في السنة (ص/ ٣٠)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٧٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٣٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٩٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص/ ٢٧٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ١٦٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٢٠٢) بألفاظ متقاربة.

قال البيهقي: «هذا مرسلٌ، ورُوي موصولًا من طريق الشاميين». ثم أسنده من طريق العباس بن سالم اللخمي، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني عن ابن مسعود.

ومرادُه بالعلم: السنةُ والاتّباع.

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٢١٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ٩٨٠).

(٣) أخرجه ابنُ سعد في الطبقات الكبرى (٧/ ١٨٤)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ١٤٣)، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص/ ٦٥)، والخطيب في الكفاية (ص/ ١٦)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ٥٣١) وسنده صحيح.

=

٨٢- ومِنْهُمُ: الـمُسْتَشْرِقُونَ(١)، الذِينَ يُشَكِّكُونَ فِي صِحَّةِ السُّنَّةِ، وفِي طُرُقِ وُصُولِهَا إِلَيْنَا، ويَزْعُمُونَ أَنَّ أَكْثَرَهَا إِنَّمَا هُوَ نَتِيجَةٌ لِلتَّطَوُّرِ

=

- ويُروى مثلُه عن أبي قلابة.
- قال الذهبي معلِّقًا على كلامه: «قلتُ: وإذا رأيتَ المتكلِّمَ يقول: دعنا من الكتاب والسنة، وهات ما دلّ عليه العقل! فاعلمْ أنه أبو جهل. وإذا رأيتَ العارفَ يقول: دعنا من الكتاب والسنة والعقل، وهات ما دلّ عليه الذوقُ والوَجْد! فاعلمْ أنه شرٌّ من إبليس، وأنه ذو اتحادٍ وتلبيس». تاريخ الإسلام (٧/ ٢٩٨).

وقال في سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٧٢): «قلتُ أنا: وإذا رأيتَ المتكلِّمَ المبتدعَ يقول: دعْنا من الكتاب والأحاديث الآحاد وهاتِ العقل! فاعلمْ أنه أبو جهل. وإذا رأيتَ السالكَ التوحيديَّ يقول: دعْنا من النقل ومن العقل وهات الذوق والوجد! فاعلمْ أنه إبليس قد ظهر بصورة بشر، أو قد حلّ فيه، فإن جَبُنْتَ منه، فاهربْ، وإلا فاصرعْه، وابركْ على صدره، واقرأْ عليه آيةَ الكرسي، واخنقْه!».

وانظر حَجّة النبي للألباني (ص:٥٣).

- وقال البربهاري: «إذا سمعتَ الرجلَ تأتيه بالأثر فلا يريدُه ويريدُ القرآنَ، فلا تشكَّ أنه رجلٌ قد احتوى على الزندقة، فقُمْ من عنده ودَعْهُ». شرح السنة (ص:٥٤).

(١) المستشرقون: هم طائفةٌ من الدارسين الغربيين، من أهل الكتاب والملاحدة، تخصّصوا في دراسة الشريعة الإسلامية، واللغة العربية، والفنون والآداب الشرقية، واهتمّوا بقضايا العالم العربي والإسلامي، وخَرَجُوا بنظريّاتٍ خطيرةٍ في الفكر والمنهج، فيها الكثيرُ من المغالطات، الغرضُ منها - في الغالب - خدمةُ القوى الاستعمارية الغربية، وإرساليات التنصير؛ لمحاربة الإسلام، والتشكيك في ثوابته، حيثُ إنّ معظمَهُم يعملُ لصالح دوائر الاستخبارات الغربية.

انظر: الاستشراق والمستشرقون لمصطفى السباعي، وأجنحة المكر الثلاثة للميداني (ص:٥٠)، والدراسات العربية الإسلامية في أوروبا لميشال جحا (١/ ٨٢)، وماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين للندوي (ص:٢٣٧)، والمستشرقون ومشكلات الحضارة لعفاف صبرة (ص:٩)، والفكر الإسلامي وصلته بالاستعمار الغربي لمحمد البهي (ص:٢٢٠)، والاستشراق أهدافه ووسائله لمحمد فتح الله الزيادي (ص:١٦).

الدِّينِيِّ والاجْتِمَاعِيِّ والسِّيَاسِيِّ فِي القُرُونِ الثَّلَاثَةِ الأُولَى!![(١)].

٨٣- وقَدْ تَابَعَهُمْ عَلَى هَذَا النَّهْجِ الخَاطِئِ بَعْضُ **العَصْرِيِّينَ** المُنْتَسِبِينَ لِلْمِلَّة![(٢)] نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الفِتَنِ المُضِلَّة.

٨٤- وغَالِبُ **أَهْلِ الأَهْوَاءِ** يَرَوْنَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَوْ قَالَ بِخِلَافِ مَقَالَاتِهِمْ مَا اتَّبَعُوهُ![(٣)]، كَمَا يُحْكَى **عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ المُعْتَزِلِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي (حَدِيثِ الصَّادِقِ المَصْدُوقِ)**[(٤)]: لَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) انظر الأضواء السنيّة (ص:٣٤ - ٣٥) للأشقر، وموقف أصحاب الأهواء والفرق من السنة ورواتها لمحمد مطر الزهراني (ص:٤٣)، والسنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام لعماد الشربيني (١/ ١٤٠).

(٢) من أمثال: توفيق صدقي، وأحمد أمين، وإسماعيل أدهم، ومحمود أبو ريَّة، وغيرهم.

(٣) قال ابنُ تيمية: «أهلُ البدع يخالفون السنةَ الظاهرةَ المعلومةَ. والخوارجُ جوّزوا على الرسول نفسه أن يجورَ ويضلَّ في سنته! ولم يُوجبوا طاعتَه ومتابعتَه! وإنما صدّقوه فيما بلّغه من القرآن دون ما شرعَه من السنة التي تُخالف - بزعمهم - ظاهرَ القرآن!
وغالبُ أهل البدع غيرِ الخوارج يتابعونهم في الحقيقة على هذا؛ فإنهم يرون أن الرسول لو قال بخلاف مقالتهم لما اتّبعوه، كما يُحكى عن عمرو بن عبيد في حديث (الصادق المصدوق)». مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٢ - ٧٣).

(٤) حديث الصادق المصدوق هو: ما أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١١١) رقم (٣٢٠٨)، ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٣٦) رقم (٢٦٤٣) من طرقٍ عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: حدَّثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا، فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» واللفظ للبخاري.

=

يَقُولُهُ، لَرَدَدْتُهُ!![1].

=

ومعنى (الصادق المصدوق): أي الصادق في قوله، المصدوق فيما يأتيه من الوحي.
- قال ابن تيمية: «حديث (الصادق المصدوق) من الأحاديث المستفيضة التي تلقّاها أهلُ العلم بالقبول، وأجمعوا على تصديقها». مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٢١).
- ولأهميّة هذا الحديث نصّ عليه الأئمةُ في عقائدهم.
فمن ذلك قول الإمام أحمد بن حنبل: «مِن السنة اللّازمة التي مَن ترك منها خَصْلةً لم يقبلْها ويؤمنْ بها لم يكنْ من أهلها: الإيمانُ بالقدر خيره وشره، والتصديقُ بالأحاديث فيه، والإيمانُ بها، لا يُقال: لِمَ؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديقُ والإيمانُ بها، ومَن لم يعرفْ تفسيرَ الحديث ويبلغْه عقلُه، فقد كُفيَ ذلك وأُحكِمَ له، فعليه الإيمانُ به والتسليم، مثلُ حديث (الصادق المصدوق)». أصول السنة (ص/ ١٧). وانظر طبقات الحنابلة (١/ ٢٤١).

(١) قال معاذُ بنُ معاذ العنبري: سمعتُ عمرو بنَ عُبيدٍ يقول، وذَكَرَ حديثَ (الصادق المصدوق)، فقال: «لو سمعتُ الأعمشَ يقول هذا لكذَّبتُه! ولو سمعتُه من زيد بن وهب لما صدَّقتُه، أو قال: لما أحببتُه! ولو سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقوله ما قبلتُه! ولو سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول هذا لردَدْتُه!! ولو سمعتُ اللهَ يقوله، لقلتُ له: ليس على هذا أخذتَ ميثاقَنا!!!». انظر تاريخ بغداد (١٢/ ١٦٩)، وتهذيب الكمال (٢٢/ ١٢٩)، وتاريخ الإسلام (٩/ ٢٣٨)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٠٤).
- ونحوُه ما جاء في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٥٩٢) رقم (١٠٤٤):
«قال ابن قتيبة في كتاب «مختلف الحديث»: حُكي عن أبي الهذيل العلّاف أنه لما رُوي له عن عبد الله بن مسعود هذا الحديث، فقال: كَذَبَ عبدُ الله بن مسعود على رسول الله ﷺ!!
وكَذَبَ أبو الهذيل الكافرُ الجاحدُ، لعنه اللهُ».
قلتُ: لم أجدْه في كتاب «تأويل مختلف الحديث» ولا في غيره من كتب ابن قتيبة، فلعلّه ساقطٌ من النسخة التي اعتُمدَ عليها في تحقيق الكتاب، والله أعلم.
لطيفة: جاء في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٥٩١): «أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد القزويني، قال: ثنا علي بن أحمد بن محمد المعروف ببالويه القزويني، قال: ثنا أبو علي الحسن بن علي بن نصر وهو الطوسي، قال: ثنا محمد بن يزيد الأسفاطي
=

وكَمَا قَالَ صِنْوُهُ فِي الجَهْلِ(١) فِي (حَدِيثِ الذُّبَابَةِ)(٢): آخُذُ فِيهِ بِرَأْيِ الطَّبِيبِ الكَافِرِ! وَلَا آخُذُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ!! ولَا أَسْأَلُ عَنْهُ عَالِمَ الدِّينِ!(٣).

٨٥- وإنَّمَا يَدْفعُونَ عَنْ أَنفُسِهِمْ تُهْمَةَ مُعَادَاةِ السُّنَّةِ، إمَّا بِرَدِّ النَّقْلِ تَارَةً، وإمَّا بِتَأْوِيلِ المَنْقُولِ تَارَةً أُخْرَى، وإلَّا فَهُمْ لَيْسُوا مُتَّبِعِينَ لِلرَّسُولِ ﷺ حَقِيقَةً، ولَا مُؤْتَمِّينَ بِأَنْوَارِ السُّنَّةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا(٤).

=

البصري محدث البصرة، قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله حُدِّثتُ عن عبد الله بن مسعود حيثُ يقول: «حدثني الصادق المصدوق» - أعني حديث القدر - فقال: نعم، إي والله الذي لا إله إلا هو حَدَّثتُ به. رَحِم اللهُ عبدَ الله بن مسعود حيث حدَّث به، ورَحِم اللهُ زيدَ بن وهب حيث حدَّث به، ورَحِم اللهُ الأعمشَ حيث حدَّث به، ورَحِم اللهُ مَن حدَّث به قبل الأعمش، ورَحِم اللهُ من تحدَّث به بعد الأعمش». وبنحوه في شعب الإيمان للبيهقي (١/ ٣٦٢) رقم (١٨٥).

(١) هو الدكتور: حسن عبد الله الترابي!!

(٢) حديثُ الذُّبابة: هو ما أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٣٠) رقم (٣٣٢٠) بسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَالأُخْرَى شِفَاءً».

(٣) مناقشة هادئة لبعض أفكار الدكتور الترابي للأمين الحاج محمد أحمد (ص:٩٥).
وهذا تكذيبٌ صريحٌ للرسول ﷺ، واتهامٌ له بالكلام فيما لا يعنيه!!
ولم يكتفِ هذا الدّعيُّ بهذا، بل قال لمن راجعه في حديث الذبابة: اشْوُوهُ وكُلُوهُ!! نسأل الله السلامة والمعافاة.

(٤) قال أبو القاسم الأصبهاني: «مَن اتّبع قولَ الرسول ﷺ فقد استمسك بما هو الحجةُ قطعًا، ومَن احتجّ بالثابت القويّ أحسنُ حالًا ممّن احتجّ بالواهي الضعيف، وبهذا استبان الاتّباعُ من غيره، لأن صاحبَ السنة لا يتّبع إلا ما هو الأقوى، وأصحابُ الأهواء وصاحبُ الهوى يتّبع ما يهوى». الحجة في بيان المحجة (٢/ ٤١٣).
- وقال ابنُ تيمية عن أهل البدع: «إنما يدفعون عن نفوسهم الحُجّة: إما بردّ النقل؛ وإما بتأويل المنقول. فيطعنون تارةً في الإسناد، وتارةً في المتن. وإلا فهم ليسوا متّبعين

=

٨٦- وهَذَا تَشْتَرِكُ فِيهِ البِدَعُ الـمُخَالِفَةُ لِلسُّنَّةِ كُلُّهَا، فَقَائِلُهَا لَا بُدَّ أَنْ يُثْبِتَ مَا نَفَتْهُ السُّنَّةُ أَوْ يَنْفِيَ مَا أَثْبَتَتْه، ويُحَسِّنَ مَا قَبَّحَتْهُ السُّنَّةُ أَوْ يُقَبِّحَ مَا حَسَّنَتْه[1].



=

ولا مُؤْتـمّين بحقيقة السنة التي جاء بها الرسول، بل ولا بحقيقة القرآن». مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٣).

(١) قال ابنُ تيمية: «هذا الوصفُ تشترك فيه البدعُ المخالفةُ للسنة، فقائلُها لا بدّ أن يُثبت ما نفتْه السنةُ وينفي ما أثبتتْه السنة، ويحسِّن ما قبحتْه السنةُ أو يقبح ما حسنتْ السنة! وإلّا لم يكن بدعةً.

وهذا القَدْرُ قد يقع من بعض أهل العلم خطًا في بعض المسائل؛ لكنّ أهلَ البدع يخالفون السنةَ الظاهرةَ المعلومة». مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٢).

الفَصْلُ الثَّالِثَ عَشَرَ

الرَّدُّ عَلَى أَعْدَاءِ السُّنَّةِ

٨٧- الرَّدُّ عَلَى أَعْدَاءِ السُّنَّةِ وَاجِبٌ عَلَى عُلَمَاءِ الأُمَّةِ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، والقَائِمُ بِهِ قَائِمٌ عَلَى ثَغْرَةٍ عَظِيمَةٍ مِنْ ثُغُورِ الإِسْلَامِ[١].

٨٨- وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنَ الأُمَّةِ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ

---

(١) قال محمد بن يحيى الذهلي: سمعتُ يحيى بن يحيى (النيسابوري) يقول: «الذبُّ عن السنة أفضلُ من الجهاد في سبيل الله». قال محمد: قلت ليحيى: الرجلُ ينفق ماله، ويتعب نفسه، ويجاهد؛ فهذا أفضلُ منه؟! قال: «نعم، بكثيرٍ». ذم الكلام وأهله (٤/ ٢٥٣). وانظر سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥١٨).

- وقال أبو عبيد القاسم بن سلّام: «المتّبع للسنة كالقابض على الجمر، وهو اليوم عندي أفضل من ضرب السيف في سبيل الله ﷻ». تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٧)، وطبقات الحنابلة (١/ ٢٦٢)، وتاريخ دمشق (٤٩/ ٧٩)، وتاريخ الإسلام (١٦/ ٣٢٧)، وطبقات المفسرين للداوودي (٢/ ٤١).

- وقال عبدُ الله بنُ الزبير الحُميدي: «والله لأنْ أغزوَ هؤلاء الذين يردُّون حديثَ رسول الله ﷺ أحبّ إليَّ من أنْ أغزوَ عِدَّتهم من الأتراك». ذم الكلام وأهله (٢/ ١٥٧). وانظر سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦١٩).

قلتُ: مرادُه بالأتراك: الكفرة؛ لأنهم كانوا كفّارًا في عصره. وفيهم - واللهُ أعلمُ - وَرَدَ الحديثُ: «دَعُوا الْحَبَشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ» أخرجه أبو داود في السنن (٤/ ١١٢) برقم (٤٣٠٢) وحسنه الألباني.

- وقال ابنُ تيمية: «الرادُّ على أهل البدع مجاهدٌ، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: «الذبُّ عن السنة أفضلُ من الجهاد»... والجهادُ عملٌ مشكورٌ لصاحبه في الظاهر لا محالة، وهو مع النية الحسنة مشكورٌ باطنًا وظاهرًا، ووجهُ شُكره: نصْره للسنة والدين، فهكذا المنتصر للإسلام والسنة يُشكر على ذلك من هذا الوجه» مجموع الفتاوى (٤/ ١٣).

خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ[(١)]. يَنْفُونَ عَنْ دِينِ اللهِ تَأْوِيلَ الجَاهِلِين، وانْتِحَالَ الـمُبْطِلِين، وتَحْرِيفَ الغَالِين[(٢)]. ويَتَعَاهَدُونَ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ويَذُبُّونَ عَنْهَا، ولَوْلَاهُمْ لَأَهْلَكَ النَّاسَ أَهْلُ الأَهْوَاءِ والبِدَعِ[(٣)].

---

(١) هذا معنى حديثٍ أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٦٤١)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥٢٣).

قال القاضي عياض: «قال أحمد بن حنبل في هذه الطائفة: إن لم يكونوا أهلَ الحديث، فلا أدرى مَن هم؟

وإنما أراد أهلَ السنة والجماعة، ومَن يعتقد مذهبَ أهل الحديث. وقال البخاري: هم أهلُ العلم». إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٣٥٠). وانظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٣/ ٦٦).

(٢) هذا نصُّ حديثٍ أخرجه ابنُ وضاح في البدع (ص:٢٥)، والآجري في الشريعة (١/ ٢٦٨)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ١٩٨)، والبيهقي في سننه الكبير (١٠/ ٢٠٩) برقم (٢٠٩٧٢) و (٢٠٩٧٣). عن إبراهيم بن عبد الرحمن العُذري، ولفظُه: «يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ». وهو مرسلٌ.

لكنْ له شواهد من حديث عبد الله بن عمرو، وابن عمر، وأبي هريرة، وأبي الدرداء.

فأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه البزار في «مسنده» (١٦/ ٢٤٧) برقم (٩٤٢٣).

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه تمام في فوائده (١/ ٣٥٠) برقم (٨٩٩).

وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه البزار في «مسنده» (١٦/ ٢٤٧) برقم (٩٤٢٣).

وأما حديث أبي الدرداء، فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠/ ١٧) برقم (٣٨٨٤).

وقد صحّحه الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ٨٢).

(٣) قال علي بن المديني في حديث «لا تزال طائفةٌ...»: «هم أهل الحديث، والذين يتعاهدون مذهبَ الرسول ﷺ ويذبّون عن العلم، لولاهم، لأهلك الناسَ المعتزلةُ
=

٨٩- وقَدْ بيَّنَ العُلَمَاءُ أَنَّ السُّنَّةَ كَفِيلَةٌ بِالرَّدِّ عَلَى هَؤُلَاءِ الأَعْدَاءِ، ودَحْضِ حُجَجِهِمْ، وكَشْفِ شُبَهِهِمْ.

فَهَذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَأْتِي نَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ القُرْآنِ(١)، فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى»(٢).

وأَوْصَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَمَا أَرْسَلَهُ لِمُحَاجَّةِ الخَوَارِجِ، **فَقَالَ لَهُ: «اذْهَبْ إِلَيْهِمْ فَخَاصِمْهُمْ، وادْعُهُمْ إِلَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وَلَا تُحَاجَّهُمْ بِالقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ ذُو وُجُوهٍ، وَلَكِنْ خَاصِمْهُمْ بِالسُّنَّةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيْ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! فَأَنَا أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ مِنْهُمْ،**

=

والرافضةُ والجهميةُ وأهلُ الإرجاء والرأي». أخرجه نصر المقدسي في «الحجة على تارك المحجة» كما في مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (ص:٦٨).

ولفظُه عند الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص:١٠) والرحلة في طلب الحديث (ص:٢٢٣): «هم أهل الحديث، والذين يتعاهدون مذاهبَ الرسول، ويذبون عن العلم. لولاهم، لم تجد عند المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي شيئًا من السنن».

(١) أي بالآيات المتشابهات.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٣)، والآجري في الشريعة (١/ ٤١٩)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٢٠)، والكلابي في أحاديثه (مخطوط) رقم (١١)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (ص/ ٥٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٢٣)، وابن بطة في الإبانة (١/ ٢٥١)، والمستغفري في فضائل القرآن (١/ ٣١٨)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٦٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ١٢٣)، وابن حزم في الإحكام (٢/ ٢٦٧)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٣١).

- ورُوي نحوُه عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٢٣)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (١/ ٣٤٠).

فِي بُيُوتِنَا نَزَلَ. فَقَالَ عَلِيٌّ: صَدَقْتَ، ولَكِنَّ القُرْآنَ حَمَّالٌ ذُو وُجُوهٍ، تَقُولُ وَيَقُولُونَ، وَلَكِنْ حَاجَّهُمْ بالسُّنَنِ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَجِدُوا عَنْهَا مَحِيصًا». فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَيْهِمْ وعَلَيْهِ حُلَّةٌ حِبَرَةٌ. فَحَاجَّهُمْ بِالسُّنَنِ فَلَمْ تَبْقَ بِأَيْدِيهِمْ حُجَّةٌ(١).

وسَمِعَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **ابْنَهُ عَبْدَ اللهِ يُخَاصِمُ الأَشْتَرَ النَّخَعِيَّ، فَقَالَ له: «لَا تُخَاصِمْ بِالْقُرْآنِ، وخَاصِمْ بالسُّنَّةِ»**(٢).

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى - متمِّم الصحابة - الطبقة الخامسة (١/ ١٨٠).
من مجموع روايتين.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٠)، والإتقان في علوم القرآن (٢/ ١٤٥)، ومعترك الأقران (١/ ٣٨٨)، ومفتاح الجنة (ص:٥٩) وغيرها من كتبه.
- **وأخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٦٠) بسنده عن الأوزاعي، قال**: خاصم نفرٌ من أهل الأهواء عليَّ بنَ أبي طالب، فقال له ابنُ عباس: «يا أبا الحسن: إن القرآن ذَلُولٌ حَمُولٌ ذو وُجوه، تقولُ ويقولون، خاصمْهم بالسنة، فإنهم لا يستطيعون أن يَكذِبوا على السنة».

(٢) أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ٢٥).
- **ومثلُه عن ابن الزبير** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد مَرَّ بابنه وهو يكلِّمُ الأشترَ في اختلاف الناس، فقال: «لا تحاجَّه بالقرآن، حاجَّه بالسنة» الإبانة الكبرى (١/ ٤٠٧).
والأشترُ: هو مالكُ بنُ الحارث النخعي، أحدُ الأبطال المذكورين. وكان مُطاعًا، أَلَّبَ على عثمان وقاتلَه، وكان ذا فصاحةٍ وبلاغةٍ. نزل الكوفةَ بعد أن شهد اليرموكَ وغيرَها، وولّاه عليُّ بنُ أبي طالبٍ مِصرَ فمات مسمومًا قبل أن يدخلها سنة سبعٍ وثلاثين. انظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٤)، وتقريب التهذيب (ص:٥١٦).

الفَصْلُ الرَّابِعَ عَشَرَ
الاسْتِهْزَاءُ بِالسُّنَّةِ وعُقُوبَةُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ

٩٠- الاسْتِهْزَاءُ بالسُّنَّةِ جُرْمٌ كَبِير، وذَنْبٌ خَطِير. وَهُوَ بَوَّابَةُ الرِّدَّةِ الرَّدِيَّة، وسَبَبٌ لِلْخُرُوجِ مِنَ المِلَّةِ بالكُلِّيَّة؛ لِأَنَّ الاسْتِهْزَاءَ بِالقَوْلِ مُتَضَمِّنٌ لِلْاسْتِهْزَاءِ بالقَائِلِ وتَكْذِيبِهِ(١).

٩١- فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنَ السُّنَّةِ البَتَّةَ، دَقَّ ذَلِكَ الشَّيْءُ أَوْ جَلَّ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلبَوَار، وَكَانَ مُسْتَوْجِبًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ دُخُولَ النَّارِ(٢)، وَوَجَبَ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ زَجْرُهُ وهَجْرُهُ(٣).

٩٢- وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ قَاطِبَةً عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ أَوْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ كَفَرَ(٤)، ....

(١) قال الألوسي: «الاستهزاءُ بما جاؤا به (يعني الرسل) يَستلزم تكذيبَه». روح المعاني (٤/ ٩٧).

(٢) قال محمد بن سحنون: «أجمع العلماءُ أنّ شاتم النبي ﷺ المتنقّص له كافرٌ، والوعيدُ جارٍ عليه بعذاب الله له، وحكمُه عند الأمة القتلُ، ومَن شكَّ في كفره وعذابه كَفَر». الشفا بتعريف حقوق المصطفى وحاشية الشمني (٢/ ٢١٥)، والصارم المسلول لابن تيمية (ص:٤).

(٣) قال البغوي: «على المرء المسلم إذا رأى رجلًا يتعاطى شيئًا من الأهواء والبدع معتقِدًا، أو يتهاون بشيءٍ من السنن، أنْ يهجرَه، ويتبرأَ منه، ويتركَه حيًا وميتًا، فلا يُسلِّمُ عليه إذا لقيَه، ولا يُجيبُه إذا ابتدأ، إلى أن يترك بدعتَه، ويُراجعَ الحقَّ». شرح السنة (١/ ٢٢٤).

(٤) «قال أصحابُ الشافعي: كلُّ من تعرّض لرسول الله ﷺ بما فيه استهانةٌ فهو كالسبّ الصريح؛ فإن الاستهانة بالنبي كفرٌ». الصارم المسلول (ص:٥٢٧).

- وقال ابنُ تيمية: «الاستهزاءُ بالله وآياته ورسوله كفرٌ يكفر به صاحبُه بعد إيمانه». الإيمان (ص:٢١٥).

=

.... ونَافَقَ(١)، حَتَّى وَلَوْ كَانَ هَازِلًا لَا يُرِيدُ حَقِيقَةَ الاسْتِهْزَاءِ(٢).

٩٣- والمُسْتَهْزِئُ بِالسُّنَّةِ مُعَاجَلٌ بِالعُقُوبَةِ - غَالِبًا - فِي العَاجِلِ قَبْلَ الآجِلِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الشَّوَاهِدُ وَالوَقَائِعُ والنَّوَازِل:

فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي

=

- وقال محمدُ بنُ عبد الوهاب في «نواقض الإسلام»: «مَن استهزأ بشيءٍ من دين الرسول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه؛ كَفَرَ». التبيان شرح نواقض الإسلام للعلوان (ص:٢٩).

وقال في كتاب التوحيد (ص:١١٧): «باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول وقول الله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾». ثم ذكر قصةَ منافقي غزوة تبوك.

- وقال ابنُ عثيمين: «الاستهزاءُ بالله تعالى، أو برسوله ﷺ، أو سنة رسوله ﷺ، كفرٌ وَرِدَّةٌ يخرُجُ به الإنسان من الإسلام». مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢/ ١٥٥).

(١) لقوله تعالى: ﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبة].

(٢) قال ابنُ العربي: «لا يخلو أن يكون ما قالوه - أي المنافقون - من ذلك جِدًا أو هزلًا، وهو كيفما كان كفرٌ، فإن الهزلَ بالكفر كفرٌ، لا خلاف فيه بين الأمة، فإن التحقيقَ أخو العلم والحق، والهزلُ أخو الجهل والباطل». أحكام القرآن (٢/ ٥٤٣).

- وقال ابنُ الجوزي: «الجِدُّ واللّعب في إظهار كلمة الكفر سواءٌ». زاد المسير (٢/ ٢٧٥).

- وقال فخرُ الدين الرازي: «الاستهزاءُ بالدين كيف كان كفرٌ بالله؛ وذلك لأن الاستهزاءَ يدلّ على الاستخفاف» مفاتيح الغيب (١٦/ ٩٥) بتصرف يسير.

- وقال ابن تيمية: «كلُّ من تنقّص رسولَ الله ﷺ جادًا أو هازلًا فقد كفر». الصارم المسلول (ص:٣١).

- وقال سليمانُ بنُ عبد الله آل الشيخ: «مَن استهزأ بالله، أو بكتابه، أو برسوله، أو بدينه، كَفَرَ، ولو هازلًا لم يقصد حقيقةَ الاستهزاء، إجماعًا». تيسير العزيز الحميد (ص/ ٦١٧).

مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ! فَأَمَاتَهُ اللهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ! فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ! فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ! فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ[(١)].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ خَسَفَ اللهُ بِهِ الأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجلْجَلُ فِيهَا[(٢)] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامة». فقَالَ لَهُ فتىً - قَدْ سمَّاهُ - وهُوَ فِي حُلَّةٍ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَهَكَذَا كَانَ يَمْشِي ذَلِكَ الفَتَى الَّذِي خُسِفَ بِهِ؟ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَعَثَرَ عَثْرَةً كَادَ يَتَكَسَّرُ مِنْهَا!! فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لِلْمِنْخَرَيْنِ وَالفَمِ، ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٤/ ٢٠٢) رقم (٣٦١٧) واللفظ له، ومسلم في الصحيح (٤/ ٢١٤٥) رقم (٢٧٨١).

(٢) يَتَجَلْجَلُ فِيهَا: أَيْ يَغُوص فِي الْأَرْضِ حِينَ يُخْسَفُ بِهِ. والجَلْجَلَةُ: حَركةٌ معَ صَوْت.
انظر غريب الحديث لإبراهيم الحربي (١/ ١٢٥)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٥١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٨٤).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (ص:١٨١) رقم (٤٧١)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ٩٤) رقم (٦٢٩)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٢٢) رقم (٢٧٨). وأصلُه في الصحيحين بدون ذكر قصة المستهزئ.
قال الشيخ المعلِّمي: «فقد أخزى اللهُ ذاك المستهزئَ كما أخزى غيرَه من المستهزئين بدين الله ورسله وخيار عباده ﴿وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود:٨٣]». آثار الشيخ المعلّمي (١٢/ ٢١٠).
وقال الشيخ مصطفى السباعي: «هذه كرامةٌ من الله لأبي هريرة؛ إذ انتقم له من هذا الفتى الماجن العابث!». السنة ومكانتها (ص:٣٤٢).

وقَالَ الإِمَامُ أحمَدُ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ. قَالَ أَيُّوبُ: فَأُنبِئْتُ أَنَّ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ!(١).

وقَالَ أَبُو داوُدَ السجستانِيُّ: «كَانَ مَعَ أَصْحَابِ الحَدِيثِ رَجُلٌ خَلِيعٌ فِي دِينِهِ، سمِعَ بحدِيثِ النبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْم رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»(٢). فجعَلَ فِي عَقِبِهِ مَسَامِيرَ حَدِيدٍ، وقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَطَأَ أَجْنِحَةَ المَلَائِكَةِ!! قَالَ: فَأَصَابَتْهُ أَكَلَةٌ(٣) ....

---

(١) المسند (١٢/ ٦٦) رقم (٧١٥٣).

وأصلُه في صحيح البخاري (٧/ ١١٢) رقم (٥٦٢٨)، من طريق مسدد، عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد، دون ذكر قول أيوب في آخر الحديث.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: ابنُ الأعرابي في المعجم (٢/ ٧٨٧) رقم (١٦٠٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٢٢٠) رقم (١٥٧٣). وهو حديثٌ صحيحٌ.

- قال الخطّابي: قوله: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ» يُتأوَّلُ على وجوهٍ:

أحدها: أن يكون وَضْعُها الأجنحةَ بمعنى التواضع والخشوع؛ تعظيمًا لحقّه وتوقيرًا لعِلْمه، كقوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء:٢٤].

وقيل: وَضْعُ الجَناح معناه الكفُّ عن الطيران؛ للنزول عنده، كقوله: «ما مِنْ قومٍ يذكرونَ اللهَ إلّا حفّتْ بهمُ الملائكةُ، وغشيتْهُم الرَّحمةُ».

وقيل: معناه بَسْط الجناح وفَرْشها لطالب العلم لتَحمِلَه عليها، فتُبلِغَه حيث يؤُمُّ ويقصِد من البقاع في طلبه، ومعناه: المعونةُ وتيسيرُ السعي له في طلب العلم، والله أعلم». معالم السنن (٤/ ١٨٣).

(٣) الأَكَلَة: هو المرض المسمَّى اليوم: (الـمَوَات) أو (الغَرْغَرِينا).

وهو موت أنسجة الجسم بسبب نقص الأكسجين، وينتج عن فقدان أجزاء من الجسم للدم، وغالبًا ما تصاب اليدان والقدمان بهذا المرض. الموسوعة العربية العالمية (١٧/ ٩٤).

=

.... فِي رِجْلِهِ»[١].

زَادَ محمَّـدُ بْـنُ إسـماعِيلَ التَّيْمِـيُّ: «وَشَـلَّتْ رِجْـلَاهُ وَيَـدَاهُ وسَـائِرُ أَعْضَائِهِ»[٢].

=

- ومِن أشهر مَن ابتُلِيَ بالأَكَلَة من الصالحين: الإمامُ الفقيهُ عروة بنُ الزبير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ففي كتاب المرض والكفارات لابن أبي الدنيا (ص:١١٣) بسنده عن الزهري، أن عروة بن الزبير، لما وقعت الأَكَلَة في رجله، فقيل له: ألا ندعو لك طبيبًا؟ قال: إن شئتم، فجاء الطبيبُ، فقال: أسقيكَ شرابًا يزول فيه عقلُك. فقال: امضِ لشأنك، ما ظننتُ أن خَلْقًا شرب شرابًا يزول فيه عقلُه حتى لا يَعرِفَ ربَّه! قال: فوضع المنشارَ على ركبته اليسرى ونحنُ حولَه، فما سمعنا حِسًّا! فلما قطعها جعل يقول: لئِن أخذتَ لقد أبقيتَ، ولئن ابتليتَ لقد عافيتَ. قال: وما ترك جزأَه بالقرآن تلك الليلة!! وكذلك هو في الثقات لابن حبان (٥/ ١٩٥).

قلتُ: كان وِرْدُه ربعَ القرآن، يقرأُه كلَّ يومٍ في المصحف نظرًا، ثم يقوم به في الليل! كما روى ذلك ابنُ أبي خيثمة في تاريخه، - السِّفر الثالث - (٢/ ١٦٢) بسنده عن ابن شوذب. إلا أنه قال: «فما تركه إلا ليلةَ قُطعت رجلُه، ثم عاود حزبَه من الليلة المقبلة».

فائدة: قَطْعُ الجُزء المصاب من البدن إبقاءً على الكلّ جائزٌ عند جمهور العلماء:

قال جلالُ الدين المحلي: «الأصحُّ جوازُه؛ لأنه إتلافُ بعضٍ لاستبقاء الكلّ، كقطع اليد للأَكَلَة». شرح المحلّي للمنهاج (٤/ ٢٦٤) بهامش حاشية قليوبي وعميرة.

وقال ابنُ قدامة: «أما قطع الأَكَلَة: فإنه يُخاف الهلاكُ بذلك العضو، فأُبيح له إبعادُه، ودفعُ ضرره المتوجِّه منه بتركه». المغني (١٣/ ٣٣٨).

وفي الفتاوى الهندية (٥/ ٣٦٠): «لا بأس بقطع العضو إن وقعت فيه الأَكَلَة؛ لئلّا تَسْري».

(١) أخرجه السِّلفي في الطُّيوريّات (٢/ ٢٧٠). ومن طريقه النووي في بستان العارفين (ص/ ١٢٥)، والمناوي في فيض القدير (٢/ ٣٩٢)، والسفيري في المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢/ ٨٢). وإسناده صحيح.

(٢) بستان العارفين (ص/ ١٢٦)، وكنوز الذهب في تاريخ حلب لسبط ابن العجمي (١/ ١٧٢).

- ومن عَجَبٍ أنّ هذا الحديثَ خاصةً - «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا....» - قد هلك

=

=

فيه طائفةٌ من المستهزئين، ﴿أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾!! **فمن ذلك:**

- ما رواه الطبرانيُّ في «كتاب السنة»، قال: سمعتُ أبا يحيى زكريا بن يحيى الساجي، قال: «كُنّا نمشي في أزقَّة البصرة إلى باب بعض المحدِّثين فأسرعْنا المشيَ، وكان معنا رجلٌ ماجنٌ متَّهمٌ في دينه، فقال: ارفعوا أرجلَكم عن أجنحة الملائكة لا تُكسِّروها! كالمستهزئ، فما زال من موضعه حتى جَفَّتْ رجلاه وسقَط». أخرجه الخطيب في الرحلة في طلب الحديث (ص/ ٨٥) بسنده عن الطبراني به. ومن طريقه: دانيال التركماني الشافعي في مشيخته (ل/ ٣٨/ أ/ مخطوط)، والنووي في بستان العارفين (ص/ ١٢٥)، وابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٤/ ٥٣٩)، والذهبي في تاريخ الإسلام (١٥/ ٨٥٢)، والعلْموي في المعيد في أدب المفيد والمستفيد (ص:٤٢).

قال الحافظُ عبدُ القادر الرّهاوي: «إسنادُ هذه الحكاية كالأخذ باليدين أو كرأي العين؛ لأنّ رواتَها أعلامٌ، وراويها إمامٌ». فيض القدير (٢/ ٣٩٣).

وذكره أبو حيان التوحيدي في البصائر والذخائر (٣/ ١٥٢)، وابنُ حمدون في التذكرة الحمدونية (٩/ ٣٥٢)، والزمخشريُّ في ربيع الأبرار (٥/ ١١٤) **وقال محذِّرًا:** «وهكذا من أدركه الخِذلانُ، وسُلِب التوفيقَ، فاستعمل الهزلَ في موضع الجِدّ - والجِدُّ كلُّه حولَ كتاب الله وسنة رسول الله - وتخطّاه، أنْ يتدبَّرَ قولَه تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾، وما رُوي عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم كانوا يتحادثون، ويتناشدون الأشعار، فإذا ذُكر اللهُ وذُكر الدِّينُ انقلبتْ حماليقُهم كأنهم مجانين».

- **ونحوُه،** ما حصل من بعض المعتزلة، فقد قال أحمدُ بنُ شعيب: «كُنّا عند بعض المحدّثين بالبصرة، فحدَّثَنا بحديث النبي ﷺ: «**إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ**»، وفي المجلس معنا رجلٌ من المعتزلة، فجعل يستهزئُ بالحديث، فقال: والله لأُقطِّرَنَّ غدًا نعليَّ، فأطأُ بها أجنحةَ الملائكة!! قال: ففعل، ومشى في النعلين، فجفّت رجلاه جميعًا، ووقعتْ في رِجليْه جميعًا الأَكَلَة». أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٥/ ٢٩٥)، ومن طريقه السِّلفي في مشيخة الرازي (ص:٩٥)، وابن رُشيْد في مِلء العيبة (٢/ ٣٣٤)، وذكره ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٤)، وعلي القاري في مرقاة المفاتيح (١/ ٢٩٦)، والمباركفوري في تحفة الأحوذي (٧/ ٣٧٦).

- **ونحوُه،** ما ذكره المستغفري في دلائل النبوة (٢/ ٨٢٩) في فصل: عقوبة من استخفَّ

=

وقَالَ القَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبَرِيُّ: كُنَّا فِي حَلْقَةِ النَّظَرِ بِجَامِعِ المَنْصُورِ، فَجَاءَ شَابٌّ خُرَاسَانِيٌّ فَسَأَلَ عَنْ مَسْأَلَةِ الـمُصَرَّاةِ[(١)]، وَطَالَبَ بِالدَّلِيلِ، فَاحْتَجَّ الـمُسْتَدِلُّ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الوَارِدِ فِيهَا[(٢)]، فَقَالَ الشَّابُّ: هَذَا الحَدِيثُ غَيْرُ مَقْبُولٍ! - وفِي لفْظٍ: فقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ غَيْرُ مَقبولِ الحَدِيثِ![(٣)] فَمَا اسْتَتَمَّ كَلَامَهُ حَتَّى سَقَطَتْ مِنْ سَقْفِ الـمَسْجِدِ حَيَّةٌ

=

بحديث رسول الله ﷺ، قال: «وجدتُ في كتاب السلّامي، قال: سمعتُ يعقوب بن يوسف الأردبيلي يقول: سمعتُ عبد الله بن أبي الدنيا يقول: سمعتُ الحسن بن شجاع المكي يقول: «بلغ بعضَ الزنادقة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ» فقال: والله! لأطأنَّ أجنحةَ الملائكة! وأخذ نعليْه، فجعل فيهما مساميرَ الحديد، وغدا إلى مجلس مالك بن أنس وهو يدُقُّ الأرض دقًّا، ويقول: لأكسِرنَّ أجنحةَ الملائكة! فتعثّر، فسقط، فلم يُمكنْه القيام، فحُمِل إلى منزله، فوقعتْ الأكَلَةُ في رجليْه حتى قُطِعتا!

قال الحسنُ: فأنا رأيتُه يمشي كالغزالة، ثم صار زَمِنًا إلى أن مات!». أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ٣٦٢).

(١) قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «التصرية: أن تُربطَ الناقةُ والشاةُ وتُتركَ من الحَلْب اليومين والثلاثة حتى يجتمع لها لبنٌ، فيراه مشتريها كثيرًا فيزيدُ في ثمنها، فإذا تُركتْ بعد تلك الحلْبة حَلْبةً أو اثنتين، عُرِف أن ذلك ليس بلبنها». تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٧٦).

(٢) حديث الـمُصرّاة: هو قوله ﷺ: «لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ». أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٧٠) رقم (٢١٤٨)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١١٥٨) رقم (١٥٢٤).

(٣) والسببُ في ذلك - كما زعم بعضُهم - أنّ أبا هريرة لم يكن فقيهًا!!

وقد ردَّ على هذه الفِرْية أئمةُ العلم:

قال السمعاني: «قولُهم: إنّ أبا هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يكن فقيهًا.

قلنا: لا، بل كان فقيهًا، ولم يُعدَمْ شيئًا من آلاتِ الاجتهاد، وقد كان يفتي في زمان الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وما كان يفتي في ذلك الزمان إلا فقيهٌ مجتهدٌ.

=

عَظِيمَةٌ، فَنَهَضَ الناسُ هَارِبِينَ، فَتَبِعَتِ الحَيَّةُ ذَلِكَ الشَّابَّ مِنْ بَيْنِهِمْ،

=

وعلى أنه لم يكن من المعروفين بالفقه، فقد كان معروفًا بالضبط والحفظ والتقوى، ولم يقل أحدٌ من الأئمة: إن الفقهَ في الراوي شرطٌ لقبول روايته». قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٣٦٤).

- **وقال ابنُ العربي:** «فإن قيل: إن هذا الحديث يرويه أبو هريرة وعبدُ الله بن عمر ولم يكونا فقيهيْن، وإنما كانا صالحيْن! فروايتُهما إنما تُقبل في المواعظ لا في الأحكام! واستجرأ على هذا السؤال أصحابُ أبي حنيفة، ونسبوا ذلك إلى الشعبي في أبي هريرة.

قال ابنُ العربي: هذه جُرأةٌ على الله، واستهانةٌ في الدين عند ذهاب حَمَلَته وفَقْد نَصَرَته. مَنْ أفقهُ من أبي هريرة وابن عمر؟ مَنْ أحفظُ منهما؟ وخاصةً أبي (كذا) هريرة، وقد بسط رداءَه، وجَمَعَه النبيُّ ﷺ وضمَّه إلى صدره، فما نسيَ شيئًا أبدًا. ونسأل اللهَ المعافاةَ من مذهبٍ لا يَثبُتُ إلا بالطعن على الصحابة!». عارضة الأحوذي (٥/ ٢٦٥- ٢٦٦).

- **وقال في القَبَس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص:٨٥٢):** «نعوذُ بالله من مسألةٍ لا تَثبُتُ لصاحبها إلا بالطعن على الصحابة! وأبو هريرة زاهدٌ حافظٌ نالتْه بركةُ الثوب المجموع له، فلو لم يكنْ فقيهًا لنفعتْه بركةُ الحفظ في كلِّ ما يقول».

- **وقال الذهبي:** «كان من أوعية العلم، ومن كبار أئمة الفتوى، مع الجلالة والعبادة والتواضع». تذكرة الحفاظ (١/ ٢٩).

وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣/ ٤٢٣)، وكشف الأسرار للبزدوي (٢/ ٥٥٩)، والبحر المحيط للزركشي (٨/ ٢٤٥)، وتحفة الأحوذي (١/ ٢٩)، والعَرف الشذي للكشميري (٣/ ٣٣)، وآثار الشيخ المعلمي (١٢/ ٢٤٣).

قلتُ: وممّا يدلّ على إمامته في الفقه والفتوى، ما رواه مالك في الموطأ (٢/ ٥٧١) (٣٩) بسنده، عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري أنه كان جالسًا مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر بن الخطاب، قال فجاءهما محمد بن إياس بن البكير فقال: إن رجلًا من أهل البادية طلّق امرأته ثلاثًا قبل أن يدخل بها، فماذا تريان؟ فقال عبدُ الله بنُ الزبير: إن هذا الأمرَ ما لنا فيه قولٌ، فاذهبْ إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فإني تركتُهما عند عائشة، فسَلْهما ثم ائْتنا فأخبرْنا، فذهب فسألَهما، فقال ابنُ عباس لأبي هريرة: أفته يا أبا هريرة فقد جاءتْك مُعضِلةٌ، فقال أبو هريرة: «الواحدةُ تُبِينُها، والثلاثةُ تُحرِّمها، حتى تَنكح زوجًا غيرَه»، وقال ابنُ عباس مثل ذلك. قال مالك: وعلى ذلك الأمرُ عندنا.

فَقِيلَ لَهُ: تُبْ تُبْ. فقَالَ: تُبْتُ، فَذَهَبَتْ، فَلَا نَدْرِي أَيْنَ ذَهَبَتْ؟![(١)].

(١) انظر القصةَ في: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص:٨٥٢)، وعارضة الأحوذي (٥/ ٢٦٥ ٢٦٦)، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٧/ ١٠٦)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٥٣٨) وفيه: «فوقعتْ حيةٌ من السقف، وجاءت حتى دخلت الحلقة، وذهبتْ إلى ذلك الأعجمي فضربتْه فقتلتْه»، وتاريخ الإسلام (٤/ ٣٥٤)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٦١٩)، والبداية والنهاية (١٦/ ١٩٩)، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن (٧/ ٧٠)، وحياة الحيوان الكبرى للدميري (١/ ٣٩٥)، والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية للسفيري (١/ ٣٥٦)، وفتح المغيث للسخاوي (٤/ ١٠١).
- قال الذهبي في السير: «إسنادُها أئمةٌ. وأبو هريرة إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأدائه بحروفه، وقد أدّى حديث المصرَّاة بألفاظه، فوجب علينا العملُ به، وهو أصلٌ برأسه».
- وقال السَّفيري في المجالس الوعظية: «يُحتمل أن تكون هذه الحيةُ مَلَكًا تشكَّل في صورة الحيّة، وجاء ناصرًا لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كرامةً له، فقد أيّد اللهُ نبيَّنا محمدًا ﷺ كثيرًا بذلك».
ضَميمة: ممَّن عُجِّلتْ له عقوبتُه من المستهزئين بالسنّة عمومًا وبأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على وجه الخصوص، من المعاصرين، المدعو: محمود أبو ريّة، الذي اشتهر بالطعن على أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ! حتى صار يُعرَف بذلك، بل ألّف كتابًا خاصًّا عنه سمّاه «شيخ المضيرة»!! - والمضيرةُ لونٌ من الطعام كان يُحبُّه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.
فقد حدَّثني شيخي الأستاذُ الدكتورُ/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي رَحِمَهُ اللَّهُ عن شيخ مصريٍّ من أهل العلم يُدعَى/ عبد الحكيم حمادة، كان يعمل معه قديمًا في رابطة العالَم الإسلامي بمكة.
قال الأعظميُّ: لما علم الشيخُ عبدُ الحكيم أنني ألّفتُ كتابًا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، جاء إليَّ وقال: سأذكر لك قصةً أرجو أن تنشرَها ليعتبرَ بها الناسُ. وهو أنني لما سمعتُ بأبي ريّةَ هذا وما صدر عنه في حقّ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أردتُ أن أتعرّف عليه.
قال: فلما وصلتُ إلى بيته، استأذنتُ أولادَه لمقابلته، فرفضوا بحجّة أنه مريضٌ لا يستطيع مقابلةَ أحد، فقلتُ لهم: ليس لي غرضٌ إلّا التعرُّفُ عليه فقط. فأذِنوا لي، قال: فلما دخلتُ عليه وجدتُه مُلقىً على سريرٍ وقد اسودَّ وجهُهُ حتى صار كالفحْمة! وكان =

وسَمِعَ رَجُلٌ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟»(١)، فَقَالَ: أَنَا أَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدِي!! فَأَصْبَحَ، فَوَجَدَهَا قَدْ دَخَلَتْ فِي دُبُرِهِ مَحْشُوَّةً إِلَى ذِرَاعِهِ!! فَلَمْ تَخْرُجْ حَتَّى تَابَ عَنْ ذَلِكَ وأَقْلَعَ(٢).

=

ينظرُ إلى الجدار فَزِعًا ويصيحُ: ها أبو هريرة! ها أبو هريرة! قال: فتركتُه وخرجتُ.ا.هـ. هلك المذكور في ١١/ ١٢/ ١٩٧٠م، نسأل الله حسن الختام، والثبات على الإسلام، حتى نلقاه.

تذنيب: وممّن نال من الصحابة فعُجِّلتْ له عقوبتُه في الدنيا أيضًا، رجلٌ من قَتَلَة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعن شدّاد الأعمى، عن بعض أشياخه من بني راسب قال: «كنتُ أطوف بالبيت، فإذا رجلٌ أعمى يطوف بالبيت وهو يقول: اللهم اغفر لي وما أراك تفعل! قال: فقلت: ألا تتّقي الله؟ قال: إنّ لي شأنًا، آليتُ أنا وصاحبٍ لي لئن قُتل عثمانُ لنلْطِمنَّ حُرَّ وجهه! فدخلنا عليه، فإذا رأسُه في حِجْر امرأتِه ابنةِ الفرافصة، فقال لها صاحبي: اكشفي عن وجهه، فقالت: لم؟ قلت: ألطمُ حُرَّ وجهه، قالت: أما تحفظ صحبتَه من رسول الله ﷺ، وتزويجَه ابنتيْ رسول الله ﷺ، وما قال فيه رسولُ الله ﷺ، وما قال له في حَفْر بئر الرومة، وما قال في جَهاز جيش العُسرة، وما قال له: غفر اللهُ لك ما قدّمتَ وما أخّرتَ؟! فاستحْيَى صاحبي فرجع، فقلتُ: اكشفي عن وجهه، قال: فذهبتْ تعدو عليَّ، فلطمتُ وجهَه!! فقالت: ما لك، يبّس اللهُ يدَك، وأعمى بصرَك، ولا غفر لك ذنبًا، قال: فوالله ما خرجتُ من الباب حتى يبِست يدي، وعمِي بصري، وما أرى اللهَ يغفر ذنبي». أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة (ص:٣٢)، والمستغفري في دلائل النبوة (٢/ ٨٣٩).

- وقد أفرد المستغفريُّ في كتابه «دلائل النبوة» - (٢/ ٨١٣) فما بعد - بابًا طويلًا فيما ورد من الأخبار في عقوبات مَن نال من الصحابة رضوانُ الله عليهم، من الرافضة والناصبة وغيرهم، فراجعْه فإنه نفيسٌ.

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٤٣) رقم (١٦٢). ومسلم في صحيحه (١/ ٢٣٣) رقم (٢٧٨) واللفظ له.

(٢) انظر القصة في: بستان العارفين (ص:١٢٦)، وطرح التثريب (٢/ ٥١)، وكنوز الذهب في تاريخ حلب (١/ ١٧٢)، والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢/ ٣٧١)،
=

وقَالَ قُطْبُ الدِّينِ اليُونِينِيُّ: «بَلَغَنَا أَنَّ رَجُلًا بِدَيْرِ أَبِي سَلَامَةَ مِنْ نَاحِيَةِ بُصْرَى، كَانَ فِيهِ مُجُونٌ واسْتِهْتَارٌ، فَذُكِرَ عِنْدَهُ السِّوَاكُ وَمَا فِيهِ مِنَ الفَضِيلَةِ، فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَسْتَاكُ إِلَّا فِي الـمَخْرَجِ - يَعْنِي دُبُرَهُ! - فَأَخَذَ سِوَاكًا فَوَضَعَهُ فِي مَخْرَجِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ، فَمَكَثَ بَعْدَهُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ! فَوَضَعَ وَلَدًا عَلَى صِفَةِ الجُرْذَانِ، لَهُ أَرْبَعَةُ قَوَائِمَ، وَرَأْسُهُ كَرَأْسِ السَّمَكَةِ، وَلَهُ دُبُرٌ كَدُبُرِ الأَرْنَبِ! ولَـمَّا وَضَعَهُ صَاحَ ذَلِكَ الحَيَوَانُ ثَلَاثَ صَيْحَاتٍ، فَقَامَتْ ابْنَةُ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَرَضَخَتْ رَأْسَهُ فَمَاتَ، وَعَاشَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ وَضْعِهِ لَهُ يَوْمَيْنِ، ومَاتَ فِي الثَّالِثِ، وكَانَ يَقُولُ: هَذَا الحَيَوَانُ قَتَلَنِي وقَطَّعَ أَمْعَائِي! وَقَدْ شَاهَدَ ذَلِكَ جَماعَةٌ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ النَّاحِيَةِ وخُطَبَاءُ ذَلِكَ المَكَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى ذَلِكَ الحَيَوَانِ حَيًّا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَآهُ بَعْدَ مَوْتِهِ»(١).

=

ومواهب الجليل لشرح مختصر الخليل للحطّاب (١/ ٣٥٣)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٨٥)، وفيض القدير (١/ ٣٥٩).

- قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه شرح صحيح مسلم: «فليتّقِ المرءُ الاستخفافَ بالسنن ومواضع التوقيف، فانظر كيف وصل إليه شُؤمُ فعله». بستان العارفين (ص:١٢٦)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٨٥) بتصرف يسير.

- وقال الحافظُ العراقيُّ: «ينبغي للسامع لأقواله ﷺ أن يتلقّاها بالقبول ودفع الخواطر الرادَّة لها، وأنه لا يُضرب بها الأمثال.... والأدبُ مع أقواله بعده كالأدب معه في حياته ﷺ لو سمعه يتكلّمُ، فنسأل الله أن يحفظَ قلوبَنا من الخواطر الرديئة، ويرزقَنا الأدبَ مع الشريعة المطهّرة باطنًا وظاهرًا». طرح التثريب (٢/ ٥١).

(١) انظر القصة في: بستان العارفين (ص:١٢٧)، والبداية والنهاية (١٧/ ٤٧٠ - ٤٧١) والسياقُ سياقُه، وعقد الجمان في تاريخ أهل الزمان للعيني (٢/ ١٠ - ١١)، وكنوز =

وحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الـمُحَدِّثِينَ: أَنَّهُ رَحَلَ إِلَى دِمَشْقَ لِأَخْذِ الحَدِيثِ عَنْ شَيْخٍ مَشْهُورٍ بِهَا، فَقَرَأَ جُمْلَةً لَكِنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ حِجَابًا، وَلَمْ يَرَ وَجْهَهُ، فَلَمَّا طَالَتْ مُلَازَمَتُهُ لَهُ، وَرَأَى حِرْصَهُ عَلَى الحَدِيثِ، كَشَفَ لَهُ السِّتْرَ، فَرَأَى وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ! **فَقَالَ لَهُ:** **احْذَرْ يَا بُنَيَّ أَنْ تَسْبِقَ الإِمَامَ، فَإِنِّي لَمَّا مَرَّ بِي الحَدِيثُ**(١) **اسْتَبْعَدْتُ وُقُوعَهُ، فَسَبَقْتُ الإِمَامَ فَصَارَ وَجْهِي كَمَا تَرَى!**(٢).

=

الذهب في تاريخ حلب (١/ ١٧١) والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢/ ٣٧١)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٨٥).

(١) **يعني حديثَ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رفعه:** «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ، أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ». أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٤٠) رقم (٦٩١) واللفظ له، ومسلم في صحيحه (١/ ٣٢٠) رقم (٤٢٧).

(٢) **انظر القصة في:** مرقاة المفاتيح (٣/ ٨٧٩)، وفتح الملهم شرح صحيح مسلم للعثماني (٢/ ٦٤)، وتحفة الأحوذي (٣/ ١٥٢).

تتميمة: ومِمّا ورد فيمن عُجِّلت له العقوبةُ أيضًا من المستخفِّين بالشرائع والسنن:

- **ما رواه البيهقي عن الأوزاعي قال:** «كان عندنا رجلٌ يُسافر يومَ الجمعة يصطادُ ولا ينتظر الجمعةَ! فخرج يومًا فخُسِفَ ببغلته فلم يبقَ منها إلا أُذُناها!». كنوز الذهب في تاريخ حلب (١/ ١٧٢).

- **ورُوي عن مجاهد،** أن قومًا سافروا يوم الجمعة حين زوال الشمس، عليهم خيامُهم، فاحترقوا مِن غير أن يُورُوا نارًا! المصدر نفسه.

- **وجاء في زاد المعاد (٤/ ٥٥):** «وأما اختيارُ أيام الأسبوع للحجامة، فقال الخلّال في «جامعه»: أخبرنا حرب بن إسماعيل، قال: قلتُ لأحمد: تُكره الحجامةُ في شيءٍ من الأيام؟ قال: قد جاء في الأربعاء والسبت.

وفيه عن الحسين بن حسان، أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة: أيُّ يومٍ تُكرَه؟ فقال: في يوم السبت ويوم الأربعاء ويقولون: يوم الجمعة.

=

=
وروى الخلال عن أبي سلمة، وأبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَن احتجم يومَ الأربعاء أو يومَ السبت، فأصابه بياضٌ أو بَرَصٌ فلا يلومنّ إلا نفسَه».
وقال الخلال: أخبرنا محمد بن علي بن جعفر، أن يعقوب بن بختان حدثهم، قال: سُئل أحمدُ عن النُّورة والحجامة يومَ السبت ويومَ الأربعاء؟ فكرهها. وقال: بلغني عن رجل أنه تنوّر واحتجم - يعني يوم الأربعاء - فأصابه البَرَص. قلتُ له: كأنه تهاونَ بالحديث؟ قال: نعم».
وجاء في الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٣٣١) بنحو ما ذكر ابنُ القيم، لكنْ فيه: «فقال أحمدُ: لا ينبغي لأحدٍ أن يستخفّ بالحديث».
- **ولما خرج الغوغاءُ على عثمان** رَضِيَٱللَّهُعَنهُ خَطَبَهم، فكان آخرَ ما قاله: «أمّا قميصٌ قمّصنِيه اللهُ (يعني الخلافةَ) فما كنتُ لأخلعَه». فقام جهجاهُ بنُ سعيد الغفاري، فقال: لا والله! حتى نُدرِّعك عباءةً، ونحملُك على بعير، وننفيك إلى خيبر، فقال له عثمانُ: أنتَ يا كذا وكذا، قال: فردّه عليه، ثم أقبل يسعى حتى أخذ القضيبَ من يده، قضيبَ النبيِّ ﷺ، فوضعها على ركبته، ليكسرها، فشَعَبَها، فصاح به الناسُ، وبادر الناسُ، ونزل عثمانُ، فدفع عنه مَن كان حولَه، حتى دخل دارَه، ورمى اللهُ الغفاريَّ في ركبته، فلم يحُلْ عليه الحولُ حتى مات. دلائل النبوة للمستغفري (٢/ ٨٣٨).
وفي روايةٍ: «فقام جهجاه الغفاريّ إلى عثمان وهو على المنبر، فأخذ عصاه فكسرها، فما حال على جهجاه الحول حتى أرسل الله في يده الأَكَلَةَ فمات منها». الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٦٢٢).
- **وقال أبو عبد الله البرقي الفقيه**: «كان أبي يُنكر عذابَ القبر، وكان يُناظَرُ في ذلك، فلا يَرجع عن قوله، فكنتُ معه في ليلةٍ في بيتٍ، وكان نائمًا، فانتبه من نومه فزعًا، وهو يقول لي: يا أبا عبد الله! يا أبا عبد الله! قُمْ فأوقدْ السراجَ، فقمتُ فأوقدتُ السراجَ، فقال: انظرْ باطنَ قدمي، فنظرتُ في باطن إحدى قدميه، فرأيتُ عليها أثرَ الحريق، قد نَفِطتْ نفْطةً، فقال لي: يا بنيَّ! رأيتُ في النوم كأني دخلتُ المقبرةَ، فساختْ رجلي في قبرٍ، فاحترقتْ. وآمَنَ بعد ذلك بعذاب القبر». دلائل النبوة للمستغفري (٢/ ٨٢٨).
- **وذكر محمدُ بنُ عبد الجبار** الملقّب بسندول، أنه حَجّ سِتّين حَجّةً، قال: بينا أنا ذات يومٍ في بعض سِكَكِ مكة في حاجةٍ لي، إذا أنا بجمْعٍ كثيرٍ من الناس، فقلتُ: أنظرُ ما هذا الجَمعُ؟ فدنوتُ منه، فإذا أَسودُ تأخذُه الأرضُ، فجعل بعضُهم يقول لبعضٍ: هاتوا
=

....

=

فأسًا، هاتوا مَرًّا، فجيءَ بفُؤوسٍ ومُرُورٍ، فجعلوا يحفرون الأرضَ رجاءَ أنْ يَستنقذِوا الأسْودَ، فلما نظروا إليه أنه لا ينفعُهم، أمسكوا، وجعل الأسْودُ ينزل في الأرض، فقالوا: له: ويحكَ! ما كنتَ تصنعُ؟ فلا يردُّ عليهم شيئًا، حتى أخذتْه الأرضُ إلى حِقْوه، فقالوا له: ويحكَ! ما كنتَ تصنعُ؟ فلا يردُّ عليهم، وجعل يبكي حتى أخذتْه إلى صدره، فقالوا له: ويحكَ! ما كنتَ تصنعُ؟ فلعلّ مَنْ هاهنا على ما كنتَ أنتَ عليه، فيرتجعُ، فجعل يبكي، وقال: كنتُ أعمَدُ إلى حَمَام مكة، فأذبحُها وآكلُها! المصدر نفسه (٢/ ٨٤٣).

الخاتمة

وفي الختام أشكرُ اللهَ ﷻ على ما وفّقَ إليه، وأعانَ عليه، حتى تمَّ هذا العملُ على هذا النحو.

واللهُ أعلى وأعلم، وأعزُّ وأكرم، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلَّم.



(الإِجَازَةُ العِلْمِيَّةُ)

الحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

وبعْدُ؛

فَقَدْ مَنَّ اللهُ علَيَّ أَنَا: ....

بحُضُورِ قِراءَةِ وشرْحِ هَذَا الكتَابِ: «منهَاجِ السُّنَّةِ» لمُؤلِّفِهِ الشيْخ: أحمَدَ بْنِ عَلِيّ القَرْنِي - غفَرَ اللهُ لَهُ ولِوالدَيْهِ وأشْياخِهِ وطُلَّابِهِ- فِي مَجالِسَ عِدَّةٍ، كَانَ آخرُهَا يَوْمَ .... المُوافِقَ / / ١٤ هـ

وذلِكَ بـــــ ....

وقَدْ قَامَ بِشَرْحِهِ لَنَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: .... وَفّقَهُ اللهُ وبَارَكَ فِيهِ.

سَائِلًا المَوْلَى جَلَّ وَعَلَا الإخلَاصَ والقَبُولَ، وعَظِيمَ الفَائِدَة، وجَمِيلَ العائِدَة.

وصَلَّى اللهُ عَلَى نَبيِّنَا مُحمَّدٍ وعَلَى آلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ.



ثَبَتٌ بأهمِّ المصادر والمراجع

١) الإبانة: لعبيد الله بن محمد العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢) الإبهاج في شرح المنهاج: لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٦هـ.

٣) الاتباع: لصدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي. تحقيق: محمد عطا الله حنيف – عاصم بن عبد الله القريوتي، عالم الكتب – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

٤) أتُوعد سُنّات الرسول بمحوها: لمحمد تقي الدين الهلالي. مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة الخامسة، العدد الثاني، شوال ١٣٩٢هـ.

٥) إجابة السائل شرح بغية الآمل: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني. تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م.

٦) اجتماع الجيوش الإسلامية: لابن قيم الجوزية، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، مطابع الفرزدق التجارية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٧) الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة: لعبد الرحمن بن محمد بن خلف بن عبد الله الدوسري. مكتبة دار الأرقم، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ.

٨) أحاديث الشيوخ الثقات (الشهير بالمشيخة الكبرى): رواية القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري المعروف بقاضي المارستان. تحقيق: حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

٩) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: لمحمد بن حبان أبو حاتم، الدارمي، البُستي. ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي. حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

١٠) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: لتقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد. تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

١١) أحكام القرآن: أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي. تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٢) الإحكام في أصول الأحكام: لعلي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

١٣) **الإحكام في أصول الأحكام:** لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٤) **أخلاق النبي ﷺ وآدابه:** لعبد الله بن محمد بن جعفر الشهير بأبي الشيخ الأصبهاني. تحقيق: عصام الدين سيد الصبابطي، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

١٥) **الآداب:** لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي. اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٦) **آداب الشافعي ومناقبه:** لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي. قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٧) **الآداب الشرعية:** لابن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

١٨) **الأذكار:** لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤١٤هـ.

١٩) **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول:** لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني. تحقيق: الشيخ أحمد عزو، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٠) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني. تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث: أبو يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني الخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢٢) أصول السرخسي: لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي. دار المعرفة - بيروت.

٢٣) أصول السنة: لعبد الله محمد الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي. تحقيق: عبد الله بن محمد البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٤) أصول الفقه: لمحمد بن مفلح شمس الدين المقدسي. حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السَّدَحَان، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢٥) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين الجكني الشنقيطي. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤١٥هـ.

٢٦) الأضواء السنية: د. عمر سليمان الأشقر. مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٧) الاعتصام: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشهير بالشاطبي. تحقيق ودراسة: مجموعة من الباحثين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٢٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٢٩) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني. تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ.

٣٠) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: لموسى بن أحمد الحجاوي المقدسي. تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان.

٣١) الأمثال: لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي. تحقيق: الدكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.

٣٢) الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي. تحقيق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني، مطابع الرشيد، ١٤٠٩هـ.

٣٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني. وزارة الشئون الإسلامية

والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٣٤) الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف: لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٣٥) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية – بدون تاريخ.

٣٦) الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة: عبد الرحمن بن يحي المعلمي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣٧) أهوال القبور، وأحوال أهلها إلى النشور: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: بشير عيون. مكتبة المؤيد، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

٣٨) إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار: صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله العَمْري المعروف بالفُلَّاني. دار المعرفة – بيروت.

٣٩) الباعث على إنكار البدع والحوادث: لأبي شامة المقدسي، تحقيق: مشهور سلمان، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٤٠) البحر المحيط في أصول الفقه: لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٤١) **البداية والنهاية**: لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. دار الفكر، ١٤٠٧هـ.

٤٢) **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**: علاء الدين الكاساني، الناشر دار الكتاب العربي – بيروت، ١٩٨٢م.

٤٣) **البدع والنهي عنها**: محمد بن وضاح القرطبي. تحقيق:محمد أحمد دهمان، دار الصفا القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٤٤) **بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار**: لعبد الرحمن بن ناصر آل سعدي. وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٣هـ.

٤٥) **بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**: لأحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني. تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ.

٤٦) **تاج العروس من جواهر القاموس**: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

٤٧) **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**: ليحيى بن معين بن عون البغدادي. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

٤٨) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين: لعمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٤٩) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٥٠) التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث -: لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة. تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٥١) تاريخ بغداد: لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥٢) تاريخ دمشق: لعلي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر. تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ.

٥٣) تأويل مختلف الحديث: لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراق، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٥٤) التبصرة في أصول الفقه: لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي. تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر – دمشق الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٥٥) **تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري:** لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر. دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٥٦) **التحبير شرح التحرير:** لعلي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي. تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٥٧) **تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار ومعه نخبة الأنظار على تحفة الأخيار:** لمحمد بن عبد الحي اللكنوي. اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٥٨) **تحفة الأنام في العمل بحديث النبي عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ:** لمحمد حياة بن إبراهيم السندي الحنفي نزيل المدينة المنورة. تحقيق: طه بو سريح، دار ابن حزم بيروت.

٥٩) **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:** لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٠) **تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري:** لمحمد بن مطر الزهراني. دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٦١) التذكرة الحمدونية: لمحمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون البغدادي. دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٦٢) التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح: لسليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي. تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٦٣) تعظيم قدر الصلاة: لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي. تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٦٤) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان: لمحمد ناصر الدين الألباني. دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٦٥) تفسير البغوي = معالم التنزيل في تفسير القرآن.

٦٦) تفسير القرآن: لمنصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني. تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٦٧) التفسير والمفسرون: د. محمد حسين الذهبي. دار الكتب الحديثة، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٦هـ.

٦٨) تقريب التهذيب: لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

٦٩) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير**: لمحيي الدين يحي بن شرف النووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.

٧٠) **تقرير القواعد وتحرير الفوائد**: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٧١) **تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة**: لمحمد بن علي بن شعيب ابن الدَّهَّان. تحقيق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٧٢) **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**: لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.

٧٣) **تلبيس إبليس**: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٧٤) **التلخيص الحبير**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٧٥) **التلخيص في أصول الفقه**: لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين. تحقيق: عبد الله جولم النيبالي، وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

٧٦) تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين: لنصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي. حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.

٧٧) تهذيب التهذيب: لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند،الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٧٨) تهذيب الكمال: لجمال الدين يوسف المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٧٩) تهذيب اللغة: لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي. تحقيق: محمد عوض مرعب. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٨٠) توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

٨١) تيسير التحرير: لمحمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه. دار الفكر – بيروت.

٨٢) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٨٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٨٤) الثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي. دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.
٨٥) الجامع: لمعمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
٨٦) جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد الطبري. تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٨٧) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي الحنبلي. تحقيق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٢هـ.
٨٨) جامع بيان العلم وفضله: ليوسف بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الطبعة الرابعة، ١٤١٩هـ، دار ابن الجوزي، الدمام.
٨٩) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان، ١٤٠٣هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
٩٠) الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، تصوير دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٧١هـ.

٩١) جزء ابن عرفة: للحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي. حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، نشر دار الأقصى، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

٩٢) جزء فيه ستة مجالس من أمالي شيخ الحنابلة القاضي أبي يعلى الفراء: لأبي يعلى الفراء الحنبلي. تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.

٩٣) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط، نشر دار العروبة - الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

٩٤) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين: نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو البركات خير الدين، الآلوسي. قدم له: علي السيد صبح المدني، مطبعة المدني، ١٤٠١هـ.

٩٥) جمهرة أشعار العرب: لمحمد بن أبي الخطاب القرشي. حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي محمد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

٩٦) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، الحنفي. تحقيق: عبد الفتاح الحلو، دار هجر،، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

٩٧) حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار: لمحمد

أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي. دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

٩٨) حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع: لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي. الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

٩٩) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي. دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٠٠) حُجّة الله البالغة: لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي. تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

١٠١) حَجَّة الوداع: لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. تحقيق: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

١٠٢) الحُجّة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة: لإسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الأصبهاني، الملقب بقوام السنة. تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

١٠٣) الحُجّة والبرهان على فتيان هذا الزمان: لإدريس بن بَيْدَكِين التركماني (مطبوع مع كتابه الآخر: اللمع في الحوادث والبدع)، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ.

١٠٤) حُجّيّة السنة: للشيخ عبد الغني عبد الخالق. دار القرآن الكريم، ألمانيا الغربية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٠٥) الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ بعثت بالسيف بين يدي الساعة: لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار المأمون – دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.

١٠٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، السعادة - مصر، ١٣٩٤هـ.

١٠٧) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي. حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت، الطبعة: الاولى، ١٤١٨هـ.

١٠٨) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: لشهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي. تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

١٠٩) دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١١٠) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: لمحمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي. اعتنى بها: خليل

مـأمون شـيحا، دار المعرفـة، بيـروت – لبنـان، الطبعـة الرابعـة، ١٤٢٥هـ.

١١١) ذكر النار: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بـن سرور المقدسـي. تحقيـق: أديـب محمـد الغـزاوي، دار البشـائر الإسـلامية، الطبعـة الأولى، ١٤١٥ هـ.

١١٢) ذم الكلام وأهله: لعبد الله بن محمـد بـن علـي الأنصـاري الهـروي. تحقيق: عبد الـرحمن عبـد العزيـز الشبل، مكتبة العلـوم والحكـم – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١١٣) ذم الموسوسـين: لابـن قدامـة المقدسـي. تحقيـق: أبـي الأشـبال الزهيري حسن بن أمين آل مندوه، الفاروق الحديثة – مكتبـة التوعيـة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

١١٤) الذهبي ومنهجه في كتابـه تـاريخ الإسـلام: د. بشـار عـواد معـروف، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٩٧٦ م.

١١٥) الرسالة: لمحمد بن إدريس بن العباس المطلبي الشافعي. تحقيـق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ.

١١٦) رسالة السنة: لأحمد بن محمد بن حنبل. تحقيـق الشيخ إسـماعيل الأنصـاري. نشـر رئاسـة إدارات البحـوث العلميـة والإفتـاء والـدعوة والإرشاد.

١١٧) الرسالة القشيرية: لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملـك القشـيري. تحقيـق: د. عبـد الحلـيم محمـود، ود. محمـود بـن الشـريف، دار المعارف، القاهرة.

١١٨) الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات: لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني. تحقيق: دغش بن شبيب العجمي، دار الإمام أحمد – الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

١١٩) رسالة إنقاذ الهالكين: لمحمد بن بير علي البركوي الرومي الحنفي. قدَّم لها وحققها وعلَّق عليها: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٢٠) رسم المفتي (ضمن مجموعة رسائل ابن عابدين): لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي. تصوير دار عالم الكتب.

١٢١) رفع الملام عن الأئمة الأعلام: لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان.

١٢٢) رفع اليدين في الصلاة المسمى (قرة العينين برفع اليدين في الصلاة): لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. تحقيق: أحمد الشريف، دار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٢٣) الروح: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. دار الكتب العلمية – بيروت.

١٢٤) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم: لمحمد بن إبراهيم

بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، ابن الوزير. اعتنى به: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

١٢٥) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي. مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

١٢٦) الزاهر في معاني كلمات الناس: لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري. تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٢٧) الزهد: لأحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٢٨) الزهد الكبير: لأحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م.

١٢٩) الزهد والرقائق: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت.

١٣٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ.

١٣١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة:

محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٠هـ.

١٣٢) السنة: لأحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني أبي بكر بن أبي عاصم. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

١٣٣) السنة: لمحمد بن نصر المروزي. تحقيق: سالم بن أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ١٤٠٨هـ.

١٣٤) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي: د. محمد بن عبد الله باجعمان، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ.

١٣٥) السنة النبوية وحي: د. خليل ملا خاطر. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ.

١٣٦) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: د. مصطفى السباعي، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٣٧) سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية، استانبول.

١٣٨) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: عزت عبيد الدعاس، وعادل السيد، الطبعة الأولى، دار الحديث، بيروت، ١٣٩٣هـ.

١٣٩) سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: د. مصطفي ديب البغا، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، ١٤١٢هـ.

١٤٠) السنن: لسعيد بن منصور بن شعبة الخراساني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية – الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٤١) سير أعلام النبلاء: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي. تحقيق: مجموعة من الأساتذة بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ.

١٤٢) سير السلف الصالحين: لإسماعيل بن محمد الأصبهاني الملقب بقوام السنة. تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

١٤٣) شبهات حول السنة ودحضها: د. خليل ملا خاطر. دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٤٤) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: برهان الدين الأبناسي، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٤٥) شذرات الذهب: لابن العماد الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤٦) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: لهبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي. تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة – السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣هـ.

١٤٧) شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية: لمحمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد. مؤسسة الريان، الطبعة السادسة ١٤٢٤هـ.

١٤٨) شرح التبصرة والتذكرة: لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: محمود ربيع، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ، دار الجيل، بيروت.

١٤٩) شرح العقيدة الطحاوية: لابن أبي العز الدمشقي، تحقيق: عبدالله التركي وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٥٠) الشرح الكبير على متن المقنع: لعبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي. دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا.

١٥١) شرح الكوكب المنير: لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي. تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.

١٥٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ.

١٥٣) شرح مشكل الآثار: لأحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ.

١٥٤) شرف أصحاب الحديث: لأحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي. تحقيق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، دار إحياء السنة النبوية – أنقرة.

١٥٥) الشريعة: لمحمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي. تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن – الرياض/ السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

١٥٦) شعب الإيمان: لأحمد بن الحسين أبي بكر البيهقي. حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٥٧) الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي. دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩هـ.

١٥٨) الشمائل المحمدية: لمحمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي. مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٥٩) الصارم المسلول على شاتم الرسول: لابن تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، عالم الكتب ١٤٠٢هـ.

١٦٠) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ.

١٦١) صحيح ابن حبان = الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان.

١٦٢) صحيح أبي داود: لمحمد ناصر الدين الألباني. مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

١٦٣) صحيح البخاري: المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا. الناشر: دار طوق النجاة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٦٤) صحيح مسلم (المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ): مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٦٥) صفة الصفوة: لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، مصر، ١٤٢١هـ.

١٦٦) الصلاة وحكم تاركها وسياق صلاة النبي من حين كان يكبر إلى أن يفرغ منها: محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، الناشر: الجفان والجابي - دار ابن حزم - قبرص - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٦٧) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٦٨) ضرورة الاهتمام بالسنن النبوية: لعبد السلام بن برجس آل عبد الكريم. دار المنار، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
١٦٩) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق: لسليمان بن سحمان الخثعمي النجدي. تحقيق: عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ.
١٧٠) طبقات الأولياء: لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن. تحقيق: نور الدين شريبه، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
١٧١) طبقات الحنابلة: لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت.
١٧٢) طبقات الصوفية: لمحمد بن الحسين النيسابوري، أبي عبد الرحمن السلمي. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
١٧٣) الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد البغدادي المعروف بابن سعد. تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨م.
١٧٤) طريق الهجرتين وباب السعادتين: لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية. دار السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٤هـ.
١٧٥) العاشر من المشيخة البغدادية: لأحمد بن محمد بن أحمد بن

محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني أبو طاهر السِّلَفي، (مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم التابع لموقع الشبكة الإسلامية.

١٧٦) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين: لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية. دار ابن كثير، دمشق، بيروت/ مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

١٧٧) العدة في أصول الفقه: للقاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء. حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ.

١٧٨) العزلة: لحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي. المطبعة السلفية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

١٧٩) عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد: لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي. تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية – القاهرة.

١٨٠) العقيدة الطحاوية: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

١٨١) علم أصول الفقه: لعبد الوهاب خلاف. مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم).

١٨٢) عمدة الكتاب وعدّة ذوي الألباب: للمُعِزّ بن بادِيس بن المنصور التَّميمي الصنهاجي. حقَّقه وقدم له: نجيب مايل الهروي، عصام مكّية، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٨٣) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم: محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، ابن الوزير. حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ.

١٨٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، العظيم آبادي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

١٨٥) العين: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

١٨٦) عيون الرسائل والأجوبة على المسائل: لعبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ تحقيق:حسين محمد، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى.

١٨٧) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: لمحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي. تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

١٨٨) الفاخر: للمفضل بن سلمة بن عاصم. تحقيق: عبد العليم الطحاوي، محمد علي النجار، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ.

١٨٩) الفتاوى الكبرى: لتقي الدين أبي العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٩٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

١٩١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

١٩٢) الفتوى الحموية الكبرى: لتقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني. تحقيق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ.

١٩٣) الفردوس بمأثور الخطاب: شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو الديلميّ الهمذاني. تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٩٤) الفصول في الأصول: لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي. وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

١٩٥) فضل علم السلف على علم الخلف (ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي): لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب

الحنبلي. تحقيق: ناصر النجار، مكتبة أولاد الشيخ، الطبعة الخامسة ١٤٣١هـ.

١٩٦) الفقيه والمتفقه: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت ٤٦٢ هـ - تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٩٧) الفوائد (الغيلانيات): لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوَيْه البغدادي الشافعي البزَّاز. حققه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، قدم له وراجعه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٩٨) فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

١٩٩) قاعدة في توحّد الملّة وتعدّد الشرائع (ضمن مجموعة الرسائل المنيرية): لتقي الدين أبي العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني. تصوير دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٠٠) القدر: لجعفر بن محمد بن الحسن بن الفريابي. تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢٠١) القراءة خلف الإمام: لأحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي. تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٠٢) القراءة خلف الإمام: لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. حققه وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، المكتبة السلفية، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٢٠٣) القضاء والقدر: لأحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي. تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٠٤) قطر الولي على حديث الولي: لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني. تحقيق: إبراهيم إبراهيم هلال، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٢٠٥) قواطع الأدلة في الأصول: لأبي المظفر، منصور بن محمد السمعاني التميمي. تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٢٠٦) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي، دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان.

٢٠٧) قوت القلوب في معاملة المحبوب: لمحمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي. تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.

٢٠٨) القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد: لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني. تحقيق: عبد الرحمن عبد الخالق، دار القلم - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢٠٩) **الكافي في فقه الإمام أحمد**: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٢١٠) **الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية المعروف بـ (نونية ابن القيم)**: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – مكة، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ.

٢١١) **الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن**: لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق: د. عبد الله بن محمد البصيري، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢١٢) **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**: لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي. تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى – ١٩٩٦م.

٢١٣) **كشاف القناع عن متن الإقناع**: لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي. دار الكتب العلمية، بيروت.

٢١٤) **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**: لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي. دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢١٥) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: إسماعيل بن محمد العجلوني. مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي - القاهرة، ١٣٥١هـ.

٢١٦) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي. تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢١٧) الكفاية في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

٢١٨) كنوز الذهب في تاريخ حلب: لأحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل، سبط ابن العجمي. دار القلم، حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٢١٩) لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت.

٢٢٠) اللُّمَع في أصول الفقه: لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي. دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.

٢٢١) اللُّمَع في الحوادث والبدع: لإدريس بن بَيْدَكِين التركماني. دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ.

٢٢٢) لمعة الاعتقاد: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

الجماعيلي المقدسي. وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

٢٢٣) **مجالس ثعلب:** لأحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء، أبو العباس، المعروف بثعلب. تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، الطبعة الخامسة.

٢٢٤) **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:** محمد بن حبان بن أحمد التميمي، البُستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢٢٥) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:** لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي. تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ.

٢٢٦) **المجموع شرح المهذب:** أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي. الناشر: دار الفكر.

٢٢٧) **مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ**:** لعبد العزيز بن عبد الله بن باز. أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر.

٢٢٨) **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية:** لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، جمع عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥هـ.

٢٢٩) **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز:** لعبد الحق بن غالب بن

عطية الأندلسي. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – لبنان – الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٢٣٠) المحصول في أصول الفقه: لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي. تحقيق: حسين علي البدري – سعيد فودة، دار البيارق – عمان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢٣١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم البعلي ابن الموصلي، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٣٢) مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول: لشهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة. تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية – الكويت، ١٤٠٣هـ.

٢٣٣) المخلصيات: لمحمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي المخَلِّص. تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٢٣٤) مدارج السالكين: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٣٩٢هـ.

٢٣٥) المدخل: لمحمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج. دار الفكر، ١٤٠١هـ.

٢٣٦) المدخل إلى الإكليل: لمحمد بن عبد الله الحافظ البيِّع الحاكم النيسابوري. تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم، دار الدعوة – الإسكندرية.

٢٣٧) المدخل إلى السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي. تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت.

٢٣٨) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لعبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن محمد بدران. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.

٢٣٩) المراسيل: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٤٠) مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني): لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني. تحقيق: محمد بهجة البيطار ومحمد رشيد رضا، دار المعرفة، ١٣٥٣هـ.

٢٤١) المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، إشراف يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٢) المستصفى في علم الأصول: لمحمد بن محمد الغزالي الطوسي. تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان،

الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٤٣) مسند ابن الجعد: لعلي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي. تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٤٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل: تحقيق: مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٤٥) مسند الشاميين: لسليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٤٦) مسند الشهاب: لمحمد بن سلامة القضاعي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٤٧) المسودة في أصول الفقه: لآل تيمية. تحقيق: أحمد بن إبراهيم الذروي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٤٨) مشيخة ابن جماعة: لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي. تحقيق: موفق بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

٢٤٩) مصنف ابن أبي شيبة: لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي. تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢٥٠) معالم التنزيل في تفسير القرآن: لمحيي السنة، الحسين بن مسعود البغوي. حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ.

٢٥١) معاني القرآن وإعرابه: لإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج. تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٥٢) المعتمد في أصول الفقه: محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي. تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢٥٣) معجم الشيوخ: لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي. تخريج: شمس الدين أبي عبد الله ابن سعد الصالحي الحنبلي، تحقيق: الدكتور بشار عواد وآخرين، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

٢٥٤) المعجم الكبير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية.

٢٥٥) معرفة علوم الحديث: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: معظم حسين، الطبعة الثانية، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ.

٢٥٦) معنى قول الإمام المطّلبي: إذا صحّ الحديث فهو مذهبي (ضمن

مجموعة الرسائل المنيرية): لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي. تحقيق: محمد منير الدمشقي، المطبعة المنيرية، ١٣٤٣هـ.

٢٥٧) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٥٨) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

٢٥٩) المقاصد الحسنة: شمس الدين السخاوي، تحقيق: عبدالله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

٢٦٠) المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد: لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح. تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٦١) المقنع في علوم الحديث: لسراج الدين عمر بن علي الأنصاري، تحقيق: عبد الله الجديع، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، دار فواز، السعودية - الأحساء.

٢٦٢) مناقب الإمام أحمد بن حنبل: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. خانجي وحمدان، بيروت، الطبعة الثانية.

٢٦٣) مناهل العرفان في علوم القرآن: لمحمد عبد العظيم الزرقاني. تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٦٤) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٢٦٥) منتهى السول على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول: لعبد الله بن سعيد بن محمد عبادي اللّحجي الحضرميّ الشحاري. دار المنهاج - جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.

٢٦٦) المنثور في القواعد الفقهية: لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٢٦٧) المنخول من تعليقات الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي. حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

٢٦٨) منزلة السنة في الإسلام: لمحمد ناصر الدين الألباني. الدار السلفية، الكويت، الطبعة الرابعة - ١٤٠٤هـ.

٢٦٩) منظومة أصول الفقه وقواعده: لمحمد بن صالح العثيمين. دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

٢٧٠) منهاج السنة النبوية: لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٢٧١) الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٧٢) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني. المكتبة التوفيقية، القاهرة- مصر.

٢٧٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.

٢٧٤) الميزان الكبرى: لعبد الوهاب الشعراني. تحقيق: عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ.

٢٧٥) ناسخ الحديث ومنسوخه: أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم الطائي. تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢٧٦) النكت على مقدمة ابن الصلاح: لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٢٧٧) نهاية السول شرح منهاج الوصول: لعبد الرحيم بن الحسن بن

علي الإسنوي الشافعيّ. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٧٨) النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ.

٢٧٩) الوابل الصيب من الكلم الطيب: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٩م.

٢٨٠) الواضح في أصول الفقه: لعلي بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي. تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.



فهرس المواضيع


تم بحمد الله